



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للعلوم



عمر
عليه السلام

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir

خِلافَةُ السُّعُودِ

بَيْنَ الشُّرَى وَالْبُصْبِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خلافه الرسول بين الشورى والنص

كاتب:

مجله حوزه

نشرت فى الطباعه:

مجله حوزه

رقمى الناشر:

مركز القائمىة باصفهان للتحريات الكمبيوترىة

الفهرس

٥	الفهرس
٧	خلافه الرسول بين الشورى والنص
٧	اشارة
٧	مقدمة المركز
٧	تمهيد
٨	الشورى
٨	الشورى فى الكتاب والسنة
١٢	شورى الحاكم أيضاً
١٢	الشورى فى التاريخ والفقہ السياسى
١٢	اشاره
١٣	اول ظهور لمبدأ الشورى
١٣	الشورى فى اطارها النظرى
١٤	الشورى أم السيف؟
١٥	مصير شروط الامامة
١٥	التبرير
١٦	صورتان
١٦	اشاره
١٦	مذهب عظام السلف؟!
١٧	الخارج المأجور
١٧	النص
١٧	ضرورة النص بين الخليفة والنبي
١٨	اقرار بقدر من النص
١٩	وقفه مع هذا النص

- ١٩ ضرورة التخصيص فى النص
- ٢٠ نوعان من التخصيص
- ٢٠ اشاراه
- ٢٠ تخصيص السلب
- ٢٠ تخصيص الايجاب
- ٢٠ نتيجة البحث
- ٢١ الرجوع إلى النصوص المباشرة فى تعيين الخليفة
- ٢١ اشاراه
- ٢١ النصوص الدالة على خلافة أبى بكر
- ٢١ اشاراه
- ٢١ نصوص من السنة
- ٢٥ نصوص من القرآن الكريم
- ٢٧ النصوص الصحيحة الحاكمة
- ٢٩ الخطاب الجامع.. مفترق الطرق
- ٣٠ اهل البيت أولاً
- ٣٠ سلوك النبى فى ابلاغ إمامة على
- ٣١ الصحابة والمعرفة بالتعيين
- ٣٣ النص فى حديث على
- ٣٣ فى حقه خاصة
- ٣٤ فى أهل البيت
- ٣٥ الخاتمة
- ٣٦ ياورقى
- ٤٦ تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

خلافة الرسول بين الشورى والنص

إشارة

المؤلف : مجله حوزة

الناشر : مجله حوزة

مقدمة المركز

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف مبعوث للعالمين، نبينا محمد المصطفى وعلى آله الطيبين الطاهرين، ومن أخلص لهم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد: فقد أصبح من البدهة والضرورة بمكان أن أي قائد من القواد - المخلصين لمبادئهم وشعوبهم - لا يعقل أن يترك أمته وأتباعه من بعده هملاً وبلا راع... ولذا نراهم - دائماً - يفكرون في من يخلفهم عند غيابهم - حتى في المدة القصيرة - ليقوم بالوظائف والمهام اللازمة. وإذا كان ترك الأمة سدىً من سائر القادة مستحيلاً، كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مستحيلاً بالأولية القطعية، فإنه سيد العقلاء وأشرف المخلوقين من الأولين والآخرين، وشريعته أفضل الشرائع، وهو بالمؤمنين رؤوف رحيم. إذن، لا بد من خليفة له يخلفه في أمته، ولا بد أيضاً من أن يكون هو - قبل غيره - المهتم بهذا الأمر. لا شك وأن الأمة يوم فقدت النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانت تتذكر ما رأته وما سمعته من خلال أيام رسالته في هذا المجال، لا سيما أيامه الأخيرة حيث أوصى بأشياء، فإنهم كانوا يحفظون وصاياه تلك - في الأقل لقرب العهد بها - وهي الوصايا التي ما زالت الأمة تحتفظ بها حتى يومنا هذا. [صفحة ٦] فهل كان الذي سمعوه منه وحفظوه هو (النص) على واحد معين من بعده، أو ترك الأمر إلى الأمة نفسها لتختار له خلفاً يقوم بوظائفه وشؤونه؟ وعلى الجملة، فهل الأساس في الإمامة والخلافة - على ضوء الكتاب والسنة - هو (النص) أو (الشورى)؟ ولكننا إذا ما عدنا إلى خلفيات الواقع التاريخي لمسألة الخلافة في الإسلام، ودرسناها بحياد تام؛ لوجدناها قد حسمت بعيداً عن كلا الأمرين وذلك باجراء سريع عاجل على أثر مبادرة جماعة من الانصار مع نفر قليل من المهاجرين إلى اجتماع السقيفة في وقت انشغال المسلمين وعلى رأسهم أهل البيت عليهم السلام وبنو هاشم كلهم بتجهيز النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، والقاء النظرة الأخيرة على الجسد المطهر العظيم ومن ثم مواراته الثرى في موكب حزين. ومع قلّة المجتمعين في السقيفة فان مدار بينهم لم يسفر عن رضا الجميع ولا - عن اتفاقهم أو تشاورهم، بل تطاير الشر فيها، وكانت بيعتهم - كما قال عمر - (فلتة وقي الله شرّها). وهذا يعنى ان الشورى لم تتحقق بين أصحاب السقيفة أنفسهم فضلاً عن غاب عنها ورفضها كأهل البيت عليهم السلام، وأصحابهم، وبنو هاشم كلهم، والامويين أيضاً كما يدل عليه موقف عميدهم، فهذا هو الواقع التاريخي الذي ساد بعد اجتماع السقيفة. ولأجل صيانتها، والحفاظ على كرامة السلف الماضين حاولت طائفة التنظير لمسألة الخلافة من خلال ذلك الواقع فتشبتت بالشورى، لكن لما اصطدمت بالواقع التاريخي الذي أشرنا إليه، عادت إلى النص... [صفحة ٧] وحينئذ يأتي البحث عن من هو (المنصوص عليه) من قبل الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم؟ وهذا الكتاب الذي نقدمه باعتزاز إلى القراء قد أُجريت فيه موازنة دقيقة، وحوار علمي بين منطلق أصحاب (الشورى) وبين منطلق أصحاب (النص والتعيين)، مع ايراد أقوى ما يمتلكه الطرفان من الأدلة ومناقشتها بحياد وموضوعية، مع بيان أي من المنطقين هو المتماسك وأيّهما المتهافت. نترك للقارئ والباحث حرية اختيار ما توصل إليه البحث من نتائج في ضوء استخدام المصادر المعتبرة، مع أصالة المنهج المتبع، وقوة التحليل. والله الهادي إلى سواء السبيل مركز الرسالة [صفحة ٩]

لا تزال مشكلة (أساس نظام الحكم فى الإسلام) تُعدّ من أمّهات المشاكل التى لم يُحسم فيها القول بين المسلمين بعد..إنّها واحدة من المشاكل الكبرى التى تعرّضت دائماً لإشكالات الرّوى المذهبية، شأنها شأن أخواتها من المشكلات التاريخية والعقيدية. ليس النزاع فى أصل النظام، فإنّ أحداً لا يستطيع أن يتصوّر أمة تحيا بلا نظام، ونظاماً يسود بلا قيادة..وقديماً تحدّث الفقهاء وفلاسفة السياسة المدنية عن هذا الأصل:- فأحمد بن حنبل يُعرّف الفتنة بأنها حال الأئمة إذا لم يكن إمام يقوم بأمر الناس..وتحدّث المسعودى عن حاجة الدين إلى الملك، وحاجة الملك إلى الدين، ورأى أنّه لا- غنى لأحدهما عن الآخر..ورأى ابن حزم أنّ ذلك معلوم بضرورة العقل وبديهته، وأنّ قيام الدين ممتنع غير ممكن إلاّ بالاسناد إلى واحد يكون على رأس هذا النظام..وعبّر ابن خلدون عن هذا النظام بأنّه قوانين سياسية مفروضة يسلمها الكافة وينقادون إلى أحكامها، فإذا خلت الدولة من مثل هذه السياسة لم يستتب أمرها ولم يتم استيلاؤها (سنة الله فى الذين خلّوا من قبل) [١]. [صفحة ١٠] وقبل هذا كلّه قد تعامل المسلمون مع هذا الأصل كضرورة واقعية إثر وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. أما النزاع الدائر فهو فى أساس ذلك النظام.. فى الاسلوب الذى يقود رأس النظام إلى موقع الرئاسة..لقد حاول البعض على امتداد تاريخنا السياسى التركيز على نظرية الشورى أصلاً فى النظام، مستنداً على أمثلة تاريخية معدودة، صاغ منها أنموذجاً للشورى فى الإسلام.وتناولت ذلك كتب العقائد والأحكام السلطانية ثم تقدّمت به خطوة أخرى إلى أمام لتنتزع لهذه النظرية أصالتها من مصادر التشريع الإسلامى؛ القرآن والسنة.. لتكتسب نظرية الشورى بعد ذلك أصالة دينية متقدمة على شهودها التاريخى، بل ومبرّرة له. وكلّ ذلك يدور حول الخلافة الأولى للرسول صلى الله عليه وآله وسلم.. فشكّل الاتجاهان -دراسات التاريخ السياسى، والدراسات العقيدية - وحدة موضوعية كافحت على امتداد هذا الزمن الطويل من أجل تدعيم تلك النظرية وتأصيلها..لكن هل استطاعت هذه المسيرة المتوحّدة أن تقدّم الكلمة الأخيرة فى الموضوع، وتضع الحل الحاسم للأسئلة التى تثار حوله؟هل استطاعت أن تثبت أصالة الشورى طريقاً إلى خلافة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم؟هل استطاعت أن تثبت ما هو أوسع من ذلك؛ أصالة الشورى فى حل [صفحة ١١] مشكلة النظام السياسى فى الإسلام؟هل استطاعت أن تنفى الأطروحات الأخر المزاحمة للشورى، من قبيل: النصّ، والغلبة وغيرها؟ما هو مستوى النجاح الذى حقّقه فى كلّ واحد من هذه الميادين؟وماذا عن قدرة الأطروحات الأخرى على منازعة نظرية الشورى والحلول محلّها بديلاً فى تعيين أساس نظام الحكم فى الإسلام؟مواضيع عديدة تتفرّع عن هذه الأسئلة الكبيرة تبنى هذا البحث المقتضب دراستها ومناقشتها، مناقشة موضوعية عمّدتها البرهان العلمى والدليل الحاسم، بعيداً عن الالتفاف على النصوص، وتحويل القطعى إلى ظنى، والصريح إلى مؤوّل، والخاص إلى العام، والصحيح إلى ضعيف، ونحو ذلك من أساليب الجدل..ويقع البحث فى قسمين رئيسيين؛ يتناول القسم الأول نظرية الشورى من جميع وجوهها، فيدرس الشورى فى القرآن والسنة، ثم الشورى فى واقعها التاريخى وفى الفقه السياسى، مع أهم ما يتّصل بهذه العناوين من مباحث.فيما يتناول القسم الثانى (نظرية النصّ) وفق المنهج نفسه، مستوفياً ما يتعلّق بهذا الموضوع بحثاً ونقداً.ليخلص إلى النتيجة التى يقرّها البحث فى كلا قسميه..والله المسدّد للصواب [صفحة ١٥]

الشورى

الشورى فى الكتاب والسنة

ثلاثة نصوص فى القرآن الكريم تتحدث عن الشورى، ولكن على مستويات مختلفة:النصّ الأول:قوله تعالى فى شأن الرضاع: (والوالدات يرضعن أولادهنّ حولين كاملين لمن أراد أن يتمّ الرضاعة وعلى المولود له رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف... فإن أرادوا فصلاً- عن تراضٍ منهما وتشاور فلا- جناح عليهما) [٢]. وهذا حديث فى أجواء الأسرة الواحدة، يتشاور الأبوان فى شأن وليدهما الرضيع، هل تُتمّ أمّه رضاعه إلى الحولين، أم تفصله عن الرضاع؟ تفاهم ثنائى فى مسألة على ضوء المعرفة بحال الأم وحال الرضيع،

وجو الأسرة العام، ينتهي إلى قرار مشترك لا إكراه فيه. وربما انتهى قرارهما بعد التشاور إلى أن يسترضعا له مرضعه غير أمه، قال تعالى (وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون بصير) [٣]. [صفحة ١٦] فهذه الآية الشريفة تعالج قضية من قضايا الأسرة، وما يتعلق منها بالرضيع خاصة، ضمناً لمصلحته، وحفاظاً على سلامة الجوّ الأسرى الذى قد يحطّمه استبداد أحد الزوجين بالامر كله [٤]. النصّ الثانى: فى الحديث عن غزوة أحد وما انتهت إليه من هزيمة القسم الأعظم من جيش المسلمين وتركهم النبى صلى الله عليه وآله وسلم مع بضعة نفر من أصحابه يكافحون العدو لوحدهم، ممّا هو مدعاة لإشعارهم بتقصيرهم الشديد وذنوبهم الكبير الذى ارتكبوه، خصوصاً وأنّ النبى صلى الله عليه وآله وسلم لم يخرج إلى أحد إلاّ برأيهم ورغبتهم وإلحاحهم، لكنّ الذى وجدوه من النبى القائد صلى الله عليه وآله وسلم هو عكس ما يظنون ممّا هو معتاد لدى القادة إزاء الجند المنهزم عن قائده ساعة الحرب! وجدوا منه صلى الله عليه وآله وسلم ليناً معهم وإكراماً زادهم شعوراً بالتقصير حين لم يلجئهم إلى التماس الأعذار، أو التذلل. فبارك الله تعالى هذا الخلق الكريم، وهذا السلوك الحكيم، إذ جاء التنزيل: (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك) [٥] فإنّما كان لينك معهم وغضّك عن ذنبهم برحمة من الله تعالى، وأى رحمة، أى رحمة هذه التى جعلتك تلين لجند أخرجوك إلى القتال برأيهم، فلّمّا حمى الوطيس فزوا عنك ونجوا بأنفسهم؟! وإتماماً لهذه الرحمة الواسعة، تنزل الأمر الالهى بما يدعو إلى إعادة [صفحة ١٧] المجتمع الاسلامى إلى تماسكه الأوّل، بل أكثر، وإعادة هذا الرعيل الكبير إلى موقع إجتماعى طبيعى يستطيع من خلاله أن يستأنف نشاطه ويصحح عثرته، فقال تعالى: (فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الأمر) [٦] فلم تقف الرحمة عند اللين والعفو والاستغفار، بل امتدت إلى مشاورتهم فى الأمور التى تصحّ المشاورة فيها، عندئذٍ فقط سيجدون أنفسهم أعضاء فاعلين فى هذا البناء الاجتماعى الذى ينشده الإسلام. لكنّ التنزيل لم يترك الأمر بالمشورة مرسلًا، بل وضع له نظاماً واضح المعالم، فالنبى القائد المستشار حين يعزم على أمر فيه الصواب والصالح ينبغى أن ينفذ فيه، سواء كان موافقاً لآراء المستشارين أو مخالفاً لها: (فإذا عزم فتوكل على الله) [٧]. موضوع الشورى وأهدافها: الشورى التى دعت إليها هذه الآية الكريمة ما هو موضوعها؟ وما هى أهدافها؟ بعد أن عرفنا أنّ الشورى فى المورد الأوّل كان موضوعها الرضاع، وأهدافها: ضمان مصلحة الرضيع، وسلامة المحيط الأسرى. إنّ الشورى هنا مختلفة عن الأولى، فالمستشير هنا هو النبى القائد صلى الله عليه وآله وسلم، والمستشار هم جمهور الناس من أصحابه. فما هى الأمور التى كان صلى الله عليه وآله وسلم مدعوّاً لاستشارتهم فيها؟ أهى أمور الدين، أم أمور الدنيا؟ [صفحة ١٨] ولأى شىء هذه المشورة، لأجل أن يستتير بآرائهم ويهتدى بها إلى الصواب؟ أم ماذا؟ للمفسّرين هنا كلام تتفق معانيه وأدلّته كثيراً، وتختلف قليلاً فمما اتفقوا فيه كلامهم فى حدود الاجابة عن سؤالنا الأوّل؛ أى الأمور هذه التى يستشيرهم فيها؟ قال الشوكانى - وقوله جامع لأقوال المفسّرين - (إنّ المراد أى أمر كان ممّا يشاور فى مثله، أو فى أمر الحرب خاصّة كما يفيد السياق... والمراد هنا المشاورة فى غير الأمور التى يرد الشرع بها) [٨]. فالمشاورة إذن ليست فى أمور الدين والأحكام، فهذه من شأن التنزيل وحده، وليست محلاً للرأى والنظر. فموضوع المشاورة إذن هو أمور الدنيا، وقد تقدّم أنّ السياق يدلّ على أنّ المراد هو شأن الحروب وخططها، وليس السياق وحده يدلّ على هذا، بل التاريخ أيضاً أثبت أنّ النبى صلى الله عليه وآله وسلم قد استشار أصحابه فى بعض شؤون الحرب، كالذى حدث فى اختيار لقاء العدو يوم بدر، وفى أسارى بدر، وفى الخروج إلى أحد، وفى الخندق. أمّا وراء شؤون الحرب، فإن حصل فنادراً جداً، وحتى شؤون الحرب لم تكن كلّها خاضعة للشورى، بل كان قرار النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى اختيار الحرب وتحديد مكانها وزمانها حاسماً وسابقاً لآى مستوى من مستويات الشورى، وهو قرار باقٍ وحاكم حتى لو كثر فيه الخلاف، كما هو واضح جداً فى بعثه أسامه، وفى اختيار زيد بن حارثة أميراً على جيش مؤتة ولو [صفحة ١٩] بعد جعفر بن أبى طالب، وفى عقد الصلح فى الحديبية مع مشركى قريش، وغير ذلك كثير. وسوف يطلّ علينا البحث فى أهداف هذه الشورى بمزيد من الوضوح فى موضوع الشورى ومساحتها. أمّا أهداف هذه الشورى: فتطالعنا بها أحاديث مرفوعة إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم، وأقوال لقدماء المفسّرين أو متأخريهم.. ومن مجموع ما ورد يظهر لهذه الشورى بعدان: البعد الأوّل: نكتشفه فى

النصوص الآتية: عن قتادة، قال: (أمر الله نبيه أن يشاور أصحابه في الأمور، وهو يأتيه وحى السماء، لأنه أطيب لأنفس القوم، وأن القوم إذا شاور بعضهم بعضاً وأرادوا بذلك وجه الله عزم لهم على الرشدة) [٩]. إنه إذن أمر للقائد أن يشاور قومه وأصحابه، لما في ذلك من المنافع المذكورة. وعن الحسن، قال: (قد علم الله أنه ما به إليهم من حاجة، ولكن أراد أن يستن به من بعده) [١٠]. فهي إذن سنة من السنن المُلزمة للقائد، مارسها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليكون من [صفحة ٢٠] بعده من القادة أولى بممارستها والرجوع إليها. قال الرازي: (ليقتدى به غيره في المشاورة، ويصير سنة في أمته) [١١]. فنحن مازلنا في دائرة واحدة، وهي دائرة الشورى التي يمارسها القائد في تخطيطه السياسى والاجتماعى والتنظيمى، مع قواعد شعبيّة واسعة، أو مع طليعة ممتازة، أو مع واحد تميّز بخبرة خاصية في شأن من الشؤون التي يمكن أن تتسع لها الشورى، من غير الاحكام والتشريعات وما تخصّصت النصوص الشرعية في بيانها. إذن نحن إزاء شورى يمكن أن نطلق عليها اسم (شورى الحاكم). هل اتخذت هذه الشورى نظاماً ثابتاً؟ منذ أن نزلت هذه الآية الكريمة وحتى وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، هل اتخذت الشورى شكلاً معيناً ونظاماً ثابتاً؟ ومن كآفة أمثلة الشورى وتطبيقاتها - ومعظمها في شؤون الحرب - نجد أن النبي القائد صلى الله عليه وآله وسلم كان يختار للمشورة أحياناً من يشاء، وأحياناً يستمع إلى مشير يبدى رأيه ابتداءً، دون أن ينتخب أشخاصاً بأعيانهم للمشاورة في النوازل... فيوم الخندق؛ أشار عليه سلمان الفارسي رضى الله عنه بحفر خندق حول المدينة، فأخذ برأيه، وأمر بحفر الخندق، فحفر، وعاد على الإسلام والمسلمين بكل خير.. [١٢]. [صفحة ٢١] - وأيام الخندق ذاتها؛ أراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يفت في عضد الأحزاب ويفرق شملهم ليخفف على أهل المدينة ضنك الحصار، بأن يصلح كبير غطفان عينه بن حصن على سهم من ثمر المدينة لينسحب بمن معه من غطفان وهوازن ويخذل الأحزاب، فدعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم لذلك الأمر سيدي الأوس والخزرج من الأنصار: سعد بن معاذ، وسعد بن عباد، فاستشارهما في ذلك، فقالا: يا رسول الله، إن كنت أمرت بشيء فافعله وامض له، وإن كان غير ذلك فوالله لا نعطيهم إلاّ السيف. فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «لم أوامر بشيء، ولو أمرت بشيء ما شاورتكمما.. بل شيء أصنعه لكم، والله ما أصنع ذلك إلاّ لأنني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة، وكالبوكم من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ما». وشيّر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقولهما، فقال لعينيه بن حصن، ورفع صوته بها «ارجع، فليس بيننا وبينكم إلاّ السيف» [١٣]. وفي هذا كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد اختبر صبر الانصار وثباتهم وصدق إيمانهم. كما كشف هذا الحوار صراحةً أنه لا محلّ للشورى في ما كان عن أمر من الله ورسوله. وفي حديث ثالث كان المستشار على عليه السلام وزيد بن حارثة، ذلك حين كان حديث الإفك.. وفي حديث رابع استمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى مشورة امرأة واحدة، هي أمّ [صفحة ٢٢] المؤمنين أمّ سلمة، ذلك يوم الحديبية، بعد إمضاء الصلح، إذ أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أصحابه أن ينحروا ما معهم من الهدى الذي ساقوه، فلم ينحر أحد، فبان الغضب بوجه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعاد إلى خيمته، فقالت له أمّ سلمة، لو نحرنا يا رسول الله، لنحروا بعدك.. فنحر صلى الله عليه وآله وسلم هديه، فنحروا بعده [١٤]. هذه هي أشهر نماذج الشورى التي يعرضها التاريخ، بغض النظر عن صحّة أسانيدها أو ضعفها، منذ نزلت آية الشورى هذه حتى قبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم.. فليس هناك شيء أكثر ممّا كان قبل نزولها.. وليس هناك نظام محدّد، ولا أشخاص معينون.. ليس هناك أثر لما دعاه البعض (هيئة العشرة).. تلك هيئة ليس لها أثر أيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم كلّها، ولا استطاع مدّعياها [١٥] أن يأتي بشاهد تاريخي واحد على وجودها في أيام النبي (ص)، ولا يستطيع أن يأتي بشاهد واحد يؤيدها من حياة أبي بكر كلّها وحياة عمر كلّها، حتى اختياره الستة المعروفين لشورى الخلافة! وأضعف من هذه الدعوى ما جاء في محاولة البرهنة عليها من أشياء متكلّفة، وأخرى لا واقع لها، وأخرى تفيد نفيها بدلاً من إثباتها! ومن أنكر وأغرب ما استدللّ به، وهو يراه أقوى أدلّة الإثبات، ثلاثة أشياء، هي: [صفحة ٢٣] الأول: قوله: يتحدث سعيد بن جبير عن هذه الحقيقة الهامة، فيقول: (وكان مقام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبدالرحمن بن عوف وابي عبيدة وسعيد بن زيد، كانوا أمام رسول الله في القتال ووراءه في الصلاة). ثم يستنتج من هذا القول أنّ هؤلاء العشرة لم يكونوا فقط وزراء الرسول ومجلس شوره، وأنما كانوا يديمون

الوقوف خلفه مباشرة في الصلاة، كما يلتزمون الوقوف أمامه عند الحرب والقتال [١٦]. إننا بغض النظر عن صحّة نسبة مثل هذا القول إلى سعيد بن جبير، أو عدمها، لو سألنا الباحث أن يكتشف لنا حرباً واحدة فقط من حروب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وقف فيها هؤلاء العشرة أمام النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقت القتال، لعاد بعد بحث طويل في خيبة أمل! الثاني: قوله: هؤلاء العشرة فيهم أول ثمانية دخلوا في دين الإسلام، فهم أولون في الإسلام، ومهاجرون [١٧] وهذا كلام مع ما فيه من تهافت فهو دعوى غير صحيحة أيضاً.. فهل كان سبق الثمانية إلى الإسلام هو الذي رفع الاثنين الآخرين؟! ثم أين هذا السبق، وكلهم - ما خلا علي - مسبوق؟! إنهم، غير الإمام علي عليه السلام، مسبقون إلى الإسلام، سبقتهم خديجة، وجعفر بن أبي طالب، وخالد بن سعيد بن العاص، وأخوه عثمان، وسبقهم زيد بن حارثة، وسبقهم أبو ذر الغفاري خامس الإسلام، وسبقهم آخرون [١٨]. [صفحة ٢٤] الثالث: وهو أكثرها نكارة، ما نقله عن المستشرق فان فلوتن، بعد أن قدّم له بسؤال مثير، فقال: (ولكن هل خرجت الشورى على عهد رسول الله من النطاق الفردي غير المنظم، إلى نطاق التنظيم المحكوم بمؤسّسة من المؤسّسات؟). فلما لم يجد لهذا التساؤل الهام جواباً من التاريخ، تعلّق بالخطأ الذي وقع فيه فان فلوتن لسوء فهمه لمفردات العربية، فحين قرأ عن أصحاب الصفة وهم المقيمون في المسجد على صفة كبيرة فيه، والبالغ عددهم سبعين رجلاً ظن أن الصفة تعني (الصفوة)! فظن أن صفوة الصحابة كانوا سبعين رجلاً - لا - يفارقون المسجد كمؤسّسة استشارية تتخذ من المسجد مقراً لها، ولم يفهم أن أصحاب الصفة هؤلاء هم أضعف المسلمين حالاً، لا يملكون مأوى لهم فاتخذوا المسجد مأوى!! وليس هذا بمستغرب من مستشرق لا يتقن العربية، ولا تعنيه فداحة الخطأ العلمي بقدر ما يعنيه الادلاء برأيه.. لكن المستغرب أن يأتي باحث كبير كالشيخ محمد عمارة فيعتمد هذا الخطأ العلمي مصدرراً لتثبيت قضية هامّة كهذه، قائلاً: (نعم، فهناك ما يشير إلى وجود مجلس للشورى في عهد الرسول كان عدد أعضائه سبعين عضواً) ويصرّح أن مصدره فان فلوتن [١٩]. أنتم أعلم بأمور دنياكم! هذا وجه آخر من وجوه تفسير مشاورة الرسول أصحابه: إن علوم الخلق متناهية، فلا بد أن يخطر ببال إنسان من وجوه المصالح ما لا يخطر [صفحة ٢٥] بياله صلى الله عليه وآله وسلم لا سيّما في ما يفعل من أمور الدنيا، ولذلك قال: «أنتم أعلم بأمور دنياكم» [٢٠]. لكنّ هذا وجه مردود من أول نظرة، حتى على فرض صحّة الحديث «أنتم أعلم بأمور دنياكم».. ذلك أن هذا كان في واقعه محدّده، هي قضية تأبير النخل في عام من الأعوام، وقضية مثل هذه لا تدخل في شؤون النبوّة ولا في شؤون القيادة السياسية والاجتماعية، فلم يكن قائد من قواد الأمم مسؤولاً - عن نظام تأبير النخل! أو عن إصلاح شؤون بيوت الناس من ترتيب أثاثها وترميم قديمها! أو كيفية خياطة الثياب! أو طريقة رصف السلع في الأسواق! هذه هي أمور دنيا الناس التي يباشرونها بأذواقهم وبخبراتهم الخاصة الخاضعة لظروفها الزمانية والمكانية. أمّا أن يقال إن من الناس من هو أعلم من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشؤون سياسة الدولة، وأقدر منه على تقدير مصالحها وحفظها، فهذا من الفكر الشاذ الذي لا يستقيم ومبادئ الإسلام. فمن المستنكر جداً أن يستفاد من حديث «أنتم أعلم بأمور دنياكم» أنهم أعلم منه بسياسة البلاد وتخطيط النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية! إنه لا يتجاوز في معانيه تلك الأمثلة المتقدّمة في شؤون الناس الخاصّة التي يتعاهدونها بأنفسهم، وليس القائد - نيّياً أو غيره - بمسؤول عن [صفحة ٢٦] تنظيمها. إذن فخلاصة ما وقفنا عليه في هذا البعد الأول: أن الشورى التي أمر بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم وزاولها إنما هي شورى الحاكم، القائد، يشاور من يشاء من أهل الخبرة أو أهل الصلة المباشرة بالأمر، وليس هناك ما يشير من قريب أو بعيد إلى اعتماد الشورى في تعيين رأس النظام السياسي والاجتماعي في الإسلام، هذا حتى لو تحقّق في التاريخ وقوع مشاورة في ما يتصل بخطط سياسية أو اجتماعية. البعد الثاني: ثمّة بعد ثانٍ للشورى هو أبعد من الأوّل عن شؤون النظام السياسي؛ إنّه البعد الاجتماعي، المتمثّل بمزاولة الناس للشورى في شؤونهم الخاصّة، ولم نقل إنّها ذات بعد شخصي فقط، ذلك لأنّها علاقة بين طرفين، المشير والمستشار، وعلى الثاني مسؤوليته في النصح والصدق والأمانة، فعادت علاقة اجتماعية، ذات أثر اجتماعي هامّ.. فقد روى ابن عباس أنّه لما نزلت (وشاورهم في الأمر) [٢١] قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أما إن الله ورسوله لغتبان عنها، ولكن جعلها الله تعالى رحمةً لأمتي، فمن استشار منهم لم يعدم رشداً، ومن تركها لم يعدم غيًّا» [٢٢]. فلم يكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم محتاجاً إلى الشورى في أمور

الدنيا ليستنير برأيٍ ويهتدى إلى صواب، بل كان غتياً عن ذلك، وإنما هي رحمةٌ للعباد لئلا يركبوا رؤوسهم في شؤونهم وأعمالهم ويتمادوا بالغطرسة والاعتداد [صفحة ٢٧] بالرأى الذى يوردهم المهالك! ويوضّحه الحديث الشريف عنه (ص): «ما تشاور قوم قط إلا هدوا وأرشد أمرهم» [٢٣]. والحديث الشريف: «استرشدوا العاقل ترشدوا، ولا تعصوه فتندموا» [٢٤]. وقد ورد حديث كثير فى الحث على المشورة بهذا المعنى، وحديث يخاطب المستشار بمسؤوليته: «المستشار مؤتمن» [٢٥]. «من استشاره أخوه فأشار عليه بغير رشده فقد خان» [٢٦]. هذا البعد الاجتماعى للشورى هو الذى يبرز فى خطاب النص الثالث من نصوصها.. النص الثالث: قوله تعالى: (وأمرهم شورى بينهم) [٢٧]. جاءت هذه الآية الكريمة ضمن سياق عام يتحدّث عن خصائص المجتمع الأمثل، قال تعالى: (... وما عند الله خيرٌ وأبقى للذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون - [صفحة ٢٨] والذين يجتنبون كبائر الأثم والفواحش وإذا ما غضبوا هم يغفرون - والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون - والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون) [٢٨]. فهى ناظرة إلى ظواهر يتميز بها المجتمع الإسلامى التى تتمثل أهداف الإسلام وآدابه، فمع ما يتحلون به من الايمان، وحسن التوكّل على الله تعالى، واجتناب الكبائر والفواحش، والعفو والمسامحة، والاستجابة لأمر ربهم، واحياء الصلاة، وردّ البغي والعدوان، فهم أيضاً (شأنهم المشاورة بينهم).. ففیه الإشارة إلى أنّهم أهل الرشد واصابة الواقع، يمعنون فى استخراج صواب الرأى بمراجعة العقول. فالآية قريبة المعنى من قوله تعالى: (يستمعون القول فيتبعون أحسنه) [٢٩]. وهذه نصوص تؤكد على اهمية التشاور والاسترشاد: وعلى هذا انطلق المفسيرون فى ظلال هذا النصّ يتحدّثون عن استحباب مشاورة الناس لمن أهمه أمر، والاسترشاد بعقول الآخرين وآرائهم الناضجة، دائرين فى دائرة ذلك البعد الاجتماعى الذى تقدّم آنفاً.. «ما تشاور قوم قط إلا هُيدوا وأرشد أمرهم». «استرشدوا العاقل ترشدوا، ولا تعصوه فتندموا». «من أراد أمراً فشاور فيه، اهتدى لأرشد الأمور» [٣٠]. [صفحة ٢٩]

شورى الحاكم أيضاً

فى حديث واحد ممّا قيل فى ظلال هذا النصّ، أخرجه السيوطى، منسوباً إلى الإمام علىّ عليه السلام قال: «قلت: يا رسول الله، الأمر ينزل بنا بعدك، لم ينزل فيه قرآن، ولم يُسمع منك فيه شىء؟ قال: اجمعوا له العابد من أمتى، واجعلوه بينكم شورى، ولا تقضوه برأى واحد» [٣١]. والبحث فيه على فرض صحّته، علماً أنّه لم يرد فى شىء من مصادر الحديث المعتمدة.. فهو حديث عن أمر لم ينزل فيه قرآن، ولم يرد فيه شىء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ممّا قد يستجدّ بعده من أمور لم يكن لها موضوع، أو ضرورة تدعوه لطرقها وتقديم الإرشاد فيها.. وهذا موضوع عام لسائر مستجدّات الحياة المدنية والاجتماعية والتنظيمية.. ثمّ يأتى جواب النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فيه موجّهاً إلى جهة تتولّى مهام القيادة، وتقع عليها مسؤوليّة الحكم: «اجمعوا له العابد من أمتى» فهناك جهةٌ مسؤولّة هى التى تتولّى مهمة جمع الصالحين من المؤمنين للمشاورة. أمّا إذا كان الأمر قد ورد فيه شىء عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم، فقولته نافذ، ولا محلّ للشورى والرأى فيه. والبحث فى هذا الحديث انما كان على فرض صحّته، والثابت أنّه لم [صفحة ٣٠] يصحّ وليس له أصل، قال فيه ابن عبد البر: هذا حديث لا أصل له! وقال الدارقطنى: لا يصحّ! وقال الخطيب: لا يثبت عن مالك [٣٢].

الشورى فى التاريخ والفقهاء السياسى

إشاره

الذى يتركز عليه البحث فى التاريخ وفى الفقهاء السياسى هو موضوع الشورى فى اختيار الحاكم (خليفة الرسول). وقد ثبت فى البحث المتقدم أنّ شيئاً ما لم يرد عن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم ممّا يمكن أن يُلتمس منه ايكال أمر اختيار خليفة النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم إلى الشورى، بل الأدلة الثابتة من الكتاب والسنة قائمة على عدم ايكاله إلى أحدٍ من الأمة مطلقاً. ومما يشهد بذلك أن

النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما عرض الإسلام على القبائل اشترط عليه بعضهم أن يكون الأمر لهم من بعده، فرفض في تلك الظروف الصعبة هذا الشرط قائلاً: «إنَّ الأمر لله يضعه حيث يشاء» [٣٣]. وعدم ورود شيء عن النبي (ص) في هذا الموضوع، قضية مفروغ منها، متفق عليها، لا نزاع فيها.. فمتى ولد التفكير في اسناد هذا الامر إلى الشورى؟

اول ظهور لمبدأ الشورى

هذا أمر اثبتته أصحاب التاريخ وأصحاب الحديث، بلا نزاع فيه ولا خلاف.. اتفقوا على أن ذلك مبدأ سنَّه عمر بن الخطاب قبل وفاته، وليس [صفحة ٣١] له قبل هذا التاريخ أثر.. قال القرطبي، بعد كلام في استحباب الشورى: (وقد جعل عمر بن الخطاب الخلافة - وهي أعظم النوازل - شورى) [٣٤]. وقال ابن كثير: (وأمرهم شورى بينهم) أى لا يرمون أمراً حتى يتشاوروا فيه، ليتساعدوا بأرائهم، فى مثل الحروب وما جرى مجراها، كما قال تبارك وتعالى: (وشاورهم فى الأمر) ولهذا كان صلى الله عليه وآله وسلم يشاورهم فى الحروب ونحوها ليطيب بذلك قلوبهم. وهكذا لمّا حضرت عمر بن الخطاب الوفاة حين طعن جعل الأمر بعده شورى [٣٥]. فانظر إلى هذا التحوّل الكبير فى المدى الذى حدث قبل وفاة عمر، ولم يكن له قبلها أثر! أما كيف حدث هذا التحوّل الكبير؟ وتحت أىّ دافع؟ فهذا سؤال هام أجاب عنه عمر بن الخطاب بنفسه فى ذات الوقت الذى جعل فيه الخلافة شورى، ذلك فى خطبته الشهيرة التى ذكر فيها السقيفة وأخبارها، ثم قال: (لا يعترنّ أمرؤ أن يقول إنّما كانت بيعه أبى بكر فلتة وتمت، ألا إنّها قد كانت كذلك، ولكن وقى الله شرّها! فمن بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا - يبايع هو ولا الذى بايعه، تغزّة أن يُقتلا) [٣٦]. [صفحة ٣٣] أما سبب هذه الخطبة التى أفرزت (الشورى) مبدئاً فى اختيار الخليفة لأول مرة، فيحدثنا عنه القسطلانى وهو يفكّ ألغازها.. فبعد أن يأتى باسنادها الذى أورده البخارى عن ابن عباس، وفيه أن عبدالرحمن بن عوف جاء إلى ابن عباس فى موسم الحجّ وكان يتعلّم عنده القرآن، فقال له: لو سمعت ما قاله أمير المؤمنين - يعنى عمر بن الخطاب - إذ بلغه أن "فلاناً" قال: لو قد مات عمر لبايعت "فلاناً" فما كانت بيعه أبى بكر إلا فلتة، فهمّ عمر أن يخطب الناس ردّاً على هذا القول، فنهيته لاجتماع الناس كلّهم فى الحجّ وقلت له إذا عدت المدينة فقل هناك ما تريد، فإنّه أبعد عن اثاره الشغب.. فلما رجعوا من الحجّ إلى المدينة قام عمر فى خطبته المذكورة.. فمّن هو "فلان" القائل؟ ومن هو "فلان" الآخر؟ حين تردّد بعض الشارحين فى الكشف عن هذين الاسمين، استطاع ابن حجر العسقلانى أن يتوصل إلى ذلك بالإسناد الصحيح المعتمد عنده، والذى ألقى به كل ما قيل من أقوال أثبت ضعفها ووهنها، فقال: وجدته فى الأنساب للبلاذرى بإسناد قوى، من رواية هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهرى، بالإسناد المذكور فى الاصل، ولفظه: (قال عمر: بلغنى أن الزبير قال: لو قد مات عمر لبايعنا علياً..) الحديث [٣٧]. فذلك إذن هو السرّ فى ثورة عمر! [صفحة ٣٤] وذلك هو السرّ فى ولادة مبدأ الشورى فى الخلافة! الشورى التى ستتحدّث عن تفاصيلها وأحكامها وما قيل فيها، باستيعاب يتناسب مع حجم هذا الكتاب. [صفحة ٣٥]

الشورى فى اطارها النظرى

إنّ الأساس الذى قامت عليه نظريّة الشورى هو أن أمر الخلافة متروك إلى الأمية.. ومن هنا ابتدأت الأسئلة تنهال على هذه النظرية؛ عند البحث عن الدليل الشرعى فى تفويض هذا الامر إلى الأمة.. وعند محاولة إثبات شرعية الاسلوب الذى سوف تسلكه الأمة فى الاختيار.. لقد رأوا فى قوله تعالى: (وأمرهم شورى بينهم) [٣٨] أفضل دليل شرعى يدعم هذه النظرية، ومن هنا قالوا: إنّ أوّل وجوه انتخاب الخليفة هو الشورى. لكن سنأتى الصدمة لأول وهلة حين نرى أن مبدأ الشورى هذا لم يطرق أذهان الصحابة آنذاك. فانتخاب أوّل الخلفاء كان بمعزل عن هذا المبدأ تماماً، فإنّما كان "فلتة" كما وصفه عمر، وهو الذى ابتدأه وقاد الناس إليه! ثمّ كان انتخاب ثانى الخلفاء بمعزل أيضاً عن هذا المبدأ! نعم، ظهر هذا المبدأ لأول مرة على لسان عمر فى خطبته الشهيرة التى ذكر فيها السقيفة وبيعه أبى بكر فحدّر من العودة إلى مثلها، فقال: (فمن بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذى بايعه، تغزّة [صفحة ٣٦] أن

يُقتلا) [٣٩] ذلك القول الذى عرفنا قبل قليل أنه ما قاله إلا ليقطع الطريق على الإمام على عليه السلام ومن ينوى أن يبايع له! لكنه حين أدركته الوفاة أصبح يبحث عن رجل يرتضيه فيعهد إليه بالخلافة بنص قاطع بعيداً عن الشورى! فقال: لو كان أبو عبيدة حياً لوليتيه [٤٠] ثم قال: لو كان سالم مولى أبى حذيفة حياً لوليتيه [٤١]. ثم قال: لو كان معاذ بن جبل حياً لوليتيه [٤٢]. إذن لم يكن عمر يرى أن الأصل فى هذا الأمر هو الشورى، وإن كان قد قال بالشورى فى خطبته الأخيرة إلا أنه لم يعمل بها إلا اضطراراً حين لم يجد من يعهد إليه! لقد أوضح عن عقيدته التامة فى هذا الأمر حين قال قبيل نهاية المطاف: (لو كان سالم حياً ماجعلتها شورى) [٤٣]. ثم كانت الشورى.. وأى شورى!! إنها شورى محاطة بشروط عجيبة لا مجال للمناقشة فيها! وجملتها: [صفحة ٣٧] ١ - إنها شورى بين ستة نفر، وحسب، يعينهم الخليفة وحده دون الأمة! ٢ - أن يكون الخليفة المنتخب واحداً من هؤلاء الستة، لا من غيرهم! ٣ - إذا اتفق أكثر الستة على رجل وعارض الباقون، ضربت أعناقهم! ٤ - إذا اتفق اثنان على رجل، واثنان على آخر، رجحت الكفة التى فيها عبد الرحمن بن عوف - أحد الستة - وإن لم يسلم الباقون ضربت أعناقهم! ٥ - ألا تزيد مدة التشاور على ثلاثة أيام، وإلا ضربت أعناق الستة أهل الشورى بأجمعهم!! ٦ - يتولى صهيب الرومى مراقبة ذلك فى خمسين رجلاً من حملة السيوف، على رأسهم أبو طلحة الأنصارى [٤٤]. فالحق أن هذا النظام لم يترك الأمر إلى الأمة لتنظر وتعمل بمبدأ الشورى، بل هو نظام حدده الخليفة، ومنحه سمة الأمر النافذ الذى لا محيد عنه، ولا تغيير فيه، ولا يمكن لصورة كهذه أن تسمى شورى بين المسلمين، ولا بين أهل الحل والعقد. لقد كانت تلك الظروف إذن كفيلاً بتعطيل أول شورى فى تاريخ الإسلام عن محتواها، فطعننا إذن فى تلك القاعدة الأساسية المفترضة (قاعدة الشورى). [صفحة ٣٨] والحق أن هذه القاعدة لم يكن لها عين ولا أثر من قبل.. فلم يكن أبو بكر مؤمناً بمبدأ الشورى قاعدة للنظام السياسى وأصلاً فى انتخاب الخليفة، ولا مارس ذلك بنفسه، بل غلق دونها الأبواب حين سلب الأمة حق الاختيار وممارسة الشورى إذ نص على عمر خليفة له، ولم يصنع إلى ماسمعه من اعتراضات بعض كبار الصحابة على هذا الاختيار. علماً أن اعتراض هؤلاء الصحابة المعترضين حينذاك لم يكن على طريقة اختيار الخليفة التى مارسها أبو بكر، ولا - قالوا: إن الأمر ينبغى أن يكون شورى بين الأمة، ولا احتج أحدهم بقوله تعالى: (وأمرهم شورى بينهم)، وإنما كان اعتراضهم على اختياره عمر بالذات، فقالوا له: استخلفت على الناس عمر، وقد رأيت ما يلقى الناس منه وأنت معه، فكيف به إذا خلا بهم؟! وأنت لاقى ربيك فسائلك عن رعيتك [٤٥]. بل كان عمر صريحاً كل الصراحة فى تقديم النص على الشورى، ذلك حين قال: (لو كان سالم حياً لما جعلتها شورى) [٤٦]. إن عهداً كهذا ليلغى رأى الأمة بالكامل، وحتى الجماعة التى يُطلق عليها (أهل الحل والعقد) قالوا: إذا عهد الخليفة إلى آخر بالخلافة بعده، فهل يُشترط فى ذلك رضى الأمة؟ فأجابوا: إن بيعته منعقدة، وإن رضى الأمة بها غير معتبر، ودليل [صفحة ٣٩] ذلك: أن بيعه الصديق لعمر لم تتوقف على رضى بقية الصحابة [٤٧]. لم يكن إذن لقاعدة الشورى أثر فى تعيين الخليفة!! لعل هذه الملاحظات هى التى دفعت ابن حزم إلى تأخير مبدأ الشورى وتقديم النص والتعيين الصريح من قبل الخليفة السابق، فقال: (وجدنا عقد الإمامة يصح بوجوه، أولها وأصحها وأفضلها: أن يعهد الإمام الميت إلى إنسان يختاره إماماً بعد موته) [٤٨].

الشورى أم السيف؟

لقد أدركنا جيداً هبوط مبدأ الشورى فى الواقع عن المرتبة التى احتلها فى النظرية، فتنازلنا عنه تنازلاً صريحاً - بعد إقراره - حين ذهبنا إلى تصحيح واعتماد كل ما حدث على الساحة رغم منافاته الصريحة لمبدأ الشورى. ولم نكتف بهذا، بل ذهبنا إلى تبرير تلك الوجوه المتناقضة بلا استثناء، وبدون الرجوع إلى أى دليل من الشرع، ودليلنا الوحيد كان دائماً: (فعل الصحابة) رغم أننا نعلم علم اليقين أن الصحابة لم يجتمعوا على رأى واحد من تلك الآراء والوجوه. كما أننا نعلم علم اليقين أيضاً أن خلاف المخالفين منهم وإنكار المنكرين كان ينهار أمام الحكم الغالب. ورغم ذلك فقد عمدنا إلى القرار الغالب والنافذ فى الواقع، فمنحناه [صفحة ٤٠] صبغة الإجماع، بحجة أنه لم يكن لينفذ فى عهدهم إلا بإجماعهم عليه، أو إقرارهم إياه. وبهذا تنكرنا لحقيقة أن القرار النافذ كان يتلخ كل

ماصادفه من أصوات المخالفين والمنكرين، ولا يلقي لها بالاً، وهذا هو الغالب على كل ما يتصل بالخلافة والمواقف السياسية الكبرى. فماذا أغنى اعتراض بنى هاشم ومن معهم من المهاجرين والأنصار على نتائج السقيفة؟ وما أغنى إنكار الصحابة على أبى بكر يوم استخلف عمر؟ وما أغنى إنكار الصحابة سياسة عثمان في قضايا كثيرة كتقديمه بنى أمية على خيار الصحابة مع ما كان عليه أولئك من حرص على الدنيا وبُعدٍ عن الدين؟! ثم لم يشتد هذا الإنكار ويعلو صدهاء حتى تغلب على شؤون الأمة والخليفة غلمان بنى أمية ممن اتفق الكل على أنه لم يكن معهم من الدين والورع لا - كثير ولا قليل، كمروان بن الحكم وعبد الله بن سعد بن أبى سرح والوليد بن عقبة، ومعاوية. ومع هذا فلم يكن إنكارهم عندنا حجة، بل كانوا به ملومين! فمتى إذن كان إنكار الصحابة حجة، ليكون سكوتهم إقراراً؟! فإذا كانت الخطوة الأولى في التراجع عن مبدأ الشورى هي القبول بتسليم الأمر إلى الخليفة القائم ليستخلف بعده من يشاء، فإن الخطوة الثانية كانت خطوة مَرَّةً حَقًّا. [صفحة ٤١] فلما تجنّب الخلفاء مبدأ الشورى ومبدأ النص والاستخلاف معاً، واختاروا مبدأ القهر والاستيلاء والتغلب بالسيف، قبلنا به واحداً من طرق الخلافة! فكم بين الشورى، والتغلب بالسيف؟! إن إقرار مبدأ التغلب بالسيف ليعد أكبر انتكاسة لمبدأ الشورى! وإذا كانت الشورى مستمدة من القرآن، فمن أين استمدت قاعدة التغلب بالسيف؟! ووثم سؤال أشد إحراجاً من هذا: فإذا كانت الشورى هي القاعدة الشرعية المستمدة من القرآن، فماذا عن عهود الخلافة التي لم تتم وفق هذه القاعدة؟! أوحين لم يتوفر الجواب الذي ينقذ هذه النظرية من هذا المأزق الكبير، رأينا أن المهرب الوحيد هو أن نبرّر جميع صور الخلافة التي تحققت في الواقع: مَرَّةً بعقد رجل واحد ومتابعة أربعة، ومَرَّةً بنص من الخليفة السابق، ومَرَّةً في سته يجتمعون لانتخاب أحدهم، ومَرَّةً بالقهر والاستيلاء، حتى أدى هذا المبدأ الأخير إلى أن تصبح الخلافة وراثته بحتة لا أثر للدين فيها.

مصير شروط الامامة

إن هذه الطريقة في تبرير الأمر الواقع لم تسقط الشورى وحدها، بل أسقطت معها أهم شروط الإمامة الواجبة لصحة عقدها، والتي منها: [صفحة ٤٢] ١ - العدالة: إذ قالوا أولاً - في بناء نظرية الخلافة: لا تنعقد إمامة الفاسق؛ لأن المراد من الإمام مراعاة النظر للمسلمين، والفاسق لم ينظر لنفسه في أمر دينه، فكيف ينظر في مصلحة غيره [٤٩]. وقالوا: إن هذا الفسق يمنع من انعقاد الإمامة، ومن استدامتها، فإذا طرأ على من انعقدت إمامته خرج منها [٥٠] ٢ - الاجتهاد: إذ عدوا في شروط الإمام: أن يكون من أفضلهم في العلم والدين، والمراد بالعلم هو العلم المؤدى إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام، فلا تنعقد إمامة غير العالم بذلك، لأنه محتاج لأن يصرف الأمور على النهج القويم ويجريها على السراط المستقيم، ولأن يعلم الحدود ويستوفى الحقوق ويفصل الخصومات بين الناس، وإذا لم يكن عالماً مجتهداً لم يقدر على ذلك [٥١]. لكن سرعان ما انهار هذان الشرطان حين تغلب على الخلافة رجال لم يكن فيهم شيء منها، لا العدالة، ولا العلم المؤدى إلى الاجتهاد.. قال الفراء: قد روى عن أحمد ألقاظ تقتضى إسقاط اعتبار العدالة والعلم والفضل، فقال: (ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفةً وسُمي أمير المؤمنين، فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماماً عليه، بزاً كان أو فاجراً، فهو أمير المؤمنين) [٥٢]. [صفحة ٤٣] وقال القلقشندى: (إن لم يكن الخليفة المتغلب بالقهر والاستيلاء جامعاً لشروط الخلافة، بأن كان فاسقاً أو جاهلاً، فوجهان لأصحابنا الشافعية، أصحهما: انعقاد إمامته أيضاً) [٥٣].

التبرير

إن مثل هذا الرأي الذي ينقض شرائط الخلافة بعد أن نقض أساسها، لا بُدَّ له من تبرير مقبول. والتبرير الذي قدّمته هذه النظرية هنا هو: (الاضطرار)! لأننا لو قلنا: لا تنعقد إمامته، لزم ذلك بطلان أحكامه كلها المالية والمدنية، فيتعين على الخليفة الذي يأتي بعده وفق الشروط الشرعية أن يقيم الحدود ثانياً، ويستوفى الزكاة والجزية ثانياً، وهكذا [٥٤]. والضرورة أيضاً تقتضى صحة خلافته: لحفظ نظام الشريعة، وتنفيذ أحكامها [٥٥]، ولأنه لا بُدَّ للمسلمين من حاكم [٥٦]. إذن قبولها على هذه الصورة يستدعى السعى الدائم لإزاحتها

وإرجاع الأمر إلى صيغته الشرعية متى ما وجدت الأمة سيلاً إلى ذلك. هذا ما ذهب إليه الشيخ محمد رشيد رضا وقد استعرض هذه الآراء، فقال: (معنى هذا أن سلطة التغلب كأكل الميتة ولحم الخنزير عند [صفحة ٤٤] الضرورة، تنفذ بالقهر، وتكون أدنى من الفوضى! ومقتضاه أنه يجب السعي دائماً لإزالتها عند الإمكان، ولا يجوز أن توطن الأنفس على دوامها، ولا أن تجعل كالكرة بين المتغلبين يتقاذفونها، ويتلقفونها كما فعلت الأمم التي كانت مظلومة وراضية بالظلم) [٥٧]. لكنّ الواقع كان على العكس من ذلك، فقد حرّموا دائماً الخروج على السلطان الجائر والفاسق، وعدّوا أيّ محاولة من هذا القبيل من الفتن التي نهى عنها الدين وحرّم الدخول فيها.. يقول الزرقاني: (أما أهل السنّة فقالوا: الاختيار أن يكون الامام فاضلاً عادلاً محسناً. فإن لم يكن فالصبر على طاعة الجائر أولى من الخروج عليه، لما فيه من استبدال الخوف بالأمن، وإهراق الدماء، وشنّ الغارات، والفساد، وذلك أعظم من الصبر على جوره وفسقه) [٥٨]. كما ثبت عن أحمد بن حنبل أنه قال: (الصبر تحت لواء السلطان على ما كان منه من عدلٍ أو جور، ولا يُخرج على الأمراء بالسيف وإن جاروا) [٥٩]. استعرض الشيخ أبو زهرة هذين القولين، ثم قال: (وهذا هو المنقول عن أئمة أهل السنّة؛ مالك، والشافعي، وأحمد) [٦٠]. [صفحة ٤٥] فهل ينسجم هذا الاعتقاد مع أحكام الاضطرار والإكراه؟! لقد طعن الشيخ محمد رشيد رضا هذه العقيدة في الصميم حين قال: «وقد عني الملوكة المستبدون بجذب العلماء إليهم بسلاسل الذهب والفضة والرّتب والمناصب، وكان غيرهم أشدّ انجذاباً، ووضع هؤلاء العلماء الرسمىون قاعدةً لأمرائهم ولأنفسهم هدموا بها القواعد التي قام بها أمر الدين والدنيا في الإسلام، وهي: أنه يجوز أن يكون أولياء الأمور فاقدين للشروط الشرعية التي دلّ على وجوبها واشتراتها الكتاب والسنّة، وإن صرح بها أئمة الأصول والفقه، فقالوا: يجوز، إذا فُقدَ الحائزون لتلك الشروط. مثال ذلك: إنه يشترط فيهم العلم المعبر عنه بالاجتهاد، وقد صرح هؤلاء بجواز تقليد الجاهل، وعدّوه من الضرورة، وأطلق الكثيرون هذا القول، وجرى عليه العمل. وذلك من توسيد الأمر إلى غير أهله الذي يقرب خطوات ساعة هلاك الأمة، ومن علاماتها: ذهاب الأمانة، وظهور الخيانة.. ولا- خيانة أشدّ من توسيد الأمر إلى الجاهلين.. روى مسلم وأبو داود حديث ابن عبّاس: (من استعمل عاملاً من المسلمين وهو يعلم أن فيهم أولى بذلك منه وأعلم بكتاب الله وسنّة نبيّه، فقد خان الله ورسوله وجميع المسلمين) [٦١]. وطعنها أيضاً في قوله: (ما أفسد على هذه الأمة أمرها وأضاع عليها ملكها إلا جعل طاعة هؤلاء الجبارين الباغين واجبةً شرعاً على الإطلاق، [صفحة ٤٦] وجعل التغلب أمراً شرعياً كمبايعه أهل الحل والعقد للإمام الحقّ، وجعل عهد كلّ متغلب باغٍ إلى ولده أو غيره من عصبته حقّاً شرعياً وأصلاً مرعياً لذاته) [٦٢]. وهذه حقيقة تاريخية، وليست دعوى مجازفٍ أو متهاون.

صورتان

إشارة

صورتان نقف عندهما يسيراً بعد هذا الشوط المضني، لنواصل بعدهما المشوار..

مذهب عظماء السلف!؟

لقد أسقط مذهب الكثير من عظماء السلف وأشرفهم فلا يُذكر لهم اسم، ولا يُشرك لهم قول في هذه النظرية. فلا ذكر للسبط الشهيد الإمام الحسين بن عليّ (ع) وثورته [٦٣]... ولا لمئات المهاجرين والأنصار وبقية الصحابة في مدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونهضتهم على يزيد بن معاوية [٦٤]. ولا عبد الله بن الزبير.. ولا الشهيد زيد بن عليّ بن [صفحة ٤٧] الحسين (ع).. ولا الصحابي سليمان بن صيرد الخزاعي ومن معه أصحاب ثورة التوابين.. ولا القراء في الكوفة وثورتهم! كما أسقط أيضاً مذهب أبي حنيفة من بين أئمة أهل السنّة، وذلك لأنّه - كما جاء في غير واحدٍ من المصادر - كان يساند الثائرين على خلفاء الزور فساند زيد الشهيد ابن الإمام

زين العابدين عليه السلام وساند ثورات أولاد الامام الحسن عليه السلام حتى مات في السجن وهو على موالاتهم، وكان يسمى خلفاء بنى أمية وبنى العباس (اللصوص) [٦٥]. كل أولئك أسقطوا من هذه النظرية، فأخرجوا عن دائرة أهل السنة!! لقد بالغ بعض كبار المتكلمين باسم أهل السنة في النيل من أولئك العظماء الأشراف، ووجوه القوم وكبارهم، ولعل من أشهرهم ابن تيمية الذى ذهلته العصبية حتى تمرد على جميع الضوابط الدينية والقيم الخلقية، فوصف نهضة سيد شباب أهل الجنة سبط الرسول وريحانته بأنها فساد كبير! ولا يرضى بها الله ورسوله! وكذا وصف نهضة بقية المهاجرين والأنصار فى المدينة المنورة، ثم بالغ فى إغدار يزيد فى التصدى لهم وقتلهم جميعاً لأجل حفظ ملكه؛ ولم ينكر على يزيد إلا أنه أباح المدينة ثلاثة أيام [٦٦]. وقال فى هذا الأمر أيضاً: (مما يتعلق بهذا الباب أن يعلم أن الرجل العظيم فى العلم والدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى يوم [صفحة ٤٨] القيامة، أهل البيت وغيرهم، قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقروناً بالظن ونوع من الهوى الخفى، فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي أتباعه فيه وإن كان من أولياء الله المتقين، ومثل هذا إذا وقع صار فتنه) [٦٧]. ترى لماذا كان ابن تيمية أعلم بمداخل الفتنة وأبعد عن الهوى الخفى من أولئك العظماء من الصحابة وأهل البيت؟! هل لأنه رضى إمامة الفاجر والجاهل، ورفضها أولئك؟! هكذا تلقى هذه النظرية بنفسها فى مازق حرج حين تعرض عن ذلك الأثر الضخم من آثار عظماء السلف وأئمتهم.

الخارج المأجور

مازال إظهار الخلاف للحاكم محرماً، والخروج عليه فتنه وفساداً كبيراً، ما زال هذا الحكم ثابتاً لا يتزعزع.. إذن لماذا أصبح الخارج على الإمام، مرة واحدة فقط فى تاريخ الإمامة، مأجوراً؟! حين كان الإمام هو علي بن أبى طالب، أخص الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأكثرهم علماً وجهاداً وأولاهم بالعدل، عندئذ فقط حق للناس أن يخرجوا على الإمام! وسوف لا يكون خروجهم - هذه المرة - فتنه وفساداً، بل هو اجتهاد، وهم مأجورون عليه، مثابون لأجله وإن أخطأوا!!! [صفحة ٤٩] إنها صور لو عرضت أياً منها على تلك النظرية لوجدت فتقاً لا يرتق إلا بتكليف ظاهر، والتواء سافر. [صفحة ٥٢]

النص

ضرورة النص بين الخليفة والنبى

لانزاع بينهم فى ثبوت حق الخليفة فى النص على من يخلفه، ولا فى نفوذ هذا النص؛ لأن الإمام أحق بالخلافة، فكان اختياره فيها أمضى، ولا يتوقف ذلك على رضى أهل الحل والعقد [٦٨]. وإنما صار ذلك للخليفة خوفاً من وقوع الفتنة واضطراب الأئمة [٦٩]. فمن أجل ذلك كان بعض الصحابة يراجع عمر ويسأله أن ينص على من يخلفه [٧٠]. ترى، لماذا لا يكون النبى صلى الله عليه وآله وسلم أولى بالتفكير فى ذلك، وبرعاية هذه المصلحة؟! إنه الرحمة المهداة، بلا شك.. أليس من تمام الرحمة وجمالها أن يجنب أمته المحذور من الاختلاف بعده؟! لقد أحب أمته وحرص عليها (عزيز عليه ما عنتم حريض عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم) [٧١]. وأيضاً: فقد كان صلى الله عليه وآله وسلم يعلم أننا سوف لانتظر بعده نبياً يُعيد نظم أمرنا!! [صفحة ٥٤] لقد بصر ابن حزم بذلك، فحاول أن يتداركه، فقال: وجدنا عقد الإمامة يصح بوجوه: أولها وأصحها وأفضلها أن يعهد الإمام الميت إلى إنسان يختاره إماماً بعد موته، سواء جعل ذلك فى صحته أو عند موته، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأبى بكر، وكما فعل أبو بكر بعمر، وكما فعل سليمان بن عبد الملك بعمر بن عبد العزيز. قال: وهذا هو الوجه الذى نختاره، ونكره غيره، لما فى هذا الوجه من اتصال الإمامة، وانتظام أمر الإسلام وأهله، ورفع ما يتخوف من الاختلاف والشغب مما يتوقع فى غيره من بقاء الأمة فوضى، ومن انتشار الأمر وحدوث الأطماع [٧٢]. لقد لحظ ابن حزم أكثر من ثغرة فى تلك النظرية (الشورى)، فأظهر مهارة فى محاولة رتقها، بأن جمع بين الضرورات

الدينية والعقلية والاجتماعية وبين الأمر الواقع، ليخرج بصيغته أكثر تماسكاً. فترك الأمة دون تعيين ولي الأمر الذى يخلف زعيمها يعنى بقاء الأئمة فوضى، وتشتت أمرها، وظهور الأطماع فى الخلافة لا محالة.. وهذا مما ينبغى أن يدركه النبى صلى الله عليه وآله وسلم فيبادر إلى تلافيه، ولو فى مرضه الذى توفى فيه. وتعيين الخليفة بهذه الطريقة سيضمن اتصال الإمامة، وانتظام أمر الإسلام. وإذا كان أبو بكر قد أدرك ذلك فنص على من يخلفه، وأدركه أيضاً [صفحة ٥٥] عمر، وأدركه سليمان بن عبد الملك، فكيف نظن بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قد أغفل ذلك؟! إنها إثارات جادة دفعتة إلى حلّ وحيد يمكنه أن ينقذ هذه النظرية، كما ينقذ الأمر الواقع بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وتمثل هذا الحلّ عنده بنص النبى على أبى بكر بالخلافة! إذن فلا النبى صلى الله عليه وآله وسلم قد ترك هذا الأمر للإمامة، أو تركها فوضى، ولا كانت بيعه أبى بكر فلتة! إنها أطروحة متينة، كفيلاً بقطع النزاع، لو تمت.. ولكنّها - للأسف - لم تكن سوى مجازفة، فمن البديهي عندئذ أن تكون عاجزة عن تحقيق الأمل المنشود منها! فلا هي تداركت تلك النظرية وعالجت ثغراتها، ولا هي أنقذت الأمر الواقع! وذلك لسبب بسيط، وهو أن النص على أبى بكر لم يثبت، بل لم يدع وجوده أحد، بل تسالمت الأئمة على عدمه. فمن أراد أن يثبت مثل هذا النص على أبى بكر بالخصوص، فعليه أن ينفى حادثه السقيفة جملةً وتفصيلاً. عليه أن يكذب بكل ما ثبت نقله فى الصحاح من كلام أبى بكر وعمر وعليّ والعبّاس والزيير فى الخلافة.. عليه أن يهدم بعد ذلك كل ما قامت عليه نظرية أهل السنيّة فى الإمامة، فلم تُبَيّن هذه النظرية أولاً إلا على أصل واحد، وهو البيعة لأبى بكر بتلك [صفحة ٥٦] الطريقة التى تمت فى السقيفة وبعدها! عليه أن ينفى ما صرّحوا به من [الإجماع على أن النصّ منتفٍ فى حقّ أبى بكر] [٧٣]. ولم يكن هذا الطرح منسجماً مع هذه المدرسة ومبادئها، وإنما هو محاولة لسدّ ثغراتها، ومقابلةً للإلحاح الذى تُقدّمه النظرية الأخرى القائمة على أساس النصّ، ولقطع دابر النزاع، كما ذكر ابن حزم. إنّه كان مقتنعاً بضرورة النصّ، ولكنه أراد نصّاً منسجماً مع الأمر الواقع، وإن لم يسعفه الدليل!!

أقرار بقدر من النص

لم يختف النصّ إلى الأبد فى هذه النظرية، والشورى هنا ليست مطلقة العنان، فليس لأهل الحلّ والعقد أن ينتخبوا من شاءوا بلا قيد. إن هناك حداً تلتزمه الشورى، وهذا الحدّ إنّما رسمه النصّ الثابت. قالوا: إن من شرط الإمامة: النسب القرشى، فلا تنعقد الإمامة بدونه.. وعلّلوا ذلك بالنصّ الثابت فيه، فقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «الأئمة من قريش». وقال: «قدّموا قريشاً ولا تتقدّموها». وليس مع هذا النصّ المسلم شبهةً لمنازع، ولا قول لمخالف [٧٤]. [صفحة ٥٧] واشترطوا لهذا القرشى أن يكون قرشياً من الصميم، من بنى النضر بن كنانة، تصديقاً للنصّ [٧٥]. وقال أحمد: (لا يكون من غير قريش خليفة) [٧٦]. واستدلوا على تواتر هذا النصّ بتراجع الأنصار وتسليمهم الخلافة للمهاجرين القرشيين حين احتجوا عليهم بهذا النصّ فى السقيفة [٧٧]. وقال ابن خلدون: (بقى الجمهور على القول باشتراطها - أى القرشية - وصحة الخلافة للقرشى ولو كان عاجزاً عن القيام بأمر المسلمين) [٧٨]. وهكذا ثبت النصّ الشرعى، وثبت تواتره، وثبت الإجماع عليه. وحين تراجع بعضهم عن الالتزام بهذا النصّ - كأبى بكر الباقلانى - فسّر ابن خلدون سرّ تراجعهم، وردّ عليه، فقال: لما ضعف أمر قريش، وتلاشت عصبيتهم بما نالهم من الترف والنعيم، وبما أنفقتهم الدولة فى سائر أقطار الأرض، عجزوا بذلك عن أمر الخلافة وتغلّبت عليهم الأعاجم، فاشتبه ذلك على كثير من المحققين حتى ذهبوا إلى نفي اشتراط القرشية، وعولوا على ظواهر فى ذلك مثل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «اسمعوا وأطيعوا وإنّ ولى عليكم عبد حبشى» [٧٩]. [صفحة ٥٨] قال: وهذا لا تقوم به حجّة فى ذلك، لأنّه خرج مخرج التمثيل، للمبالغة فى إيجاب السمع والطاعة [٨٠]. وثبت النصّ واستقرّ، ولا غرابة، فهو نصّ صحيح، بل متواتر. وهو فوق ذاك ينطوى على فائدة أخرى، فهو النصّ الذى يعزّز أركان هذه النظرية، إذ يضيفى الشرعية على الخلافة فى كافة عهودها، ابتداءً من أول عهود الخلافة! وانتهاءً بآخر خلفاء بنى العبّاس، فهذا كل ما يتسع له لفظ القرشية هنا. لما تغلب معاوية بالسيف بلغه أن عبد الله بن عمرو بن العاص يُحدّث أنه سيكون ملك من قحطان، فهبّ معاوية غضباً

فجمع الناس وخطبهم قائلاً: أما بعد، فإنه بلغني أن رجلاً منكم يحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله، أولئك جهالكم! فإياكم والأمانى التى تضلّ أهلها، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إنّ هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلاّ كبه الله في النار على وجهه» [٨١].

وقفه مع هذا النص

عرف المهاجرون القرشيون الثلاثة - أبو بكر وعمر وأبو عبيدة - هذا النصّ فاحتجوا به على الأنصار في السقيفة، فأذعن الأنصار، وعاد القرشيون بالخلافة، أبو بكر، ثم عمر، ثم مالت عن أبي عبيدة، لا لعدم كفاءته وهو القرشيّ المهاجر، بل لأنه قد توفّى في خلافة عمر، فلما حضرت عمر الوفاة تأسّف عليه، وقال: (لو كان أبو عبيدة حيّاً [صفحة ٥٩] لو ليته) [٨٢]. والأمر ماضٍ مع النصّ. ولكن حين لم يكن أبو عبيدة حيّاً كاد ذلك المبدأ - النصّ - أن ينهار، وكاد ذلك النصّ المتواتر أن يُنسى، كلّ ذلك على يد الرجل الذى كان من أوّل المحتجّين به على الأنصار، عمر بن الخطاب! إنّه لما لم يجد أبا عبيدة حيّاً، قال: (لو كان سالم مولى أبى حذيفة حيّاً لو ليته) [٨٣]. ولما لم يكن سالم حيّاً، قال: (لو كان معاذ بن جبل حيّاً لو ليته) [٨٤]. فهل كان سالم قرشياً؟! أم كان معاذ كذلك؟! أما سالم: فأصله من إصطخر، من بلاد فارس، وكان مولى لآبى حذيفة [٨٥]. وأما معاذ: فهو رجل من الأنصار الذين أغار عليهم القرشيون الثلاثة في السقيفة، وفيهم عمر، واحتجوا عليهم بأنّ الأئمة من قريش، وهيهات أن ترضى العرب بغير قريش! هذا الكلام قاله عمر في خطابه للأنصار في السقيفة، ثمّ واصل خطابه قائلاً: (ولنا بذلك الحجّة الظاهرة، من نازعنا سلطان محمّد ونحن أولياؤه وعشيرته، إلاّ مُبدلٍ باطل، أو متجانفٍ لائمه، أو متورّطٍ فى هلكة) [٨٦]. إنّ تعدّد هذه المواقف المختلفة أضفى كثيراً من الغموض على عقيدة [صفحة ٦٠] عمر في الخلافة، ممّا يزيد فى إرباك نظرية الخلافة والإمامة إذا ما أرادت أن تُسائر جميع المواقف، من هنا اضطرّوا إلى الضرب على اختلافات عمر حفاظاً على صورته أكثر تماسكاً لهذه النظرية، كلّ ذلك لأجل تثبيت هذا المبدأ القائم على النصّ الشرعى: «الأئمة من قريش». واضح إذن كيف تمّ الانتصار للنصّ على الرأى المخالف! وواضح أيضاً كيف كان قد تمّ الانتصار لمبدأ النصّ على مبدأ الشورى، وذلك حين رأى الخليفة ضرورة النصّ على من يخلفه، هذا بغض النظر عن السر الذى ذكرناه فى طرح نظرية الشورى! فدخل النصّ إذن فى قمة النظام السياسى! إذن، ثبت لدينا نصّ صريح صحيح وفاعل فى هذه النظرية، وهو الحديث الشريف «الأئمة من قريش» وقد أخرج البخارى ومسلم وأصحاب السنن والسير بألفاظ مختلفة.

ضرورة التخصيص فى النص

إنّ قراءة سريعة فى تاريخنا السياسى والاجتماعى توقفنا على حقيقة أنّ النصّ المتقدّم «الأئمة من قريش» بمفرده لا يحقق للإمامة الأمل المنشود منها فى حراسة الدين والمجتمع. وأوّل من لمس هذه الحقيقة هم الصحابة أنفسهم منذ انتهاء عصر الخلفاء الأربعة، ثمّ أصبحت الحقيقة أكثر وضوحاً لدى من أدرك ثانى ملوك بنى أمية - يزيد بن معاوية - ومن بعده. ففى صحيح البخارى: لما كان النزاع دائراً بين مروان بن الحكم وهو [صفحة ٦١] بالشام، وعبد الله بن الزبير وهو بمكة، انطلق جماعة إلى الصحابى أبى برزة الأسلمى رضى الله عنه فقالوا له: يا أبأ برزة، ألا ترى ما وقع فيه الناس؟! فقال: إننى أحتسب عند الله أنى أصبحتُ ساخطاً على أحياء قريش، إنّ ذاك الذى بالشام والله إنّ يقاتل إلاّ على الدنيا، وإنّ الذى بمكة والله إنّ يقاتل إلاّ على الدنيا [٨٧]. ٢. وأهم من هذا أنّه ثمة نصوص صحيحة توجب تخصيص دائرة النصّ المتقدّم.. لقد حدّر النبى صلى الله عليه وآله وسلم من الاغترار بالنسب القرشى وحسب، وأنذر بأنّ ذلك سيؤدى إلى هلاك الأمة وتشتت أمرها! ففى صحيح البخارى عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «هلكة أمّتى على يدى غلمة من قريش» [٨٨]. كيف إذن سيتمّ التوفيق بين النصّين: «الأئمة من قريش» و «هلكة أمّتى على يدى غلمة من قريش»؟! أليس لقائل أن يقول: ما هو ذنب الأمة؟! إنّها التزمت نصّ النبى صلى الله عليه وآله وسلم [صفحة ٦٢] «الأئمة من قريش»

فقادها هذا النص إلى هذا المصير حين ذبح خيار الأمة بسيف قريش أنفسهم! ليس النص هو المسؤول؟! حاشا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يضع أمته على حافة هاوية، وهو الذى كان قد استنقذها من الهاوية. إنهم أرادوا أن يحفظوا الرسول بحفظ جميع الصحابة وإضفاء الشرعية حتى على المواقف المتناقضة تجاه القضية الواحدة، فوقعوا فى ما فرّوا منه! بل وقعوا فى ما هو أكبر منه حين صار النص النبوي هو المسؤول عمّا آل إليه أمر الأمة من فتن، ثم هلكة! فهؤلاء الغلمة إنما يكون هلاك الأمة على أيديهم عندما يملكون أمر الأمة، لكن الأمة إن رضيت بهم فإنما كان أتباعاً للنص الأول «الأئمة من قريش» فهل يكون هذا إلا إغراء؟! حاشا لرسول الله أن يكون ذلك منه، وإنما هو من علامات التهافت فى هذه النظرية التى أغضت عن كل ما ورد فى السنة مما يفيد تخصيص ما ورد فى حق قريش.

نوعان من التخصيص

إشاره

ورد فى السنة نوعان من التخصيص فى أمر قريش؛ تخصيص سلب، وتخصيص إيجاب. [صفحة ٦٣]

تخصيص السلب

ثمّة نصوص صريحة تستثنى قوماً من قريش، فتبعدهم عن دائرة التكريم، ناهيك عن التقديم: قال ابن حجر الهيتمي: فى الحديث المروى بسند حسن أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «شر قبائل العرب: بنو أمية وبنو حنيفه وثقيف». قال: وفى الحديث الصحيح - قال الحاكم: على شرط الشيخين - عن أبى برزة رضى الله عنه أنه قال: (كان أبغض الأحياء - أو الناس - إلى رسول الله بنو أمية) [٨٩]. والذى ورد فى ذم آل الحكم - أبو مروان - خاصة كثير ومشهور. فهل يصح أن تُسند الإمامة إلى شر قبائل العرب، وأبغض الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! ومن دقائق النص الأول إقرانه بنى أمية بنى حنيفه، وبنو حنيفه هم قوم مسيلمة الكذاب!! فإذا أصبح هؤلاء هم الحكماء فى الواقع فعلينا أن نشهد أن هذا الواقع منحرف عن النص، بدلاً من أن نسعى لتبريره وإخضاعه للنص.

تخصيص الايجاب

الحديث الذى ميّز قريشاً بالاصطفاء على سائر القبائل لم يقف عند دائرة قريش الكبرى، بل خصّ منها طائفة بعينها، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بنى هاشم، واصطفانى من بنى هاشم» [٩٠]. [صفحة ٦٤] وهذا تقديم لبنى هاشم على سائر قريش.. ساق ابن تيمية هذا الحديث الصحيح، وأضاف قائلاً: وفى السنن أنه شكّا إليه العباس أن بعض قريش يحقرونهم! فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «والذى نفسى بيده لا يدخلون الجنة حتى يحبّوكم الله ولقرايتى» وإذا كانوا أفضل الخلائق، فلا ريب أن أعمالهم أفضل الأعمال.. ففاضلهم أفضل من كل فاضل من سائر قبائل قريش والعرب، بل وبنى إسرائيل وغيرهم [٩١]. وليس المقام مقام تفضيل وحسب، بل إن قريشاً لا يصحّ لها إيمان مالم تحبّ بنى هاشم حُبّين: لله، ولقراية الرسول! فهل يصحّ أن تكون قريش كلها سواء فى حقّ التقدّم والإمامة، وفيها بنو هاشم الذين رفعهم النص إلى أعلى منزلة، وفيها بنو أمية الذين خفضهم النص إلى أرى الرتب؟! إذا كان الواقع قد آل إلى هذه الحال، فعلينا أن نشهد أنه واقع منحرف عن النص، لا أن نسعى إلى تبريره.

نتيجة البحث

مما تقدم يبدو بكل وضوح أننا هنا قد أخفقنا في تحقيق نظرية منسجمة متماسكة في موضوع الإمامة، وأن السبب الحقيقي لهذا الإخفاق هو متابعة الأمر الواقع والسعي لتبريره وجعله مصدراً رئيساً في وصف النظام السياسي. وتلك الوجوه المتناقضة كلها من المستحيل أن تجتمع في نظرية [صفحة ٦٥] واحدة، فتكون نظرية منسجمة وذات تصوّر واضح ومحدد ومفهوم. هذا كله، وبقدر ما يشير من شكوك حول صلاحية هذه النظرية، فإنه يرجح الرأي الآخر الذي يذهب إلى اعتماد النصّ الشرعي في تعيين خليفة الرسول. إلى هذه النتيجة أيضاً خلص الدكتور أحمد محمود صبحي وهو يدرس نظرية الإمامة، إذ قال: (أما من الناحية الفكرية فلم يقدم أهل السنيّة نظرية متماسكة في السياسة تُحدّد مفاهيم البيعة والشورى وأهل الحلّ والعقد، فضلاً عن هوة ساقطة تفصل بين النظر والتطبيق، أو بين ماهو شرعي وبين ما يجري في الواقع. لقد ظهرت نظريات أهل السنيّة في السياسة في عصر متأخر بعد أن استقرّ قيام الدولة الإسلامية على الغلبة.. كما جاء أكثرها لمجرد الردّ على الشيعة.. والتمس بعضها استنباط حكم شرعي من أسلوب تولّى الخلفاء الثلاثة الأوائل. وإنّ الهوة الساقطة بين تشريع الفقهاء وبين واقع الخلفاء، فضلاً عن تهافت كثير من هذه الآراء وإخفاقها في استنباط قاعدة شرعية، هو ما مكنّ للرأي المعارض - القول بالنصّ - ممثلاً في حزب الشيعة [٩٢].

الرجوع إلى النصوص المباشرة في تعيين الخليفة

إشارة

لقد أحسّ الكثير من المتكلمين وأصحاب الحديث إذن بالحاجة إلى النصّ في تعيين أول الخلفاء على الأقلّ، لتتخذ الأدوار اللاحقة له شرعيتها من شرعيته. وليس غريباً أن تتعدّد أوجه الاستدلال بتعدّد المتكلمين وتعدّد أساليبهم، وتعدّد النصوص التي يعتمدونها، وكثيراً ما يتعلّق المتكلمون بما يشفع لمذاهبهم وإن كانوا يلمحون فيه علامات الوضع وسوف يدور الحوار هنا في اتجاهين توزعت عليهما النصوص المطروحة في هذا الباب.. [صفحة ٦٩]

النصوص الدالة على خلافة أبي بكر

إشارة

لقد عرض بعض المتكلمين في تثبيت خلافة أبي بكر نصوصاً من القرآن ونصوصاً من السنيّة، نستعرض أهمّها بتركيز وإيجاز مبتدئين بنصوص السنيّة لكونها أكثر تصريحاً، ولأنّ النصوص القرآنية اعتمدت في تصحيح خلافته لا في إثبات النصّ عليه.

نصوص من السنة

النصّ الأوّل: قوله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي توفّي فيه: «مروا أبا بكر فليصل بالناس». فرأى بعضهم في هذا الحديث نصّاً على الخلافة وإن كان خفياً؛ لعدم الفصل بين إمامة الصلاة والإمامة العامة. واستدلوا لذلك بقول بعض الصحابة لأبي بكر: إرتضاك رسول الله لديننا، أفلا نرضاك لدينانا؟! وأهمّ شيء في هذا القول الأخير أن ينسب إلى عليّ بن أبي طالب [٩٣]. غير أن جملة من الآثار تحيط بهذا النصّ وبهذه الواقعة، قد تبطل كلّ ما يُبنى عليهما من استنتاجات: الإثارة الأولى: إنّ القول بعدم الفصل بين إمامة الصلاة والإمامة العامة [صفحة ٧٠] قول غريب، وأغرب منه قول الجرجاني: (لا- قائل بالفصل) [٩٤]. فابن حزم يقطع بأنّ هذا قياساً باطلاً، ويقول: (أما من ادعى أنه إنّما قُدّم قياساً على تقديمه إلى الصلاة، فباطل بيقين؛ لأنه ليس كلّ من استحقّ الإمامة في الصلاة يستحقّ الإمامة في الخلافة، إذ يستحقّ الإمامة في الصلاة أقرأ القوم وإن كان أعجمياً أو عربياً، ولا يستحقّ الخلافة إلا قرشي، فكيف

والقياس كله باطل) [٩٥]. والشيخ أبو زهرة ينتقد هذا النوع من القياس ووجه الاستدلال به، فيقول: (اتخذ بعض الناس من هذا - النص - إشارة إلى إمامة أبي بكر العامة للمسلمين، وقال قائلهم: (لقد رضي عليه السلام لديننا، أفلا نرضاه لديننا) ولكنه لزوم ما ليس بلازم؛ لأن سياسة الدنيا غير شؤون العبادة، فلا تكون الإشارة واضحة.. وفوق ذلك فإنه لم يحدث في اجتماع السقيفة، الذي تنافس فيه المهاجرون والأنصار في شأن القبيل الذي يكون منه الخليفة، أن احتج أحد المجتمعين بهذه الحجّة، ويظهر أنهم لم يعقدوا تلازماً بين إمامة الصلاة وإمرة المسلمين [٩٦]. والذي يُستشف من كلامه استبعاد صحّة نسبة هذا الكلام إلى الإمام عليّ عليه السلام؛ فهذه النسبة لا تحتمل الصحّة، لما ثبت في الصحاح من أن عليّاً عليه السلام لم يبايع إلا بعد ستّة أشهر [٩٧]، كما أن الصحيح المشهور عن [صفحة ٧١] عليّ عليه السلام خلاف ذلك، فجوابه كان حين بلغه احتجاج المهاجرين بأن قريشاً هم قوم النبي وأولى الناس به، قال عليه السلام: «احتجوا بالشجرة وأضاعوا الثمرة» [٩٨]. الإثارة الثانية: إن إمامة الصلاة وفقاً لفقه هذه المدرسة لا يترتب عليها أي فائدة في التفضيل والتقديم، فالفقه هنا يُجيز مطلقاً إمامة المفضول على الفاضل، بل يُجيز إمامة الفاسق والجائر لأهل التقوى والصلاح، «صلّوا وراء كلِّ برٍّ وفاجر»!! الإثارة الثالثة: أخرج أحمد ومسلم وأبو داود وابن ماجه والنسائي: أن عبد الرحمن بن عوف قد صلّى إماماً بالمسلمين وكان فيهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [٩٩]. وهذه الرواية أثبت مّا ورد في تقديم أبي بكر - كما سيأتي - فالحجّة فيها إذن لعبد الرحمن بن عوف أظهر، فتقديمه أولى وفقاً لذلك القياس [١٠٠]. الإثارة الرابعة: في صحيح البخاري: كان سالم مولى أبي حذيفة يؤمّ المهاجرين الأوّلين وأصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مسجد قباء، وفيهم: أبو بكر، وعمر، وأبو سلمة، وعامر بن ربيعة [١٠١]. وكان عمرو بن العاص أميراً على جيش ذات السلاسل، وكان يؤمّمهم [صفحة ٧٢] في الصلاة حتّى صلّى بهم بعض صلواته وهو جنب، وفيهم: أبو بكر، وعمر، وأبو عبيدة [١٠٢]. فهل يُستدلّ من هذا أن سالمًا وعمرو بن العاص أفضل من أبي بكر وعمر وأبي عبيدة، وأولى بالخلافة منهم؟! الإثارة الخامسة: نتابعها في النقاط التالية: أ - ثبت في جميع طرق هذا الحديث بروايته الثامنة أنّه بعد أن افتتح أبو بكر الصلاة، خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتهدى بين رجلين - عليّ والفضل بن العباس - فصلّى بهم إماماً وتأخّر أبو بكر عن موضعه مؤتمماً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم عن يمينه. أثبت ذلك تحقيقاً أبو الفرج ابن الجوزي في كتاب صنّفه لهذا الغرض، فقسمه إلى ثلاثة أبواب: فجعل الباب الأوّل في إثبات خروج النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى تلك الصلاة وتأخيره أبا بكر عن إمامتها، وخصّص الباب الثاني في بيان إجماع الفقهاء على ذلك، فذكر منهم: أبا حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وأثبت في الباب الثالث وهن الأخبار التي وردت بتقدّم أبي بكر في تلك الصلاة، ووصف القائلين بها بالعناد وأتباع الهوى [١٠٣]. وقال العسقلاني: تضافت الروايات عن عائشة بالجزم بما يدلّ على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان هو الإمام في تلك الصلاة [١٠٤]. [صفحة ٧٣] ومن هنا قال بعضهم: متى نظرنا إلى آخر الحديث احتجنا إلى أن نطلب للحديث مخرجاً من النقص والتقصير، وذلك أن آخره: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمّا وجد إفاقته وأحسّ بقوة خرج حتّى أتى المسجد وتقدّم فنحى أبا بكر عن مقامه وقام في موضعه. فلو كانت إمامة أبي بكر بأمره صلى الله عليه وآله وسلم لتركه على إمامته وصلّى خلفه، كما صلّى خلف عبد الرحمن بن عوف [١٠٥]. ب - ممّا يعزز القول المتقدّم ماورد عن ابن عباس من أنّه قبل أن يؤدّن بلال لتلك الصلاة قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أدعوا عليّاً». فقالت عائشة: لو دعوت أبا بكر! وقالت حفصة: لو دعوت عمر! وقالت أمّ الفضل: لو دعوت العباس! فلما اجتمعوا رفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأسه فلم ير عليّاً [١٠٦]. ج - ويشهد لذلك كلّ ما ثبت عن عليّ عليه السلام من أنّه كان يقول: «إنّ عائشة هي التي أمرت بلالاً أن يأمر أباها ليصلّ بالناس؛ لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ليصلّ بهم أحدهم ولم يعين!!» وكان عليّ عليه السلام يذكر هذا لأصحابه في خلواته كثيراً، ويقول عليه السلام: «إنّ صلى الله عليه وآله وسلم لم يقل: إنكّن لَصُويحبات يوسف إلا إنكاراً لهذه الحال، وغضباً منها لأنّها وحفصة تبادرتا إلى تعيين أبيهما، وإنّ صلى الله عليه وآله وسلم استدركها بخروجه وصرفه عن المحراب» [١٠٧]. فهذه صور منسجمة ومتماسكة لا تبقى أثراً للاستفادة من هذا النصّ أو تلك الواقعة، ويمكن أن يضاف إليها ملاحظات أخر ذات قيمة لا يستهان بها: [صفحة ٧٤] منها: الاختلاف الشديد والتعارض بين روايات هذه

الواقعة، وقد صرح بهذا ابن حجر العسقلاني، ثم حاول التوفيق بينها بعد جهد [١٠٨]. ومنها: ملاحظة بعض نقاد الحديث أن هذا الحديث لم يصح إلا من طريق عائشة، لذا لم تقم حجته [١٠٩]. ومنها: أن ابن عباس قد طعن هذا الحديث طعناً عبقرياً لم يتبته له الرواة، إذ كانت عائشة تقول في روايتها لهذا الحديث: (خرج النبي يتهدى بين رجلين، أحدهما الفضل بن العباس) ولا تذكر الرجل الآخر، فلما عرض أحدهم حديثها على عبد الله بن عباس، قال له ابن عباس: فهل تدري من الرجل الذي لم تُسمِّ عائشة؟ قال: لا. قال ابن عباس: هو علي بن أبي طالب، ولكن عائشة لا تطيب نفساً له بخير [١١٠]. الإثارة السادسة: أثبت جلُّ أصحاب التاريخ والسيرة أن أبا بكر كان أيام مرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الأخير هذا، مأموراً بالخروج في جيش أسامة، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يشدد كثيراً بين الآونة والأخرى على التعجيل في إنفاذ هذا الجيش.. فكيف ينسجم هذا مع الأمر بتقديمه في الصلاة؟! ناهيك عن قصد الإشارة إلى استخلافه! [صفحة ٧٥] لقد أدرك ابن تيمية مابين الأمرين من منافاة وتعارض صريحين، فنفي نفياً قطعاً كون أبي بكر ممن سُمي في بعثه أسامة [١١١]. لكن مثل هذا النفي لا ينقذ الموقف، خصوصاً وأن ابن تيمية لم يقدم برهاناً ولا شبهة في إثبات دعواه، فيما جاء ذكر أبي بكر في من سُمي في ذلك الجيش في مصادر عديدة وهامة، أصحابها جميعاً من القائلين بصحة تقدم أبي بكر [١١٢]. أما نفى ذلك، أو تحرج بعض المؤرخين عن ذكره، فإنما مرجعه إلى الاختيار الشخصي في مساندة المذهب، لا غير، حين أدركوا بيقين أن شيئاً مما استدلوا به على إمامته سوف لا يتم لو كان أبو بكر في من سُمي في جيش أسامة، إذ هو مأمور بمغادرة المدينة المنورة أيام وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، تحت إمرة أسامة بن زيد الشاب ابن الثمان عشرة سنة [١١٣]. نصوص أخر: لم يقف القائلون بالنص عند النص المتقدم، بل رجعوا إلى مارأوا فيه نصاً جلياً على الخلافة، لكنّها في الحقيقة نصوص تثير على نفسها بنفسها شكوكاً كثيرة لا تبقى احتمالاً لصحتها، شكوكاً تثيرها الأسانيد والمتون معاً.. وأهم هذه النصوص: [صفحة ٧٦] ١ - إن امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً، فأمرها أن ترجع إليه، فقالت: يا رسول الله، أرايت إن جئت فلم أجدك؟ - كأنها تريد الموت - فقال: «إفان لم تجدني فأتى أبا بكر» [١١٤]. وهذا الحديث متحد عند الشيخين في سلسلة واحدة، وهي: إبراهيم ابن سعد، عن أبيه، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه جبير بن مطعم: أن امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم... فلم يروه من الصحابة إلا جبير بن مطعم، ولم يروه عن جبير إلا ولده محمد، ولم يروه عن محمد غير سعد (وهو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف) ولم يروه عن سعد غير ولده إبراهيم! ثم أخذته الرواة عن إبراهيم بن سعد مناقشة الإسناد: نظرة واحدة في هذا الإسناد، بعيداً عن التقليد، تُحبط الآمال التي يمكن أن تُعقد عليه: فجبير بن مطعم: من الطلقاء، وهو صاحب أبي بكر، تعلم منه الأنساب وأخبار قريش [١١٥]، وكانت عائشة تُسمي له وتذكر له قبل أن يتزوجها النبي صلى الله عليه وآله وسلم [١١٦]، وذكره بعضهم في المؤلفات قلوبهم. وكان شريفاً في قومه بني نوفل وهم حلفاء بني أمية في الجاهلية والإسلام. وهو أحد الخمسة الذين اقترحهم عمرو بن العاص على أبي موسى الأشعري [صفحة ٧٧] للمشورة في التحكيم - وهم: جبير بن مطعم، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبو الجهم بن حذيفة، وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام بن المغيرة - وكلهم مائل عن علي عليه السلام، فابن الزبير وعبد الرحمن بن الحرث كانا في أصحاب الجمل الذين قاتلوا علياً في البصرة، وعبد الله بن عمرو مع أبيه عمرو بن العاص في أصحاب معاوية، وجبير وأبو الجهم من مسلمة الفتح هوامها مع بني أمية [١١٧]. محمد بن جبير بن مطعم: وهو القائل لعبد الملك بن مروان وقد سأله: هل كنا نحن وأنتم - يعني أمية ونوفل - في حلف الفضول [١١٨]؟ فقال له محمد بن جبير بن مطعم: لا والله يا أمير المؤمنين، لقد خرجنا نحن وأنتم منه، ولم تكن يدنا ويدكم إلا جميعاً في الجاهلية والإسلام [١١٩]. وقد اعتزل محمد علياً والحسن عليهما السلام في حربهما مع معاوية، فلما تم الصلح كان محمد ممثلاً في وفد المدينة إلى معاوية للبيعة [١٢٠]. وأما سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: فقد كان قاضياً لبعض ملوك بني أمية على المدينة [١٢١]. وأمياً ولده إبراهيم بن سعد: فهو صاحب العود والغناء، كان يعزف [صفحة ٧٨] ويعنى، جاءه أحد أصحاب الحديث ليأخذ عنه، فوجده يعنى، فتركه وانصرف، فأقسم إبراهيم ألا يحدث بحديث إلا غنى قبله! وعمل والياً على بيت المال ببغداد لهارون الرشيد [١٢٢]. هذا النص، الذي جاء بهذه السلسلة الوحيدة، هو الذي رأى فيه ابن حزم وغيره نصاً

جلياً على خلافة أبي بكر [١٢٣]. غير أن الجرجاني والتفتازاني لم يذكرها، فيما ذكرنا نصوصاً كثيرة أضعف منه سنداً، وأقل منه دلالة [١٢٤]. مناقشة المتن: وخطوة أخرى إلى الآمام في التحقيق تضعنا أمام صورة أكثر وضوحاً حيث تُرنا كيف حلّ هذا الحديث محلّ الحديث الصحيح الوارد في عليّ عليه السلام بعين هذا المتن! لما حضر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت صفيّة أم المؤمنين: يا رسول الله، لكلّ امرأةٍ من نسائك أهل تلجأ إليهم، وإنك أجليت أهلي، فإن حَدَّثَ حَدَّثَ فإلى من؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم: «إلى عليّ بن أبي طالب». أخرجه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح [١٢٥]. إن الظروف السياسية الغالبة منذ وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وحتى عصر [صفحة ٧٩] تدوين جوامع الحديث، هي السبب الوحيد في ظهور الحديث الأول ودخوله في كتب الشيخين وغيرهما دون الحديث الثاني ٢! - قالت عائشة: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه: «ادعى لي أبا بكر أباك، وأحاك، حتى أكتب كتاباً، فإني أخاف أن يتمنى متمنٌ ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر» [١٢٦]. أسند مسلم هذا الحديث كما يلي: عبيدالله بن سعيد، عن يزيد بن هارون، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. فقد ظهر إبراهيم بن سعد في هذا الحديث أيضاً، وهو صاحب الحديث المتقدم، صاحب العود والغناء، صاحب هارون الرشيد. أما الزهري وعروة وعائشة فهم من أشد الناس ميلاً وانحرافاً عن عليّ عليه السلام، وموقفهم من الخلافة ومن عليّ عليه السلام خاصّة وبنو هاشم عامّة معروف جداً أو أوردته البخاري من طريق آخر ينتهي أيضاً إلى عائشة، فهي وحدها رأس هذا الحديث في جميع طرقه ولعل أقوى ما يثار هنا: أن هذه الأحاديث قد رواها الشيخان، فكيف يمكن طعنهما والشكّ فيها؟! وما أسير الجواب لمن تجرد للحقيقة دون سواها، الحقيقة التي كشف [صفحة ٨٠] عنها النقاب مؤرخون وأئمة لاشكّ في وثاقهم وصدقهم: قال نفطويه في تاريخه: (إن أكثر الأحاديث الموضوعّة في فضائل الصحابة اختلقت في أيام بنى أمية تقريباً إليهم في ما يظنون أنهم يرغمون به أنوف بنى هاشم). وقال المدائني في كتابه في الأحداث: (فرويت أخبار كثيرة في مناقب الصحابة مفتعلة، لا حقيقة لها.. حتى انتقلت تلك الأخبار والأحاديث إلى الديانين الذين لا يستحلون الكذب والبهتان، فقبلوها ورووها وهم يظنون أنها حق، ولو علموا أنها باطلة مارووها ولا - تدينوا بها!). وقال الإمام الباقر عليه السلام: «حتى صار الرجل الذي يُذكر بالخير، ولعله يكون ورعاً صدوقاً، يحدث بأحاديث عظيمة عجيبة من تفضيل بعض من قد سلف من الولاة، ولم يخلق الله تعالى شيئاً منها، ولا كانت وقعت، وهو يحسب أنها حق لكثرة من رواها ممن لم يُعرف بالكذب ولا بقلّة ورع» [١٢٧]. فليس بمستنكرٍ إذن أن تنفذ هذه الأخبار إلى الصحيحين وغيرهما.. فمن أين يأتي الاستنكار وهم مارووها إلا وهم يعتقدون صحّتها؟! وهذا الحديث بالذات ممّا شهد المعترلة بأنّ البكرية وضعته في مقابل الحديث المرويّ عنه صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه: «اتنوني بدواةٍ وبياض أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعده أبداً» فاختلفوا عنده، وقال قوم منهم: لقد غلبه [صفحة ٨١] الوجع، حسبنا كتاب الله [١٢٨]. وممّا يشهد لهذا القول، بل يجعله يقيناً لا شكّ فيه، ما ثبت عن ابن عباس في وصف اختلافهم عند النبيّ (ص) الذي حال دون كتابته ذلك الكتاب، فقد كان ابن عباس يصف هذا الحديث بأنّه (الرزية، كلّ الرزية) ويذكره فيقول: (يوم الخميس، وما يوم الخميس! قالوا: وما يوم الخميس؟! قال: اشتدّ برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجعه فقال: «اتنوني أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعدى» فتنازعوا، وما ينبغي عند نبيّ تنازع! وقالوا: ماشأنة! أهجر؟ استفهموه!! فقال: «دعوني، فالذي أنا فيه خير» قال ابن عباس: إن الرزية كلّ الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغظهم). ويكي حتى يبلى دمه الحصى [١٢٩]. فلو كان الأمر كما وصفه الحديث المنسوب إلى عائشة «يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر» لم تكن ثمّة رزية يبكي لها ابن عباس كلّ هذا البكاء ويتوجّع كلّ هذا التوجّع. إن بكاء ابن عباس وتوجّعه الشديد لهذا الحديث لهو دليلٌ لاشيء أوضح منه على أنّ الذي أراده النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك الكتاب لم يتحقّق، بل تحقّق شيء آخر غيره لم يكن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أراده ولا أشار إليه أدنى إشارة. وتزداد هذه الحقيقة رسوخاً حين ندرك أنّ ابن عباس هو واحد من [صفحة ٨٢] سادة بنى هاشم الذين لم يبايعوا لأبي بكر إلا بعد ستّة أشهر [١٣٠]. فمع هذه الثوابت لا يبقى احتمال لصحّة الحديث المنسوب إلى عائشة! ٣ - حديث: «اقتدوا باللذين من بعدى، أبي بكر

وعمر». أخرجه الترمذى وابن ماجه [١٣١]، واعتمده كثيرون فى إثبات النص على أبى بكر وعمر، أو فى إثبات صحه خلافتهما [١٣٢]. لكن ابن حزم استهجن كثيراً الاستدلال بهذه الروايه، وعده عيباً يترصد أمثاله الخصوم، فقال مانصه: (ولو أننا نستجيز التدليس والأمر الذى لو ظفر به خصومنا طاروا به فرحاً، أو أبلسوا أسفاً، لاحتججنا بما روى «اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر وعمر» ولكنه لا يصح، ويُعيذنا الله من الاحتجاج بما لا يصح) [١٣٣]. ٤٠- نصوص أخر نسبت إلى على عليه السلام، إمعاناً فى سد الثغرات، وقطع الطريق على الخصم، استبعد المحب الطبرى صحه شىء منها لتخلف على عن بيعه أبى بكر سنته أشهر، ونسبته إلى نسيان الحديث فى مثل هذه المدة أمر بعيد [١٣٤]. [صفحة ٨٣] وهذا حق يؤيده ما اشتهر عن على عليه السلام من ذكر حقه فى الخلافه [١٣٥]. هذه جمله ما اعتمده من النصوص الحديثيه فى النص على أبى بكر وتقديمه.

نصوص من القرآن الكريم

قوله تعالى: (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ) [١٣٦]. قالوا: الخطاب هنا للصحابه، فوجب أن يوجد فى جماعه منهم خلافة يتمكن بها الدين، ولم يوجد على هذه الصفة إلا خلافة الخلفاء الأربعة، فهى التى وعد الله بها [١٣٧]. حتى صرح بعضهم بأن الآيه نازلة فيهم، أو فى أبى بكر وعمر خاصه [١٣٨]. وهذا الاستدلال ضعفه المفسرون بأمرين: الأول: إن المراد فى هذه الآيه هو (الوعد لجميع الأمة فى ملك الأرض كلها تحت كلمه الإسلام، كما قال عليه الصلاة والسلام: «زويت لى الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وسيلغ ملك أمتى ما زوى لى منها»). وأن (الصحيح فى هذه الآيه أنها فى استخلاف الجمهور، [صفحة ٨٤] واستخلافهم هو أن يملكهم البلاد ويجعلهم أهلها... ألا ترى إلى إغزاء قريش المسلمين فى أحد وغيرها، وخاصه الخندق، حتى أخبر الله تعالى عن جميعهم فقال: (إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا - هنالك أبتلى المؤمنون وزلزلوا زلزالاً شديداً) [١٣٩]. ثم إن الله رد الكافرين لم ينالوا خيراً، وأمن المؤمنين وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم، وهو المراد بقوله: (ليستخلفنهم فى الأرض). وقوله: (كما استخلف الذين من قبلهم) يعنى بنى إسرائيل، إذ أهلك الله الجابره بمصر، وأورثهم أرضهم وديارهم.. وهكذا كان الصحابه مستضعفين خائفين، ثم إن الله تعالى أمنهم ومكنهم وملكهم، فصح أن الآيه عامه لأمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم غير مخصوصه، إذ التخصيص لا يكون إلا بخبر ممن يجب له التسليم، ومن الأصل المعلوم التمسك بالعموم) [١٤٠]. والثانى: ما ذكره فى سبب نزول الآيه، فإنه منطبق تماماً على ما ذكر آنفاً، لايساعد على تخصيصها فى الخلفاء الأربعة أو بعضهم، وإن كان فيه ما يفيد تخصيصها بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه [١٤١]. وفى رواية البراء، قال: فىنا نزلت ونحن فى خوف شديد. [صفحة ٨٥] وفى رواية أبى العاليه، يصف حال أصحاب الرسول وهم خائفون، يمسون فى السلاح ويصبحون فى السلاح، فشكوا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأنزل الله الآيه، فأظهر الله نبيه على جزيرة العرب، فأمنوا ووضعوا السلاح. ومثلها رواية أبى بن كعب، وقوله فى روايه ثانيه عنه: لما نزلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) الآيه، بشر هذه الأمة بالسنا والرفعه والدين والنصر والتمكين فى الأرض، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدينا لم يكن له فى الآخرة من نصيب [١٤٢]. أما رواية عبد بن حميد عن عطيه فيها تخصيص آخر مخالف للتخصيص المذكور فى الخلفاء الأربعة، إذ قال عطيه: هم أهل بيت هاهنا! وأشار بيده إلى القبلة [١٤٣]. وفى هذا عطف على ما ذهب إليه غالب مفسرى الشيعة من أن المراد بالذين آمنوا وعملوا الصالحات هنا: النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة من أهل بيته عليهم السلام. وأن هذه الآيه تبشر بالمهدى الموعود من أهل البيت ودولته [١٤٤]. فمع هذا القول، أو مع ظهور ما تقدم من إفادتها العموم، لا يبقى وجه للتمسك بها هنا. ٢- قوله تعالى (قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأس [صفحة ٨٦] شديد تقاتلونهم أو يسلمون فإن تطيعوا يؤتكم الله أجراً حسناً) [١٤٥]. فقد جعل الداعى مفترض الطاعه، والمراد به أبو بكر وعمر وعثمان، فوجب طاعتهم بنص القرآن، وإذ قد وجبت طاعتهم فرضاً فقد صحت إمامتهم وخلافتهم [١٤٦]. والصحيح

الذى يوافق تاريخ نزول الآية الكريمة، ويوافق الوقائع، هو ما ذكره الرازى من أن الداعى هو النبى صلى الله عليه وآله وسلم [١٤٧]، إذ كانت الآية المذكورة نازلة فى الحديبية بلا خلاف، وهى فى سنة ست للهجرة، وبعدها غزا النبى هوازن وثقيف وهم أولو بأس شديد، فى وقعة حنين الشهيرة وذلك بعد فتح مكة فى السنة الثامنة للهجرة، وفتح مكة هو الآخر دعوة إلى قتال قوم أولى بأس شديد قاتلوا الإسلام وأهله حتى أظهره الله عليهم فى الفتح، ثم كانت غزوة مؤتة الشديدة، ثم غزوة تبوك وهى المعروفة بجيش العسرة، التى استهدفت محاربة الروم على مشارف الشام، ثم دعاهم مرة أخرى لقتال الروم فى جيش أسامة الذى جهزه وأمر بإنفاذه وشدد على ذلك فى مرضه الذى توفى فيه. فكيف يقال إن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لم يدعهم إلى قتال بعد نزول الآية؟! ولأجل الفرار من هذا المأزق ذهبوا إلى آية سورة التوبة النازلة فى المخلفين: (فإن رجعتك الله إلى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معي أيداً ولن تقاتلوا معي عدواً إنكم رضيتم بالقعود أول مرة فاقعدوا [صفحة ٨٧] مع الخالفين) [١٤٨]. قال ابن حزم بعد أن ذكر هذه الآية ما نصه: (وكان نزول سورة براءة التى فيها هذا الحكم بعد غزوة تبوك بلا شك التى تخلف فيها الثلاثة المعذورون الذين تاب الله عليهم فى سورة براءة، ولم يغز عليه السلام بعد غزوة تبوك إلى أن مات. وقال تعالى أيضاً: (سيقول المخلفون إذا انطلقتم إلى مغانم لتأخذوها ذرونا تتبعكم يريدون أن يبذلوا كلام الله قل لن تتبعونا كذلكم قال الله من قبل) [١٤٩] فيبين أن العرب لا يغزون مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد تبوك) [١٥٠]. وهذا أول التهافت! فالآية الثانية، آية سورة الفتح، نزلت فى الحديبية سنة ست للهجرة بلا خلاف، أى قبل تبوك بثلاث سنين! ويتضح التهافت جلياً حين يواصل القول مباشرة: (ثم عطف سبحانه وتعالى عليهم إثر منعه إياهم من الغزو مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وغلقت باب التوبة فقال تعالى: (قل للمخلفين من الأعراب استدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون) فأخبر تعالى أنهم سيدعوهم غير النبى صلى الله عليه وآله وسلم إلى قوم يقاتلونهم أو يسلمون) [١٥١]. وهكذا قلب ترتيب الآيات، فقدم آية التوبة النازلة بعد تبوك سنة تسع، وأخر آية الفتح النازلة فى الحديبية سنة ست، ليتفق له ما يريد!! [صفحة ٨٨] وهذا هو الخطأ الأول، فكيف يكون منازل سنة تسع من الهجرة مقدماً على منازل سنة ست؟! وأما الخطأ الثانى فليس بأقل ظهوراً من الأول: فآية سورة الفتح النازلة فى الحديبية فى السنة السادسة قد جاء فيها الإخبار عن وقوع الدعوة، وتعليق الثواب والعقاب بالطاعة والعصيان منهم، فنص الآية يقول: (ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد...) وقد وقعت الدعوة منه صلى الله عليه وآله وسلم حقاً فى حنين ومؤتة وتبوك. أما آية سورة التوبة فى المخلفين المنافقين فقد أغلقت عليهم طريق التوبة ومنعت خروجهم مع النبى ومع غيره أيضاً، إذ كيف يدعوهم أبو بكر أو عمر إلى جهاد الكفار وهم قد شهد عليهم الله ورسوله بالكفر والموت على الضلال؟! فقال تعالى فى تلك الآية نفسها: (فإن رجعتك الله إلى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معي أبدأ ولن تقاتلوا معي عدواً إنكم رضيتم بالقعود أول مرة فاقعدوا مع الخالفين - ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون) [١٥٢]. وهذا صريح فى حكم الله تعالى عليهم بالكفر وقت نزول الآيات، وأنهم يموتون على الكفر والضلال، وأكد ذلك بقوله فى الآية التالية مباشرة: (ولا تعجبك أموالهم وأولادهم إنما يريد الله أن يعذبهم بها فى الدنيا وترهق أنفسهم وهم كافرون) [١٥٣]. [صفحة ٨٩] فهؤلاء إذن المقطوع بكفرهم وموتهم على الكفر، غير أولئك الذين ذكرتهم سورة الفتح ووعدتهم بالثواب إن هم استجابوا للداعى! ثم التفاته هامه جداً، وهى: أنه فى ذات الواقعة التى نزلت فيها الآية الأولى: (قل للمخلفين من الأعراب استدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون فإن تطيعوا يؤتكم الله أجراً حسناً...) أى فى الحديبية ذاتها، قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم لوفد قريش: «يا معشر قريش، لتنتهن أو ليعثن الله عليكم من يضرب رقابكم بالسيف على الدين، قد امتحن قلبه على الإيمان» قالوا: من هو يا رسول الله؟ فقال أبو بكر: من هو يا رسول الله؟ وقال عمر: من هو يا رسول الله؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم: «خاصف النعل» وكان قد أعطى علياً نعلًا يخصفها. أخرجه الترمذى والنسائى وابن أبى شيبه بأسانيد صحيحة [١٥٤]. ونحو هذا تماماً قاله النبى صلى الله عليه وآله وسلم لوفد ثقيف، قال: «كئسلمن أو لابعثن عليكم رجلاً منى - أو قال: مثل نفسى - ليضربن أعناقكم، وليسبين ذراريكم، وليأخذن أموالكم» قال عمر: فوالله ماتمت الإمارة إلا يومئذ، فجعلت أنصب صدرى رجاء أن

يقول: هو هذا. فالتفت إلى عليٍّ فأخذ بيده وقال: «هو هذا، هو هذا» [١٥٥]. ونحوه ما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه واقع بعده، فقال: «إنَّ منكم من يقاتل [صفحة ٩٠] على تأويل القرآن كما قاتلتُ على تنزيله» فاستشرف له القوم، وفيهم أبو بكر وعمر، فقال أبو بكر: أنا هو؟ قال: «لا». قال عمر: أنا هو؟ قال: «لا، ولكن خاصف النعل» وكان عليٌّ يخصف نعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم [١٥٦]. وهذه نصوص اجتمعت صراحةً على نفى وإثبات: نفت صراحةً أن يكون الداعي أبو بكر أو عمر.. وأثبتت صراحةً أن الداعي بعد الرسول (ص) هو الإمام عليٌّ (ع) وبعد وجود هذه النصوص الموثقة المتضاربة فلا.. مسوغ للرجوع إلى مداخلات المتكلمين.

النصوص الصحيحة الحاكمة

نصوص أيقن بها طائفة من الصحابة، على رأسهم عليٌّ، يقيناً لا يسمح أن يتسرّب إلى مدلولها شك.. يقيناً دفع عليّاً عليه السلام أن يردّ بدهشة على من دعاه لتعجيل البيعة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، قائلاً: «ومن يطلب هذا الأمر غيرنا» [١٥٧]. لكنّ تسارع الأحداث تلك الأثناء، وإحكام القبض، لم يترك شيئاً من تلك النصوص موقعاً يرتجى، أما حين تحققت بارقه أمل يوم اجتماع الأصحاب السنّة للشورى ولم يُبْتَّ في الأمر بعد، فلم يتوانَ عليٌّ عليه السلام عن التذكير بطائفة منها [١٥٨]. وبعد أن تمّت له البيعة كانت الأذهان أكثر استعداداً للإصغاء، وأوسع فسحةً للتأمل.. فبالغ في التذكير ببعضها، نصّاً أو دلالةً، حتّى امتلأت بها خطبه الطوال والقصار، وكان لا يخلو تذكيره أحياناً من تفرّج، ظاهر.. أو خفيّ! ويواحد من مواقفه نستهلّ هذه الطائفة من النصوص: ١ - قوله (ص): «من كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه»: خطب الإمام عليٌّ عليه السلام في الناس، فقال: أنشدُ اللهَ من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [صفحة ٩٢] يقول يوم غدیر خُم: «من كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه» لما قام فشهد! فقام اثنا عشر بدرياً، فقالوا: نشهد أنّا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدیر خُم: «ألسْتُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم»؟ قلنا: بلى، يا رسول الله. قال: «فمن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» [١٥٩]. وحديث غدیر خُم لم يرد في مسند أحمد أكثر منه طُرُقاً إلاّ حديثاً واحداً [١٦٠] أما في كتاب (السِّيَرَة) لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧ هـ) وتاريخ ابن كثير، فلا- يضاويه حديث [١٦١]! ورواه غيرهم بأسانيد صحيحة، كالترمذي وابن ماجه، والنسائي، وابن أبي شيبه، والحاكم [١٦٢] ونصّ الذهبي على تواتره [١٦٣]. [صفحة ٩٣] لكن بعد هذا جاء دور المتكلمين، فبدلوا جهوداً مضنيةً في تأويله وصرفه عن معناه، بل تجريدته من كلّ معنى!! فحين رأوا أن الإقرار بدلالته على الولاية العامية يفرض على إدانة التاريخ وتخطئه كثير من الصحابة، ذهبوا إلى تأويله بمجرّد النصره والمحبة، فيكون معنى الحديث: يا معشر المؤمنين، إنكم تحبونني أكثر من أنفسكم، فمن يحبني يحب عليّاً، اللهم أحب من أحبّه، وعاد من عاداه [١٦٤]. وحين رأوا أن جماعة من الصحابة قد عادوه وحاربوه، ومنهم: عائشة وطلحة والزبير، وأن آخرين قد أسسوا دينهم وديناهم على بغضه، ومنهم: معاوية وعمر وبن العاص والمغيرة ومروان وعبد الله بن الزبير.. ذهبوا إلى حقّ هؤلاء في الاجتهاد مقابل ذلك النصّ، فهم معذورون وإن أخطأوا، بل ماجورون أجراً واحداً لأجل اجتهادهم [١٦٥]. وهكذا أصبح الخروج على نصوص الشريعة حتّى في مثل تلك الطرق السافرة، اجتهاداً يُتاب صاحبه، وليس بينه وبين الآخر الذي تمسك بالشريعة وقاتل دونها إلاّ فرق الأجر! فالذي قاتل الشريعة له نصف أجر الذي قاتل دونها!! لقد كان الأولى بهم أن يتابعوا سنّة الرسول، ويوقروا نصّه الشريف الثابت عنه، بدلاً من إفراطهم في متابعة الأمر الواقع الذي ظهر فيه اختلاف كثير.. [صفحة ٩٤] فالحقّ أن هذا نصّ صريح في ولاية الإمام عليٍّ عليه السلام، لا يحتمل شيئاً من تلك التأويلات التي ما كانت لتظهر لولا الانحياز للأمر الواقع ومناصرتة. ومما يزيد في ظهور هذا النصّ نصوص أخرى تشهد له وتبينه، كما نرى في النصوص الآتية: ٢ - قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنّ عليّاً منّي وأنا منه، وهو وليّ كلّ مؤمن بعدى». حديث صحيح [١٦٦]. ٣ - ومثله قوله صلى الله عليه وآله وسلم في عليٍّ: «إنّه منّي وأنا منه، وهو وليّكم بعدى.. إنّه منّي وأنا منه وهو وليّكم بعدى» يكرّرها [١٦٧]. ٤ - ومثله قوله صلى الله عليه وآله وسلم لعلّي: «أنت وليّي في كلّ مؤمن بعدى». أو: «أنت وليّ كلّ مؤمن بعدى ومؤمنه» [١٦٨]. وبعد اليقين بصحة

هذه الاحاديث، لا يمكن أن تفسّر بحسب ظاهرها فتدين الواقع التاريخي! فلما أرادوا تفسير الولاية هنا أيضاً بالنصرة والمحبة، نظير ما في قوله تعالى: (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) [١٦٩].. صدمهم قوله: «بعدي» الذي لا يمكن أن يتشابه معناه! [صفحة ٩٥] ولما كانت قدسية الرجال أعظم من قدسية النص، رغم ثبوت صحته عندهم، شهروا سيف التكذيب، فقالوا: إسناده صحيح مع نكارة في متنه لشذوذ كلمة (بعدي)! ولما أرادوا البرهان على هذه النكارة والشذوذ فمن اليسير جداً أن يرموا بها «شيعياً» ورد في إسناد بعضها [١٧٠]. لكن من البديهي أن مثل هذا البرهان الأخير يحتاج إلى توثيق، خصوصاً إزاء حديث يرد بأسانيد صحيحة متعددة، فكيف وثقوه؟! ليتهم لم يوثقوه، ليتهم تركوه مجازفةً كمجازفات الكثير من أصحاب الأذواق!! قالوا في توثيقه: يؤيده أن الإمام أحمد روى هذا الحديث من عدة طرق ليست في واحدة منها هذه الزيادة [١٧١]. إنها مقالةٌ من لا يخشى فضيحة التحقيق!! فالنصوص الثلاثة التي ذكرناها لهذا الحديث، وفي جميعها كلمة (بعدي) جميعها في مسند أحمد [١٧٢]. وأغرب من هذا أن المحقق الذي ينقل قولهم المتقدم ويعتمده، يخرج بعضها على مسند أحمد نفسه [١٧٣]. [صفحة ٩٦] ومرة أخرى ينهار ذلك البرهان وتوثيقه أمام الحديث الذي رواه أحمد في مسنده وفيه قوله (ص): «أنت ولئبي في كل مؤمن بعدي» [١٧٤]، وليس في إسناده واحد من أولئك (الشيعية) الذين اتهموا به! بل اتفق على صحته الحاكم والذهبي والأباني [١٧٥]. إن هذه الدلائل ليست فقط تثبت صحة قوله «بعدي»، إنما تثبت أيضاً أن الرواية التي وردت في مسند أحمد أو غيره وليس فيها كلمة «بعدي» إنما قام (بتهديبها) أنصار التاريخ الذين نصره حتى في أوج انحرافه عن السنية.. كيف لا؟! وهي إدانة صريحة لمساره المنحرف الذي صار عقيدة يتدينون بها، ويضللون من خالفهم فيها! ٥- الحديث الذي غاب عن (السنن) وأظهره أصحاب التاريخ والتفسير: قوله (ص): «إن هذا أخي، ووصيي، وخليفتي فيكم، فاسمعوا له وأطيعوا» [١٧٦]. فإذا كان الذي دهش قريشاً في جاهليتها هو أن يؤمر أبو طالب بأن [صفحة ٩٧] يسمع لابنه ويطيع [١٧٧]، فقد دهشها بعد الإسلام أن يؤمر كل الصحابة بذلك! قال ابن كثير: ذكروا في إسناد هذا الحديث عبد الغفار بن القاسم، وهو كذاب، شيعي، اتهمه علي بن المدينة بوضع الحديث، وضعفه الباقون [١٧٨]. لكن أبو مريم، عبد الغفار بن القاسم، قد حفظ له التاريخ غير ما ذكر ابن كثير! حفظ لنا خلاصه سيرته، وصلته بالحديث، ومنزلته فيه، ثم حفظ علّة تركهم حديثه: قال ابن حجر العسقلاني: (كان - أبو مريم - ذا اعتناء بالعلم وبالرجال.. وقال شعبة: لم أر أحفظ منه.. وقال ابن عدى: سمعت ابن عقده يشي على أبي مريم ويُطريه، ويجاوز الحد في مدحه، حتى قال: لو ظهر على أبي مريم ما اجتمع الناس إلى شعبة) [١٧٩]. إذن لأمير ما لم يُظهر على أبي مريم! قال البخاري: عبد الغفار بن القاسم ليس بالقوي عندهم.. حدث بحديث بريدة «علّي مولى من كنت مولاه» [١٨٠]. [صفحة ٩٨] لكن حديث بريدة هذا قد أخرج ابن كثير نفسه من طريق آخر وصفه بأنه إسناد جيد قوي، رجاله كلهم ثقات [١٨١]. ذلك هو أبو مريم! ٦- خلاصه وصية النبي لأئمة في حفظ رسالته، قال (ص): «ألا- أيها الناس، إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربّي فأجيب، وأنا تارك فيكم الثقلين: أولهما كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به.. وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي» [١٨٢].. «إنّي تارك فيكم ما إن تمسّ بكم به لن تضلوا بعدي: كتاب الله جبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض.. فانظروا كيف تخلفوني فيهما» [١٨٣].. «إنّي تارك فيكم خليفين: كتاب الله، وأهل بيتي...» [١٨٤]. تلك خلاصه رسالة السماء... ومفتاح المسار الصحيح الذي أراه النبي صلى الله عليه وآله وسلم لشريعته. وهذا كلام لا يختلف في فهمه عامّي وبلغ.. فمن أين يأتيه التأويل؟! إنه لو قدر أن تتحقّق الخلافة لعلّي أولاً، كما ارتاب أحد في هذا النص [صفحة ٩٩] الصريح الصحيح.. لكن اختلاف المسار الجديد عنه، وتقديس الرجال، هما وراء كل ما نراه من ارتياب وتجاهل لنص لا شيء أدلّ منه على تعيين أئمة المسلمين، خلفاء الرسول!! إن أغرب ما جاء في (تعطيل) هذا النص قول متهافت ابتدعه ابن تيميّة حين قال: (إن الحديث لم يأمر إلاّ باتّباع الكتاب، وهو لم يأمر باتّباع العترة، ولكن قال: أذكركم الله في أهل بيتي) [١٨٥].. فقط فقط، ولا كلمة واحدة!! ولهذا القول المتهافت مقلدون، والمقلد لا يقدر في ذهنه ما يقدر في أذهان البسطاء حتى ليعيد على شيخه السؤال: أين النقل الثاني إذن؟! أين الخليفة الثاني إذن، والنبي يقول «الثقلين.. خليفين»؟! ومن هذان اللذان لن يفترقا حتى

يردا الحوض معاً؟! «كتاب الله» و «عترتى أهل بيتى» إنهما المحوران اللذان سيمثلان محل القطب فى مسار الإسلام الأصيل غداً بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. وليس بعد هذا الحديث، وحديث غدیر خمّ، ما استدعى البحث عن نصوص أخر لمن شاء أن يؤمن بالنصوص..

الخطاب الجامع.. مفترق الطرق

فى حديث صحيح، جمع الخطاب وأوجز: قال الصحابى زيد بن أرقم: لما دفع النبى صلى الله عليه وآله وسلم من حجّة الوداع ونزل [صفحة ١٠٠] غدیر خمّ، أمر بدوحات فقممّن [١٨٦]، ثم قال: «كأنتى دُعيتُ فأجبتُ، وإنتى تارك فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله، وعترتى أهل بيتى. فانظروا كيف تخلفونى فيهما! فإنهما لن يفترقا حتى يردا علىّ الحوض». ثم قال: «إن الله مولاى، وأنا ولئى كل مؤمن» ثم أخذ بيد علىّ رضى الله عنه، فقال: «من كنت وليه فهذا وليه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه». قال أبو الطفيل: قلت لزيد: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! قال: نعم، وإنه ما كان فى الدوحات أحد إلا رآه بعينه وسمعه بأذنيه [١٨٧]. ص. هذا الخطاب، على نحو مائة ألف من المسلمين شهدوا حجّة الوداع، وعند مفترق طرقهم إلى مدائنهم، لم يعيش النبى صلى الله عليه وآله وسلم بعده إلا نحو ثمانين يوماً [١٨٨]، ليكون هذا الخطاب ذاته بعد اليوم مفترق الطرق بين المسلمين، وحتى اليوم!! ثمانون يوماً لا تكفى لنسيانه!! [صفحة ١٠١] ودواعى الذكرى التى أحاطت به لا تسمح بتناسيه!! لكن لم يحدثنا التاريخ أن أحداً قد ذكره فى تلك الأيام الحاسمة التى ينبغى ألا تعيد الأذهان إلى شىء قبله، فهو النص الذى يملأ ذلك الفراغ، ويسكن له ذلك الهيجان، وتنقطع دونه الأمانى، أو فرص الاجتهاد.. «إنتى يوشك أن أدعى فأجيب.. وإنتى تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى: كتاب الله، وعترتى أهل بيتى.. من كنت مولاه فعلىّ مولا..». والعهد، بعد، قريب، جد قريب.. فإذا وجدنا اليوم من لم يؤمن بالنص على خليفة النبى (ص)، فليس لأن النبى لم يقله، بل لأن الناس يومئذ لم يذكروه!! ٧- قوله (ص): «أنت منى بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبى بعدى». حديث متواتر لا خلاف فيه [١٨٩]، لكن الكلام فى تأويله، وما أغنانا عن التأويل الذى ما أبقى من النص إلا حروفه!! غريب جداً ما ذهب إليه المتأولون من أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لم يقله إلا تطبيقاً لحاطر علىّ وترغيباً له فى البقاء فى المدينة لئلا أرجف به المنافقون وقالوا: خلفك مع النساء والصبيان! وليس فيه من تشابه المنزلتين إلا [صفحة ١٠٢] القرابة [١٩٠]. غريب فى نسبة هذه الاغراض إلى حديث نبوى ظاهر، إلى حديث النبى (ص) الذى لا يقول إلا حقاً، ومع علىّ (ع) بالذات، ريب النبى وبطل الملاحم!! وغريب فى تناسى القرآن، وكأن القرآن لم يذكر شيئاً من منزلة هارون من موسى!! وغريب فى الغفلة عما يضيفه هذا التأويل إلى الإمام علىّ (ع) وسعد وابن عباس، على الأقل، من سذاجة فى التفكير وقصور فى الفهم!! ألم يكن الإمام علىّ (ع) يعرف قرابته من رسول الله (ص) قبل ذلك اليوم؟! أم كان سعد لم يتمن إلا هذه القرابة وهو يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فى عليّ ثلاث خصال لئن يكون لى واحدة منهن أحبّ إلى من حمر النعم، سمعته يقول: «إنه منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبى بعدى...» [١٩١]؟! فهل فهم منه القرابة، لا غير؟! أم كان ابن عباس لا يريد إلا القرابة حين يذكر لعلّى (ع) عشر خصال ليست لأحد من الناس، فيعدّ فيها هذا الحديث [١٩٢]؟! فهل كان النبى (ص) ليس له ابن عمّ إلا علىّ (ع)؟! [صفحة ١٠٣] لقد كان لابن عباس من قرابة النبى (ص) مثل مالعلّى عليه السلام فكلاهما ابن عمّه صلى الله عليه وآله وسلم!! ويساويهما فى هذه القرابة كل أولاد أبى طالب وأولاد العباس وأولاد أبى لهب! ولا يخفى أيضاً أن قرابة علىّ للرسول ليست كقرابة هارون لموسى (صلوات الله عليهم أجمعين)، فليست هى المعية فى النص قطعاً.. وغريب أن يخفى على هؤلاء ما هو ظاهر لمن هو دونهم: فقوله (ص): «أنت منى بمنزلة هارون من موسى» ظاهر فى عمومته واستيعابه جميع مصاديق تلك المنزلة، ومن هنا استثنى النبوة، فقال (ص): «إلا أنه لا نبى بعدى» فلما استثنى النبوة فقد نصّ على ثبات المصاديق الأخر، وهى: (الوزارة والخلافة). فلو لم يرد النص إلا فى غزوة تبوك، لما أفاد ذلك تخصيصه بتلك الغزوة مادام الحديث نصّاً فى العموم. ولقد ورد هذا النص نفسه فى غير غزوة تبوك أيضاً، كما

رواه ابن حبان وغيره في خبر المؤاخاة في السنة الأولى من الهجرة النبوية [١٩٣]. ٨- قوله (ص): «يكون بعدى اثنا عشر خليفة، كلهم من قريش». متواتر، لانزاع فيه [١٩٤]!. [صفحة ١٠٤]

اهل البيت أولاً

يقول ابن تيمية: إن بنى هاشم أفضل قريش، وقريش أفضل العرب، والعرب أفضل بنى آدم، كما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قوله في الحديث الصحيح: «إن الله اصطفى بنى إسماعيل، واصطفى كنانة من بنى إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى بنى هاشم من قريش». ويمكن أن يضاف إلى هذا كثير: أ- «اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً» عليّ وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام)، ولا- أحد سواهم، ذلك حين نزل قوله تعالى: (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً) [١٩٥] فأدار عليهم الكساء وقال فيهم قوله المتفق عليه هذا [١٩٦]. ب- «نحن بنو عبد المطلب سادة أهل الجنة: أنا، وحمزة، وعليّ، وجعفر، والحسن، والحسين، والمهدي» [١٩٧]. ج- «الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة» [١٩٨]. [صفحة ١٠٥] د- «المهدي من عترتي، من وُلد فاطمة» [١٩٩]. فلم يبق في الأمر أدنى غموض، بعد تقديم بنى هاشم الصريح، وتقديم أهل البيت خاصة على سائر بنى هاشم، وصراحة النصوص المتقدمة، لا سيما الغدير والولاية والتقلين، وبساطة كبساطة هذا الدين الحنيف، وبعيداً عن شطط التأويل بُعد هذا الدين عن التعقيد والتطع، تبدو عندئذٍ كم هي ظاهرة إمامة اثني عشر سيّداً من سادة أهل البيت عليهم السلام.. وتحديدًا: أولهم عليّ، فالحسن، فالحسين، وآخرهم المهديّ (عليهم السلام). ومن لحظ الاضطراب الشديد والتهاوت الذي وقع فيه شراح الصحاح عند حديث الخلفاء الاثني عشر [٢٠٠]، ازداد يقيناً في اختصاص سادة أهل البيت بهذا الحديث، دون سواهم. وقد اهتدى إلى هذا المعنى بعض من شرح الله صدره للإسلام من أهل الكتاب لما رأوا في أسفارهم الخبر عن اثني عشر إماماً يكونون بعد النبي العظيم من وُلد إسماعيل [٢٠١]، فناقضهم ابن كثير، نقلاً عن شيخه ابن تيمية، ليجعل هؤلاء العظماء هم الخلفاء الذين يعدّون فيهم معاوية ويزيد ومروان وعبد الملك وهشام، أو الذين لا يدرون من هم [٢٠٢]. [صفحة ١٠٦] وأهل البيت أولاً: لو لم يكن ثمة نص في الإمامة، وكان للأمة أن تُرشح لها أهلها، وبعد ما تقدّم في تفضيل بنى هاشم، وأهل البيت خاصة، فهم الأولى بالإمامة بلا منازع. وأهل البيت أولاً: لو كانت الخلافة محصورة في قريش، إمّا لنص النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أو لقول المهاجرين في السقيفة، (أن قريشاً أولياؤه وعشيرته)، (وقومه أولى به)، (وهيهات أن يجتمع سيفان في غمد)، (ولا تمتنع العرب أن تولي أمرها من كانت النبوة فيهم). وأخيراً: (فمن ينازعنا سلطان محمّد ونحن أولياؤه وعشيرته، إلّا مُدِلّ بباطل، أو متجانف لاثم، أو متورّط في هلكة) [٢٠٣]. فإنّ هذا كله لا يرشح أحداً قبل بنى هاشم، فإذا كان قومه أولى به فلا ينازعهم إلّا ظالم، فما من أحد أولى به من بنى هاشم، ثم أهل البيت خاصة! فبنو هاشم، دون سواهم من بطون قريش، هم المعنيون بآية الإنذار في بدء الدعوة النبوية: (وأندر عشيرتك الأقربين) [٢٠٤]. وبنو هاشم هم المعنيون بالمحاصرة في شعب أبي طالب ثلاث سنين، وليس معهم إلّا بنى المطلب، أمّا بطون قريش الأخر، تيم وعدى [صفحة ١٠٧] وأمّية ومخزوم وزهرة وغيرها، فهم الذين تحالفوا على محاصرة عشيرة محمّد الأقربين، بنى هاشم وبنى المطلب!! فهل خفى هذا على أحد، لو خفيت عليه النصوص؟! فالذي جادل في النصوص ودفعها بأنّها لو صحّت، أو لو أفادت الخلافة، لَمَا خفيت على عظماء الصحابة وجمهورهم.. عليه أن يقف أمام هذه الحقيقة، كيف خفيت عليهم!؟

سلوك النبي في ابلاغ إمامة علي

عملياً كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمارس إعداد الإمام عليّ (ع) لخلافته، ومنذ بدء الدعوة، ويظهر لصحبه وللناس أنّه ينصبه لذلك، عملاً مشفوعاً بالقول أحياناً، مصرحاً بين الحين والحين بأنّ ذلك من الله تعالى وبأمره.. منذ البدء، نشأ عليّ (ع) في بيت النبي (ص) يتبعه أتباع الظلّ، حتّى بُعث صلى الله عليه وآله وسلم فكان عليّ أول من آمن به مع زوجته خديجة [٢٠٥]. وكان النبي صلى الله

عليه وآله وسلم يخرج إلى البيت الحرام ليصلي فيه، فيصحه عليٌّ (ع) وخديجةٌ فيصليان خلفه، على مرأى من الناس، ولم يكن على الأرض من يصلي تلك الصلاة غيرهم [٢٠٦]. [صفحة ١٠٨] وكان الإمام عليٌّ (ع) يصف أيامه تلك، فيقول: «وقد علمتم موضعى من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالقرابة القريبة والمنزلة الخصيصة، وضعتى فى حجره وأنا ولد، يضمّننى إلى صدره... وكان يمسحُ الشىء ثم يلقمنيه، وما وجد لى كذباً فى قول، ولا خطلةً فى فعل... ولقد كنت أتبعه أتباع الفصيل أثر أمه، يرفع لى فى كل يوم من أخلاقه علماً ويأمرنى بالاعتداء به، ولقد كان يجاور فى كل سنه بحراء فأراه ولا يراه غيرى، ولم يجمع بيت واحد يومئذ فى الإسلام غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخديجة وأنا ثالثهما، أرى نور الوحي والرسالة، وأشتم ريح النبوة...» [٢٠٧]. ويوم أذرت عشيرته الأقرين، رفع شأن عليٍّ عليهم جميعاً، وخصه بمنزلة لا يشركه فيها غيره. ويوم هجرته إلى المدينة، اختار عليّاً بيتاً فى فراشه، ثم يؤدى ما كان عند النبىِّ (ص) من أمانات، ثم يهاجر بمن بقى من نساء بنى هاشم. ثم اختصه بمصاهرته فى خير بناته سيده نساء العالمين [٢٠٨]، بعد أن تقدّم لخطبتها أبو بكر ثم عمر فردّهما صلى الله عليه وآله وسلم [٢٠٩] وقال لها: «زوّجتك أقدم أمتى سلماً، وأكثرهم علماً، وأعظمهم حلماً» [٢١٠]. وآخى بين المهاجرين والأنصار، ثم اصطفى عليّاً (ع) لنفسه فقال له: «أنت [صفحة ١٠٩] أخى فى الدنيا والآخرة»، أو: «أنت أخى وأنا أخوك» [٢١١]. فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيّد المرسلين وإمام المتّقين ورسول ربّ العالمين الذى ليس له خضير ولا نظير من العباد، والإمام عليٌّ بن أبى طالب (ع)، أخوين [٢١٢]. وفى سائر حروبه كان لواؤه صلى الله عليه وآله وسلم أو راية المهاجرين بيد الامام عليٍّ عليه السلام [٢١٣]. وفى خيبر بعث أبا بكرٍ براءة، فرجع ولم يصنع شيئاً، فبعث بها عمر، فرجع ولم يصنع بها شيئاً، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «لأعطين الراية رجلاً يحبّ الله ورسوله، ويحبّ الله ورسوله، لا يخزيه الله أبداً، ولا يرجع حتّى يفتح عليه» فدعا عليّاً (ع) ودفع إليه الراية ودعا له، فكان الفتح على يديه [٢١٤]. وفى عبارة بعضهم: بعث أبا بكر فسار بالناس فانهم حتّى رجع إليه، وبعث عمر فانهم بالناس حتّى انتهى إليه [٢١٥]. وفى عبارة بعضهم: فعاد يُجَنُّ أصحابه ويحبّونهم [٢١٦]. ويقول صلى الله عليه وآله وسلم لأصحابه: «إنّ منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله» فيستشرفون له، كلّ يقول: أنا هو؟ وفيهم أبو بكر [صفحة ١١٠] وعمر، فيقول: «لا، لا، لكنّه عليٌّ» [٢١٧]. وبعث أبا بكر بسورة براءة أميراً على الحجّ، ثم يبعث خلفه الإمام عليّاً (ع) فيأخذها منه، فيعود أبو بكر إلى النبىِّ صلى الله عليه وآله وسلم فيقول: أخدثت فى شىء، يارسول الله؟! فيقول صلى الله عليه وآله وسلم: «لا، ولكنى أمرت ألاّ يبلغ عنى إلاّ أنا أو رجل مئى» [٢١٨]. وكان لبعض الأصحاب أبواب شارعة فى المسجد، فقال لهم (ص): «سدّوا هذه الأبواب، إلاّ باب عليٍّ» [٢١٩]. وكان الصحابة عنده فى المسجد، فدخل عليٌّ (ع)، فلمّا دخل خرجوا، فلمّا خرجوا تلاوموا! فرجعوا، فقال لهم صلى الله عليه وآله وسلم: «والله ما أنا أدخلته وأخرجتكم، بل الله أدخله وأخرجكم» [٢٢٠]. ودعا يوم الطائف ينجيه، فقال بعضهم: لقد طال نجواه مع ابن عمّه!! [صفحة ١١١] فقال لهم صلى الله عليه وآله وسلم: «ما أنا انتجيته، ولكنّ الله انتجاه» [٢٢١]. فى حجّة الوداع أشركه فى هديه، دون غيره من أصحابه أو ذوى قرباه [٢٢٢]. وفيها خطب خطبته الشهيرة فى عليٍّ وأهل البيت عليهم السلام بغدير خمّ، وتقدّم نصّها آنفاً. وخصّه النبىُّ صلى الله عليه وآله وسلم مدّة حياته الشريفة بمنزلة ليست لأحد! خصّه بساعةٍ من السحر يأتيه فيها كلّ ليلة [٢٢٣]. وإذ نزل قوله تعالى: (وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ) [٢٢٤] كان النبىُّ صلى الله عليه وآله وسلم يأتى باب عليٍّ صلاة الغداة كلّ يوم، ويقول: «الصلاة، رحمكم الله، إنّما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهّركم تطهيراً» [٢٢٥]. وحين يتوفّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخضّ عليّاً بميراثه دون عمّه العباس، فسئل ولّد العباس عن ذلك فقالوا: إنّ عليّاً كان أولنا به لحوقاً، وأشدّنا به لصوقاً [٢٢٦]. وغير هذا كثير، وقد عرفه الصحابة فى حياة الرسول (ص)..

الصحابة والمعرفة بالتعيين

سمع الصحابة وشهدوا نصوص النبىِّ صلى الله عليه وآله وسلم وسلوكه فى نصب الإمام عليٍّ عليه السلام وتعيينه لخلافته مباشرةً،

فأدركوا ذلك ووعوه، حتى ظهر في أقوال بعضهم، وظهر عند آخرين قولاً وعملاً. فاشتهر عن بعضهم تمنّيه أن لو كانت له واحدة من تلك الخصال التي حُصّ بها عليٌّ عليه السلام، كما عُرف ذلك عن: عمر بن الخطّاب، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر [٢٢٧]. واشتهر عن آخرين متابعتهم له حتى عُرفوا في ذلك العهد بشيعة عليّ (ع)، منهم: أبو ذرّ، وعمّار، وسلمان، والمقداد [٢٢٨]. بل كان عامّة المهاجرين والأنصار لا يشكّون في أنّ عليّاً عليه السلام هو صاحب الأمر بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [٢٢٩]. وأبو بكر سمع بنفسه قول ابنته عائشة لرسول الله (ص) بصوت عال: «والله لقد علمت أنّ عليّاً أحبّ إليك من أبي!» فأهوى إليها ليلطمها، وقال: يا ابنة فلانة، أراك ترفعين صوتك على رسول الله [٢٣٠]. [صفحة ١١٣] قال معاوية بن أبي سفيان في رسالته إلى محمّد بن أبي بكر، وهي الرسالة التي أشار إليها الطبري ثم قال: (كرهتُ ذكرها لأُمور لا تحتملها العامّة [٢٣١] قال فيها معاوية مخاطباً محمّد بن أبي بكر: «قد كنّا وأبوك معنا في حياة نبيّنا نرى حقّ ابن أبي طالب لازماً لنا، وفضله مبرّزاً علينا» [٢٣٢]. وشهيرة كلمة عمر بن الخطّاب يوم غدِير خمّ: «هنيئاً لك يا بن أبي طالب، أصبحت مولى كلّ مؤمن ومؤمنة» [٢٣٣]. علماً أنّ هذه الكلمة «مولى» و«ولّي» لم تُعرف لأحد من الصحابة إلّا لعلّيّ عليه السلام في جملة من الأحاديث النبويّة الشريفة كما تقدّم آنفاً. بل في القرآن أيضاً: (إنّما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون) [٢٣٤]. قال الآلوسي: (غالب الأخباريين على أنّها نزلت في عليّ بن أبي طالب [٢٣٥]، وعليه شبهة إجماع لدى المفسّرين [٢٣٦]، وطائفة من أصحاب [صفحة ١١٤] الحديث) [٢٣٧]. وهذا كلّ كان يعرفه الصحابة من المهاجرين والأنصار خاصّة لقربهم من النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم. ومن قول محمّد بن أبي بكر في رسالته إلى معاوية، يصف عليّاً عليه السلام: (وهو وارث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووصيّه، وأبو ولده، أوّل الناس له أتباعاً، وأقربهم به عهداً، يخبره بسرّه، ويطلعه على أمره) [٢٣٨]. وعبد الله بن عباس، حبر الأُمّة، يصفه أيضاً لمعاوية، فيسميه (سيد الأوصياء) [٢٣٩]. والحسن السبط عليه السلام خطب خطبته الأولى بعد وفاة أبيه فذكر: «عليّاً خاتم الأوصياء» [٢٤٠]. وخزيمة بن ثابت، ذو الشهادتين، يصفه لعائشة، فيقول: وصي رسول الله من دون أهله - وأنت علي ما كان من ذاك شاهدته [٢٤١]. وهكذا ثبت لقب (الوصي) لعلّيّ عليه السلام عن عدد من الصحابة غير من ذكرنا، منهم: أبو ذر الغفاري، وحذيفة بن اليمان، وعمرو بن الحمق [صفحة ١١٥] الخزاعي، وحجر بن عدي (حجر الخير)، وأبو الهيثم بن التيهان وغيرهم [٢٤٢]. فكما عرفوه «ولياً» عرفوه «وصياً» أيضاً، وذو الشهادتين حين أدلى، في حديثه المتقدّم، بشهادته على أنّ عليّاً وصي النبيّ، لم يقف عند هذا الحدّ، بل ألزم عائشة أيضاً الشهادة على ذلك. إذن لم يكن لقب «الوصي» محدثاً كما صوّره بعض الدارسين الذين أغفلوا شهادة التاريخ ثم أسقطوا نزعاتهم الشخصية على المفاهيم، وعلى التاريخ كلّ، فصوّروا «الوصي» وكأنّه من صنع اليهود، ومنهم انتقل إلى المسلمين [٢٤٣]؟، عن طريق عبد الله بن سبأ المزعوم أو غيره [٢٤٤]، أو هو من صنع الشيعة ابتدعه هشام بن الحكم (ت ١٩١ هـ) ولم يكن معروفاً قبله لا من ابن سبأ ولا من غيره [٢٤٥]! فالأشعار والنصوص المتقدّمة المحفوظة عن الصحابة سبقت ميلاد هشام بن الحكم بنحو ثمانين سنة! كلاً بل ذاك ممّا عرفه الصحابة أو بعضهم لعلّيّ (ع)، وحفظه تاريخهم، لهم أو عليهم! [صفحة ١١٦] ربّما يقال إنّ في تلك المصادر نزعة شيعية، والشيعة ليس من حقّهم أن يساهموا في كتابة التاريخ، بل ليس من حقّهم أن يكتبوا تاريخهم الخاصّ أيضاً! لكن هل يقال هذا في ابن حجر العسقلاني؟! أفنى شرحه لصحيح البخاري يُثبت ابن حجر أنّ (الشيعة) كانوا يتداولون أحاديث الوصية، فنهضت عائشة في مواجهته ذلك التيار بحديثها الذي أثبتته البخاري، تقول فيه إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لما نزل به الموت ورأسه على فخذي غشي عليه ثم أفاق، فقال: «اللهم الرفيق الأعلى» فكانت آخر كلمة تكلم بها «اللهم الرفيق الأعلى». قال العسقلاني نقلاً عن الزهري في ما يرويه عن جماعة من أهل العلم فيهم عروة بن الزبير: كأنّ عائشة أشارت إلى ما أشاعته الرافضة أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أوصى إلى عليّ (ع) بالخلافة وأن يوفى ديونه [٢٤٦]. لكن لا العسقلاني ولا الزهري ولا جماعة أهل العلم يشاءون أن يتقدّموا في التحقيق خطوة واحدة إلى الأمام؛ لأنّ الخطوة اللاحقة سوف تنفض أيديهم ممّا وضعه فيها حديث عائشة! فالسيّدة أمّ سيمّة أقسمت على كذب الحديث المرويّ عن عائشة، حين أقسمت أنّ آخر الناس عهداً بالنبيّ هو عليّ بن أبي طالب! قالت: (والذي أحلف به، إنّ كان عليّ

لأقرب الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، عُدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غداً بعد غداً يقول: «جاء عليٌّ؟» مراراً، فجاء [صفحة ١١٧] بعد، فخرجنا من البيت فقعدنا عند الباب وكنتُ من أدناهم إلى الباب، فأكبَّ عليه عليٌّ، فجعل يساره ويناجيه، ثم قبض صلى الله عليه وآله وسلم من يومه ذاك وكان أقرب الناس به عهداً [٢٤٧]. فالصحابه كانوا يعرفون ذلك وإن أنكرته عائشة، فدخل حديثها صحيح البخاري دون حديث أم سلمة الذي كان رجاله من رجال الصحيح! والحوارات التي أدارها عمر بن الخطاب مع ابن عباس هي الأخرى حوارات كاشفة عن هذا المعنى: ففي أحدها: يكشف عمر عن معرفته بذلك فيقول: (لقد كان النبي يربح في أمره وقتاً ما، ولقد أراد في مرضه أن يصرح باسمه، فمنعتُ من ذلك، إشفافاً وحيطةً على الإسلام! وربَّ هذه البتية لا تجتمع عليه قريش أبداً). أمياً ابن عباس فيؤكد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد نصَّ على عليٍّ (ع)، وأنه سمع ذلك من عليٍّ والعباس [٢٤٨]. وفي أخرى: يؤكد عمر إرادة قريش، فيقول: كرهت قريش أن تجتمع فيكم النبوة والخلافة فتجحفوا جحفاً [٢٤٩]، فنظرت قريش لنفسها فاخترت!! [صفحة ١١٨] لكن ابن عباس يحمل على هذه الحجة حملاً عنيماً، متسلحاً بآي القرآن هذه المرّة، فيقول: (أما قولك: كرهت قريش! فإن الله تعالى قال لقوم: (ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم) [٢٥٠]. وأما قولك: إنا كنا نجحف! فلو جحفنا بالخلافة جحفنا بالقرابة، لكننا قوم أخلاقنا مشتقة من أخلاق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي قال له الله تعالى: (وإنك لعلی خلقٍ عظیم) [٢٥١] وقال له: (واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين) [٢٥٢]. وأما قولك: فإن قريشاً اختارت! فإن الله تعالى يقول: (وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة) [٢٥٣]. وقد علمت يا أمير المؤمنين أن الله اختار من خلقه لذلك من اختار! فلو نظرت قريش من حيث نظر الله لها لوفقت وأصابت!! ولهذا الحوار مصادره المهمة أيضاً [٢٥٤]. وهذه هي نظرية النص في إطارها التام: (وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة)، وإن الله اختار من خلقه لهذا الأمر من اختار.. والحوار الطويل الذي أداره عثمان أيام خلافته مع ابن عباس، يكشف [صفحة ١١٩] عن وضوح تام لهذا القضية، إذ يختم عثمان حديثه بقوله: (ولقد علمت أن الأمر لكم، ولكن قومكم دفعوكم عنه، واختزلوه دونكم) فأكد ابن عباس هذا المعنى في جوابه، وذكر العلة فيه كما يراها، ويرى أنها لم تكن خفية أيضاً على عثمان، فيقول: (أما صيرف قومنا عنا الأمر فعن حسدٍ قد والله عرفته...) [٢٥٥]. هذا كله وكثير غيره عرفه الصحابة، وحفظه التاريخ، لهم أو عليهم! فحق إذن لقائل أن يقول: إن غالبية المسلمين حين توفى النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانوا مع الاتجاه الذي يمثله الامام عليٌّ بن أبي طالب (ع) وأصحابه، لأن النبي (ص) كان زعيم هذا الاتجاه [٢٥٦]. لقد كان عامة المهاجرين والأنصار لا يشكون في أن الامام علياً هو صاحب الأمر بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

النص في حديث علي

واضح جداً في قراءة تلك الحقبة من التاريخ أن علياً عليه السلام هو أكثر من تبني إظهار النصوص والإشارات الدالة على اختياره من الله لخلافة الرسول، أو النص عليه بالاسم. فكلماته دالة على ثبوت الخلافة له بعد الرسول بلا فصل، وأن انتقال [صفحة ١٢٠] الخلافة إلى غيره كان بغير حق، بل استنثار وغلبة، بل كلماته نصوص صريحة في هذه المعاني كما سنرى هنا.

في حقه خاصة

الامام علي عليه السلام هو الذي أعاد إلى الأذهان أحاديث نبوية تبرز حقه في الخلافة بلا منازع، لم يكن مأذوناً بها أيام الخلفاء، إذ منعوا من الحديث إلا ما كان في فريضة، يريدون بها الأحكام وفروع العبادات: ١- فقد جمع الناس أيام خلافته فخطبهم خطبته المنقولة بالتواتر، يناشد فيها أصحاب رسول الله من سمع منهم رسول الله بغدير خم يخطب فيقول: «من كنت مولاه فعلي مولاه» إلا قام فشهد [٢٥٧]. ٢- وعلي (ع) هو الذي أعاد نشر حديث آخر يقدمه على أبي بكر وعمر خاصة، إذ أخبر النبي أن من أصحابه من يقاتل بعده على تأويل القرآن كما قاتل هو صلى الله عليه وآله وسلم على تنزله، فتمنى أبو بكر أن يكون هو ذلك الرجل، فلم يصدق النبي

أمتيته، بل قال له «لا! فتمنى ذلك عمر لنفسه فلم يكن أحسن حظاً من أبي بكر، ثم قطع النبي الأمانى كلها حين أخبرهم أنه على، لا غير [٢٥٨]. هذه الأحاديث وغيرها وإن رويت عن غيره إلا أن روايتها عنه امتازت بكونها خطباً على جمهور الناس، لا حديثاً لواحد أو لبضعة نفر، وهذا أبلغ في التأكيد على حقه الثابت له، وأيقن بأن كثيراً من الصحابة كانوا يعرفونه ولا يجهلونه! [صفحة ١٢١] ٣- وعلى (ع) جدد التذكير أيضاً بما يبرز حقه فوق أبي بكر خاصة، حين ذكر الناس بقصة أخذه بسورة براءة من أبي بكر! روى النسائي بإسناد صحيح عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث براءة إلى أهل مكة مع أبي بكر، ثم أتبعه بعلي فقال له: «خذ الكتاب فامض به إلى أهل مكة» قال: فلحقته فأخذت الكتاب منه، فانصرف أبو بكر وهو كئيب، فقال: يا رسول الله، أنزل في شيء؟! قال: «لا، إني أمرت أن أبلغه أنا أو رجل من أهل بيتي» [٢٥٩]. وفي كل واحد من هذه الأحاديث رد على من يقول إن علياً لم يذكر شيئاً يدل على أحقيته في الخلافة! هذا ولما ندخل بعد رحاب (نهج البلاغة) ٤- خطبته الشقشقية التي حظيت دائماً بمزيد من الوثائق [٢٦٠]، وهي من أكثر كلماته (ع) المشهورة وضوحاً ودلالةً وتفصيلاً: [صفحة ١٢٢] «أما والله لقد تميمصها فلان، وإنه ليعلم أن محلّي منها محل القطب من الرحي، ينحدر عني السيل، ولا يرقى إلى الطير..فسلدت دونها ثوباً، وطويت عنها كشحاً، وطفقت أرتني بين: أن أصول بيد جداء، أو أصبر على طخية عمياء!... فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى، فصبرت وفي العين قذى، وفي الحلق شجاً، أرى تراثي نهياً! حتى مضى الأول لسيله، فأدلى بها إلى فلان بعده..فيا عجباً! بينا هو يستقيها [٢٦١] في حياته، إذ عقدها لآخر بعد وفاته!! الشد ما تشطرا ضرعيها!..فصبرت على طول المدّة، وشدّة المدّنة.. حتى إذا مضى لسيله جعلها في جماعة زعم أنني أحدهم! فيالله وللشورى! متى اعترض الريب في مع الأول منهم حتى صرت أقرن إلى هذه النظائر؟!...» [٢٦٢]. إذن أبو بكر أيضاً كان يعلم أن محلّي من الخلافة محل القطب من الرحي! وقد يبدو هذا في منتهى الغرابة لمن ألف التصور القدسي لتعاقب الخلافة، ذاك التصور الذي صنعه التاريخ وفق المنهج الذي قرأناه في البحوث المتقدّمة، ومن هنا استنكروه، كما استنكروا سائر كلامه في الخلافة، وقبله استنكروا جملة من الحديث النبوي الشريف الذي يصدّم [صفحة ١٢٣] تلك القداسة! لكن الحقيقة، كل الحقيقة، أنك لو تلمست لذلك التصور القدسي شاهداً من الواقع مصدقاً له لعدت بلا شيء. لم يألّف التاريخ الإصغاء لعلي!! التاريخ الذي أثبت، بما لا يدع مجالاً لشبهة، أن علياً لم يبايع لأبي بكر إلا بعد ستة أشهر، صم آذانه عن سماع أي حجّة لعلي في هذا التأخر! تناقض لم يستوقف أحداً من قارئى التاريخ! وكيف يستوقفهم على عيوب نفسه، وهو وحده الذي صاغ تصوّراتهم وثقافتهم؟! ٥- من كلام له (ع) بعد الشورى، وقد عزموا على البيعة لعثمان: «لقد علمتم أنني أحقّ بها من غيري، ووالله لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين ولم يكن فيها جور إلا على خاصية؛ التماساً لأجر ذلك وفضله، وزهداً في ما تنافستموه من زخرفه وزبرجه» [٢٦٣] ٦- «وقوله (ع) وقد قال قائل: إنك على هذا الأمر يابن أبي طالب لحريص. فقلت: بل أنتم والله لأحرص وأبعد، وأنا أخص وأقرب، وإنما طلبت حقاً لي، وأنتم تحولون بيني وبينه، وتضربون وجهي دونه! فلما قرعته بالحجّة في الملا الحاضرين هبّ كأنه يهت لا يدرى [صفحة ١٢٤] ما يجيبني به» [٢٦٤]. والقائل إما سعد بن أبي وقاص يوم الشورى على قول أهل الشنة، أو أبو عبيدة بعد يوم السقيفة على قول الشيعة، وأياً كان فهذا الكلام مشهور يرويه الناس كافة كما يقول المعتزلى الشينى ابن أبي الحديد [٢٦٥] ٧- «وقوله (ع): «اللهم إنى أستعديك على قريش ومن أعانهم، فإني قطعوا رحمى، وصغروا عظيم منزلتى، وأجمعوا على منازعتى أمراً هو لي، ثم قالوا: ألا- إن في الحق أن تأخذه وفي الحق أن تتركه» [٢٦٦] ٨- «وقوله (ع): «أمياً بعد.. فإنه لما قبض الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم قلنا: نحن أهله وورثته وعترته وأولياؤه دون الناس، لا ينازعنا سلطانه أحد، ولا يطمع في حقنا طامع، إذ انبرى لنا قومنا فغصبونا سلطان نبينا، فصارت الإمرة لغيرنا...» هذه هي مقدّمة خطبته في المدينة المنورة في أول إمارته ولما يمض على إمارته أكثر من شهر [٢٦٧].

في أهل البيت

مثل ما ظهر هناك من وضوح وتركيز في استعراض حقه خاصة، يظهر هنا في شأن أهل البيت في جملة من كلماته (ع): [صفحة ١٢٥]

١- «لا يُقاسُ بآلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَحَدٌ.. هُمْ أَسَاسُ الدِّينِ، وَعِمَادُ اليَقِينِ.. وَلَهُمْ خِصَائِصٌ حَقَّ الْوِلَايَةُ، وَفِيهِمُ الوَصِيَّةُ وَالْوَرَاثَةُ..» [٢٦٨]. فبعد ذكر حقّ الولاية، هذا واحد من مواضع يذكر فيها الوصية تصريحاً أو تلميحاً [٢٦٩]، ثم هو الموضوع الأ-كثر صراحةً في نسبة الوصية إلى نفسه وأهل البيت (ع)، مع هذا فهو الموضوع الذي أهمله الدكتور محمد عماره وهو يستقصى هذه المفردة في كلام الامام عليّ (ع)، أو غفل عنه، لأجل أن يقول: (إننا لا نجد في خطب عليّ وكلامه ومراسلاته - التي ضمّها نهج البلاغة - وصفه بهذا اللفظ!) هذا كلّه لأجل أن يدعم مقاله حلق فيها بدءاً حين نسب كلمه (وصي) في الحديث النبوي «أنت أخي ووصي» إلى صنع الشيعة الذين وضعوها بدلاً من كلمه «وزيري» [٢٧٠] مع أن الرواية السنيّة للحديث لم تعرف غير كلمه «وصي» [٢٧١]. ٢- قوله (ع): «إنّ الأئمة من قريش، غرسوا في هذا البطن من هاشم، لا- تصلح على سواهم، ولا- تصلح الولاية من غيرهم» [٢٧٢]. [صفحة ١٢٦] وقد وقفنا قبل على طائفة من النصوص الصحيحة التي اصطفت بني هاشم من قريش وقدمتهم عليهم، وطائفة من الوقائع وأحداث السيرة التي قدّمت بني هاشم على سواهم، فلا تحتجّ قريش بحجّة إلا وكان بنو هاشم أولى بها. ٣- قوله (ع): «أين تذهبون؟! وأتى تؤفكون؟! والأعلام قائمة، والآيات واضحة، والمنار منصوبة، فأين يتاه بكم؟! وكيف تعمهون وبينكم عترة نبيكم وهم أزمية الحق، وأعلام الدين، وألسنة الصدق؟! فأنزّلوهم بأحسن منازل القرآن، وردوهم ورود الهيم العطاش. أيها الناس، خذوها عن خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم: إنه يموت من مات منا وليس بميت، ويلى من بلى منا وليس ببال» [٢٧٣]. استنكار لاذع، وأسف على هؤلاء الناس الذين تركوا عترة نبيهم، رغم وضوح الدلائل على لزوم اتباعهم! ٤- قوله (ع): «إننا سنخ أصلاب أصحاب السفينة، وكما نجا في هاتيك من نجا، ينجو في هذه من ينجو، ويل رهين لمن تخلف عنهم.. وإنّي فيكم كالكهف لأهل الكهف، وإنّي فيكم باب حطّة، من دخل منه نجا ومن تخلف عنه هلك، حجّة من ذى الحجّة في حجّة الوداع: إنّي تركت بين أظهركم ما إن تمسّ بكم به لن تضلّوا بعدى أبداً: كتاب الله وعترتي أهل [صفحة ١٢٧] بيتي» [٢٧٤]. ٥- قوله (ع): «انظروا أهل بيت نبيكم، فالزموا سيّمتهم، واتبعوا أثرهم، فلن يخرجوكم من هديّ، ولن يعيدوكم في ردى.. فإنّ لبدوا فالبدوا، وإنّ نهضوا فانهضوا.. ولا تسبقونهم فتضلّوا، ولا تتأخروا عنهم فتهلكوا» [٢٧٥]. ٦- قوله (ع): «.. ألم أعمل فيكم بالثقل الأ-كبر، وأترك فيكم الثقل الأصغر» [٢٧٦]. الثقل الأ-كبر: القرآن الكريم، والثقل الأصغر: الحسن والحسين عليهما السلام. ٧- قوله (ع): «المهدىّ منا أهل البيت، يصلحه الله في ليلة» [٢٧٧]. ٨- قوله (ع): «المهدىّ منا، من وُلد فاطمة» [٢٧٨]. وهكذا تقيمت كلمات الامام عليّ (ع) هذه بين حديث نبويّ بحرفه أو بمضمونه، وبين وصف أو تقييم لحديث تاريخي حاسم، وليس في هذا كلّه على الإطلاق ما يشدّ عن وقائع التاريخ في صغيرة ولا كبيرة. [صفحة ١٢٨] خلاصة اليقين بحق علي: وإنّ تلك الكثرة من الأدلة الرصينة لا تدع للناظر اليها بعين الانصاف مجالاً للريب في حقّ علي في الخلافة... لقد أيقن جميع المنصفين بحقه في الخلافة يقيناً من موقعه الممتاز عند الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومن حياته الخالصة في الإسلام، وكذلك كان هو.. فلقد كان (ع) في حياة الرسول (ص) يقول: «إنّ الله يقول: (أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم)» [٢٧٩] والله لا- نقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا الله، والله لئن مات أو قتل لأقاتلنّ على ما قاتل عليه حتى أموت، والله إنّي لأخوه ووليه وابن عمّه ووارث علمه، فمن أحقّ به منّي» [٢٨٠]. لكنّه (أراده حقّاً يطلبه الناس، ولا يسبقهم إلى طلبه) [٢٨١]. [صفحة ١٢٩]

الخاتمة

هذه هي خلاصة قصّة الخلافة في الإسلام- هي شرط لازم لقيام النظام؛ نظام الدين أو نظام الدنيا، وشرط لازم لحفظه أيضاً... وهي قضية شرعية، تولّى الله تعالى بذاته أمرها، فنصب لعباده أئمة يهدون إلى سبيله: (إنّي جاعلك للناس إماماً).. [٢٨٢]. (إنّا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق).. [٢٨٣]. (وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا).. [٢٨٤]. وأمر عباده بطاعتهم: (وما أرسلنا من رسول إلا- ليطاع بإذن الله).. [٢٨٥]. [صفحة ١٣٠] (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم).. [٢٨٦]. واختار جلّ جلاله لهذه الأمة

بعد نبّيه أئمةً يهدون بهديه..أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً..وجعل الصلاة عليهم واجبةً مع الصلاة على سيّد رسله وخاتم أنبيائه، بل جعلها جزءاً من شعيرة الصلاة، فرضاً كانت أو نفلًا، فلا تقبل الصلاة لمن ترك الصلاة عليهم عامداً..وجعل الحق معهم، يدور حيث داروا..وجعلهم مع القرآن، لا يفارقهم ولا يفارقونه..وجعل الهداية منوطهً باتباعهم..فهم الأئمة، سواء أجمع الناس على طاعتهم، أو أجمعوا على خلافهم، فالإجماع لا يغيّر من واقع الأمر شيئاً.. فهذه قميّة إفرست أعلى القمم، فهل صارت أعلى القمم بالإجماع، أم لأن واقعها كذلك؟ وهل سيغيّر من حقيقة علوّها إجماع أهل الأرض على أن هضبة الجولان هي أعلى القمم؟ إذا كان ذلك يغيّر من الواقع شيئاً، فماذا يقال في أنبياء الله الذين أجمعت أقوامهم على تكذيبهم وقتلهم أو إقصائهم؟! أما «الشورى» في الإمامة: فقد ثبتت صحّة ما صرّح به القرطبي وابن [صفحة ١٣١] كثير من أنّها أطروحة ابتكرها عمر بن الخطاب قبل وفاته، وأمر بها، ولم تكن معروفة قبل ذلك..كما أثبت البحث التاريخي أن عمر إنّما أمر بها ليقطع الطريق على الصحابة الذين عزموا على المبايعة لعليّ عليه السلام بعد وفاة عمر، فلم يكتف عمر بتقديم أطروحة الشورى حتّى دغمها بالتحريض على قتل من بايع لرجل على الطريقة التي تمّت فيها البيعة لأبي بكر! بل قتل من تمّت له البيعة كذلك!!(واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا)

باورقى

- [١] الأحزاب ٣٣: ٣٨.
- [٢] البقرة ٢: ٢٣٣.
- [٣] البقرة ٢: ٢٣٣.
- [٤] راجع تفسير ابن كثير ١: ٢٨٥، فتح القدير ١: ٢٤٦ - ٢٤٧، الميزان في تفسير القرآن ٢: ٢٥٣.
- [٥] آل عمران ٣: ١٥٩.
- [٦] آل عمران ٣: ١٥٩.
- [٧] آل عمران ٣: ١٥٩.
- [٨] فتح القدير ١: ٣٩٣.
- [٩] الدر المنثور ٢: ٣٥٨.]
- [١٠] الدر المنثور ٢: ٣٥٨.
- [١١] تفسير الرازي ٩: ٦٦.
- [١٢] تاريخ الطبرى ٢: ٥٦٦ عن الواقدي، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، دار التراث.
- [١٣] سيرة ابن هشام ٣: ٢٣٤، الاستيعاب ٢: ٣٧، تاريخ الطبرى ٢: ٥٧٣ عن الزهرى.
- [١٤] تاريخ الطبرى ٢: ٦٣٧ عن الزهرى.
- [١٥] محمد عمارة، الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ٥٤.
- [١٦] الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ٥٧.
- [١٧] الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ٥٨.
- [١٨] أنظر: البداية والنهاية ٣: ٣٤ - ٣٨، ترجمة أبي ذرّ في: الاستيعاب، أسد الغابة، الاصابة، سير أعلام النبلاء.
- [١٩] الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ٥٣.
- [٢٠] تفسير الرازي ٩: ٦٦.
- [٢١] آل عمران ٣: ١٥٩.

- [٢٢] الدر المنثور ٢: ٣٥٩.
- [٢٣] أخرجه عبد بن حميد، والبخارى فى الأدب المفرد، الدر المنثور ٧: ٣٥٧.
- [٢٤] أخرجه الخطيب فى (رواة مالك)، الدر المنثور ٧: ٣٥٧.
- [٢٥] مسند أحمد ٥: ٢٧٤.
- [٢٦] مسند أحمد ٢: ٣٢١.
- [٢٧] الشورى ٤٢: ٣٨.
- [٢٨] الشورى ٤٢: ٣٦ - ٣٩.
- [٢٩] الميزان فى تفسير القرآن ١٨: ٦٥، والأية من سورة الزمر ٣٩: ١٨.
- [٣٠] الدر المنثور ٧: ٣٥٧.
- [٣١] الدر المنثور ٧: ٣٥٧، وقال: أخرجه الخطيب فى (رواة مالك).
- [٣٢] لسان الميزان ٣: ٧٨ / ٢٨٣ ترجمه سليمان بن بزيع.
- [٣٣] ذكره أصحاب السيرة، أنظر منها: انسان العيون ٢: ١٥٤.
- [٣٤] تفسير القرطبي: ١٦١ - ١٦٢.
- [٣٥] تفسير ابن كثير ٤: ١١٩.
- [٣٦] صحيح البخارى - كتاب الحدود - باب رجم الحبلى من الزنا / ٦٤٤٢، مسند أحمد ١: ٥٦، سيرة ابن هشام ٤: ٣٠٨، تاريخ الطبرى ٣: ٢٠٠.
- [٣٧] مقدمة فتح البارى بشرح صحيح البخارى: ٣٣٧. وتبعه القسطلانى فى ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى ١٠: ١٩.
- [٣٨] الشورى ٤٢: ٣٨.
- [٣٩] صحيح البخارى - كتاب المحاربيين ٦ / ٦٤٤٢، مسند أحمد ١: ٥٦، سيرة ابن هشام ٤: ٣٠٨.
- [٤٠] الكامل فى التاريخ ٣: ٦٥، صفة الصفوة ١: ٣٦٧.
- [٤١] الكامل فى التاريخ ٣: ٦٥، صفة الصفوة ١: ٣٨٣، طبقات ابن سعد ٣: ٣٤٣.
- [٤٢] صفة الصفوة ١: ٤٩٤.
- [٤٣] طبقات ابن سعد ٣: ٢٤٨.
- [٤٤] الكامل فى التاريخ ٣: ٦٦ - ٦٧.
- [٤٥] الكامل فى التاريخ ٢: ٤٢٥.
- [٤٦] طبقات ابن سعد ٣: ٢٤٨.
- [٤٧] مآثر الإنافة ١: ٥٢، الأحكام السلطانية - للماوردى - ١٠، الأحكام السلطانية - للفراء - ٢٥ - ٢٦.
- [٤٨] الفصل ٤: ١٦٩.
- [٤٩] مآثر الإنافة ١: ٣٦، الأحكام السلطانية - للماوردى - ٦، الأحكام السلطانية - للفراء - ٢٠.
- [٥٠] الأحكام السلطانية - للماوردى - ١٧.
- [٥١] مآثر الإنافة ١: ٣٧، الأحكام السلطانية - للفراء - ٢٠.
- [٥٢] الأحكام السلطانية - للفراء - ٢٠.
- [٥٣] مآثر الإنافة ١: ٥٨.

- [٥٤] أنظر: مآثر الإنافة ١: ٥٨.
- [٥٥] مآثر الإنافة ١: ٧١.
- [٥٦] الأحكام السلطانية - للفرّاء - ٢٤.
- [٥٧] الخلافة: ٤٥، عنه: نظام الحكم والإدارة في الإسلام: ١٢٦.
- [٥٨] شرح الموطأ ٢: ٢٩٢، عنه: المذاهب الإسلامية: ١٥٥.
- [٥٩] المذاهب الإسلامية: ١٥٥.
- [٦٠] المذاهب الإسلامية: ١٥٥.
- [٦١] تفسير المنار ٥: ٢١٥ - ٢١٦ باختصار.
- [٦٢] الخلافة: ٥١، عنه: نظرية الحكم والإدارة في الإسلام: ١٢٦.
- [٦٣] قُتل الإمام الحسين عليه السلام مع تَيْف وسبعين من أهل البيت والتابعين وفيهم الصحابي أنس بن الحارث الذي روى حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم: «إنّ ابني هذا - يعنى الحسين - يُقتل بأرض يقال لها كربلاء، فمن شهد منكم ذلك فلينصره» البداية والنهاية ٨: ٢٠١، أسد الغابة، والإصابة: ترجمه أنس بن الحارث.
- [٦٤] قُتل منهم ثمانون صحابياً ولم يبق بدرى بعد ذلك، وقتل من قريش والأنصار سبع مئة، ومن التابعين والعرب والموالي عشرة آلاف، وأبيحت المدينة ثلاثة أيام وانتهكت الأعراض حتّى ولدت الأبقار لايعرف من أولدهنّ! أنظر تفاصيل وقعة الحرة في أحداث سنة ٦٣ هـ في: المنتظم لابن الجوزي، تاريخ الطبري، وانظر تاريخ الخلفاء للسيوطي: ١٩٥.
- [٦٥] أنظر: الملل والنحل ١: ١٤٠، الكشاف للزمخشري: عند تفسيره الآية ١٢٤ من سورة البقرة (لا ينال عهدى الظالمين).
- [٦٦] أنظر: منهاج السنّة ٢: ٢٤١ - ٢٤٣ و ٢٥٣، الوصيّة الكبرى: ٥٤.
- [٦٧] منهاج السنّة ٢: ٢٤٥.
- [٦٨] الأحكام السلطانية - للفرّاء - ١٠، الأحكام السلطانية - للبعوى - ٢٥ - ٢٦.
- [٦٩] الفصل ٤: ١٦٩، تاريخ الأمم الإسلامية - للخضري - ١: ١٩٦.
- [٧٠] الكامل في التاريخ ٣: ٦٥.
- [٧١] التوبة ٩: ١٢٨.
- [٧٢] الفصل ٤: ١٦٩.
- [٧٣] شرح المقاصد ٥: ٢٥٥، ومصادر أخرى.
- [٧٤] الأحكام السلطانية - للماوردي - ٦.
- [٧٥] الأحكام السلطانية - للفرّاء - ٢٠، الفصل ٤: ٨٩، مآثر الإنافة ١: ٣٧، مقدّمة ابن خلدون: ٢١٤ فصل ٢٦.
- [٧٦] الأحكام السلطانية - للفرّاء - ٢٠.
- [٧٧] الفصل ٤: ٨٩.
- [٧٨] المقدّمة: ٢١٥.
- [٧٩] والخوارج أيضاً احتجّوا بهذا حين لم يجدوا بينهم قرشياً يسندون إليه الزعامة فيهم.
- [٨٠] مقدّمة ابن خلدون: ٢١٤ - ٢١٥ فصل ٢٦.
- [٨١] صحيح البخارى - كتاب الأحكام - باب ٢ / ٦٧٢٠.
- [٨٢] مسند أحمد ١: ١٨، الكامل في التاريخ ٣: ٦٥، صفة الصفوة ١: ٣٦٧، سير أعلام النبلاء ١: ١٠.

- [٨٣] الكامل فى التاريخ ٣: ٦٥، صفة الصفوة ١: ٢٨٣، طبقات ابن سعد ٣: ٣٤٣.
- [٨٤] مسند أحمد ١: ١٨، صفة الصفوة ١: ٤٩٤، طبقات ابن سعد ٣: ٥٩٠، سير أعلام النبلاء ١: ١٠.
- [٨٥] سير أعلام النبلاء ١: ١٦٧.
- [٨٦] راجع: الكامل فى التاريخ ٢: ٣٢٩ - ٣٣٠، الإمامة والسياسة: ١٢ - ١٦.
- [٨٧] صحيح البخارى - الفتن - باب ٢٠ / ٦٦٩٥.
- [٨٨] صحيح البخارى - الفتن - باب ٣ / ٦٦٤٩، فتح البارى بشرح صحيح البخارى ١٣: ٧-٨. ومما يثير الدهشة أن تجد هذه الأحاديث وأكثر منها فى آل أبى سفيان وآل مروان، تجدها فى كتاب (البداية والنهاية) لابن كثير تحت عنوان (إخباره صلى الله عليه وآله وسلم لما وقع من الفتن من بنى هاشم بعد موته)!! ٦: ٢٥٥ - ط. دار التراث العربى - سنة ١٩٩٢ م، و ٦: ٢٢٧ - ط. مكتبة المعارف - سنة ١٩٨٨ م. علماً أنه وضعها وفق ترتيبه التاريخى فى أحداث العهد الأموى!! ولعل المتهم فى هذا ناسخ أموى الهوى غاضه ذكر بنى أمية فى هذا العنوان فقلبه على بنى هاشم.
- [٨٩] تطهير الجنان واللسان: ٣٠.
- [٩٠] صحيح مسلم - كتاب الفضائل - / ١.
- [٩١] ابن تيمية، رأس الحسين: ٢٠٠ - ٢٠١ مطبوع مع استشهاد الحسين - للطبرى.
- [٩٢] الزيدية: ٣٥ - ٣٧.
- [٩٣] شرح المواقف ٨: ٣٦٥.
- [٩٤] شرح المواقف ٨: ٣٦٥.
- [٩٥] الفصل ٤: ١٠٩.
- [٩٦] المذاهب الإسلامية: ٣٧.
- [٩٧] صحيح البخارى - باب غزوة خيبر / ٣٩٩٨، صحيح مسلم - كتاب الجهاد والسير ٣: ١٣٨٠ / ٥٢، السنن الكبرى - للبيهقى - ٦: ٣٠٠، تاريخ الطبرى ٣: ٢٠٢، الكامل فى التاريخ ٢: ٣٣١.
- [٩٨] نهج البلاغة: ٩٧ الخطبة ٦٧، وأنظر: الإمامة والسياسة - لابن قتيبة - ١١.
- [٩٩] مسند أحمد ٤: ٢٤٨ - ٢٥١، صحيح مسلم: الطهارة - باب المسح على الناصية والعمامة، سنن أبى داود: المسح على الخفين / ١٤٩ و ١٥٢، سنن ابن ماجه: ١٢٣٦ / سنن النسائي: الطهارة / ١١٢.]
- [١٠٠] أنظر: ابن الجوزى، آفة أصحاب الحديث: ٩٩.
- [١٠١] صحيح البخارى: كتاب الأحكام / ٦٧٥٤.
- [١٠٢] سيرة أبى هشام ٤: ٢٧٢، البداية والنهاية ٤: ٣١٢.
- [١٠٣] أبو الفرج ابن الجوزى، آفة أصحاب الحديث - الباب الأول، والثانى، والثالث.
- [١٠٤] فتح البارى بشرح صحيح البخارى ٢: ١٢٣.
- [١٠٥] ابن الإسكافى، المعيار والموازنة: ٤١ - ٤٢.
- [١٠٦] مسند أحمد ١: ٣٥٦، وأخرجه الطبرى فى تاريخه ٣: ١٩٦ ولم يذكر فيه قول أم الفضل.
- [١٠٧] ابن أبى الحديد، شرح نهج البلاغة ٩: ١٩٧.
- [١٠٨] فتح البارى بشرح صحيح البخارى ٢: ١٢٢ - ١٢٣.
- [١٠٩] المعيار والموازنة: ٤١.

[١١٠] عبد الرزاق، المصنّف ٥: ٤٢٩ - ٤٣٠، فتح الباري بشرح صحيح البخارى ٢: ١٢٣.

[١١١] ابن تيمية، منهاج السنة ٣: ٢١٣.

[١١٢] الطبقات الكبرى ٤: ٦٦، فتح الباري بشرح صحيح البخارى ٨: ١٢٤، تهذيب تاريخ دمشق ٢: ٣٩٥ و ٣: ٢١٨، مختصر تاريخ دمشق ٤: ٢٤٨ رقم ٢٣٧ و ٥: ١٢٩ رقم ٥٦ ترجمة أسامة بن زيد وأيوب بن هلال، تاريخ يعقوبى ٢: ٧٧، تاريخ الخميس ٢: ١٧٢، شرح نهج البلاغة ١: ١٥٩ و ٢٢٠ و ٩: ١٩٧.

[١١٣] الطبقات الكبرى ٤: ٦٦.

[١١٤] أخرجه البخارى ومسلم فى باب فضائل أبى بكر، فتح الباري بشرح صحيح البخارى ٧: ١٤ - ١٥، صحيح مسلم بشرح النووى ٨: ١٥٤، وانظر: تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة: ٩٠ رقم ٥٦.

[١١٥] ترجمة جبير بن مطعم فى: سير أعلام النبلاء ٣: ٩٥ رقم ١٨، الإصابة ١: ٢٢٦ رقم ١٠٩٢.

[١١٦] ابن أبى الحديد، شرح نهج البلاغة ١٤: ٢٢.

[١١٧] راجع تراجمهم فى: الاستيعاب، وأسد الغابة، والإصابة، ومختصر تاريخ دمشق، وسير أعلام النبلاء.

[١١٨] حلف الفضول: حلف جمع بنى هاشم وزهرة وتيم، اجتمعوا عند عبد الرحمن بن جدعان فتحالفوا جميعاً على دفع الظلم واسترداد الحق من الظالم وإعادته إلى صاحبه المظلوم.

[١١٩] الأغاني ١٧: ٢٩٥.

[١٢٠] أنظر: فتح الباري بشرح صحيح البخارى ١٣: ٩٨.

[١٢١] تاريخ بغداد ٦: ٨٣، الأغاني ١٥: ٣٢٩.

[١٢٢] تاريخ بغداد ٦: ٨١ - ٨٦، الأعلام ١: ٤٠.

[١٢٣] الفصل ٤: ١٠٨. انظر أيضاً: تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة: ٩٠ - ٩١ رقم ٥٦، نظام الخلافة بين أهل السنة والشيعة: ٣٩.

[١٢٤] أنظر: الجرجاني، شرح المواقف ٨: ٣٦٤ - ٣٦٥، التفتازانى، شرح المقاصد ٥: ٢٦٣ - ٣٦٧.

[١٢٥] مسند أحمد ٦: ٣٠٠، مجمع الزوائد ٩: ١١٣.

[١٢٦] صحيح البخارى - كتاب الأحكام - باب الاستخلاف ٦ / ٦٧٩١، صحيح مسلم - باب فضائل أبى بكر ٥ / ٢٣٨٧ والنص منه.

[١٢٧] ابن أبى الحديد، شرح نهج البلاغة ١١: ٤٣ - ٤٦.

[١٢٨] ابن أبى الحديد، شرح نهج البلاغة ١١: ٤٩.

[١٢٩] صحيح البخارى - كتاب المرضى - باب ١٧ / ٥٣٤٥ وفيه أن الذى اعترض على الرسول هو عمر، صحيح مسلم - كتاب الوصية /

١٥ و ٢١ و ٢٢، مسند أحمد ١: ٣٢٤، السيرة النبوية - للذهبي - ٣٨٤، البداية والنهاية ٥: ٢٤٨.

[١٣٠] السنن الكبرى ٦: ٣٠٠، تاريخ الطبرى ٣: ٢٠٨، مروج الذهب ٢: ٣١٦، الكامل فى التاريخ ٢: ٣٣١، جامع الأصول ٤: ٤٨٢.

[١٣١] سنن الترمذى - مناقب أبى بكر ٥ / ٣٦٦٢، سنن ابن ماجه ١: ٩٧.

[١٣٢] شرح المواقف ٨: ٣٦٤، شرح المقاصد ٥: ٢٦٦، تثبيت الإمامة: ٩٢ رقم ٥٩.

[١٣٣] الفصل ٤: ١٠٨.

[١٣٤] الرياض النضرة: ٤٨ - ٤٩.

[١٣٥] سيأتى فى هذا البحث.

[١٣٦] سورة النور ٢٤: ٥٥.

[١٣٧] شرح المواقف ٨: ٣٦٤، شرح المقاصد ٥: ٢٦٥.

- [١٣٨] تفسير القرطبي ١٢: ١٩٥.
- [١٣٩] سورة الأحزاب ٣٣: ١٠ و ١١.
- [١٤٠] تفسير القرطبي ١٢: ١٩٦ - ١٩٧، تفسير الشوكاني (فتح القدير) ٤: ٤٧. وانظر أيضاً: الميزان في تفسير القرآن ١٥: ١٦٧.
- [١٤١] كما تقدّم في آخر الكلام المنقول عن القرطبي، وهو ماذهب إليه محمّد جواد مغنّيه في تفسيره الكاشف ٥: ٤٣٦.
- [١٤٢] الدر المنثور ٦: ٢١٥ - ٢١٦.
- [١٤٣] الدر المنثور ٦: ٢١٦.
- [١٤٤] مجمع البيان ٤: ١٥٢، الميزان ١٥: ١٦٦ - ١٦٧، الإفصاح في الإمامة: ١٠٢.
- [١٤٥] سورة الفتح ٤٨: ١٦.
- [١٤٦] الفصل ٤: ١٠٩ - ١١٠، شرح المواقف ٨: ٣٦٤، شرح المقاصد ٥: ٢٦٦.
- [١٤٧] تفسير الرازي ٢٨: ٩٢ - ٩٣.
- [١٤٨] سورة التوبة ٩: ٨٣.
- [١٤٩] سورة الفتح ٤٨: ١٥.
- [١٥٠] الفصل ٤: ١٠٩.
- [١٥١] الفصل ٤: ١٠٩.
- [١٥٢] سورة التوبة ٩: ٨٣ - ٨٤.
- [١٥٣] سورة التوبة ٩: ٨٥.
- [١٥٤] سنن الترمذى ٥ / ٣٧١٥، سنن النسائي ٥ / ٨٤١٦، كتاب الخصائص - بتخريج الأثرى / ٣٠، المصنّف، ابن أبي شيبة - فضائل عليّ - ١٨ / ٧.
- [١٥٥] أخرجه: عبد الرزاق، المصنّف ١١: ٢٢٦ / ٢٠٣٨٩، المصنّف، ابن أبي شيبة - فضائل عليّ - ٧ / ٢٣ و ٣٠، النسائي، السنن - كتاب الخصائص - / ٨٤٥٧، ابن عبد البرّ، الاستيعاب ٣: ٤٦.
- [١٥٦] مسند أحمد ٣: ٨٢، الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٩: ٤٦ رقم ٦٨٩٨، المصنّف، ابن أبي شيبة - فضائل عليّ - ٧ / ١٩، المستدرک ٣: ١٢٣، البداية والنهاية ٧: ٣٩٨.
- [١٥٧] الإمامة والسياسة: ١٢.
- [١٥٨] أنظر: الاستيعاب بحاشية الإصابه ٣: ٣٥، شرح نهج البلاغه ٦: ١٦٧ - ١٦٨.
- [١٥٩] مسند أحمد ١، ٨٤ و ٨٨ و ١١٨ و ١١٩ - مَرْتان - سنن النسائي - كتاب الخصائص - / ٨٥٤٢، البداية والنهاية ٥: ٢٢٩ - ٢٣٢ و ٧: ٣٨٣ - ٣٨٥ من نحو عشرين طريقاً.
- [١٦٠] أخرج أحمد حديث الغدير من تسع عشرة طريقاً، المسند ١: ٨٤ و ٨٨ و ١١٨ - ثلاث مَرَات - و ١١٩ - مَرْتان - و ١٥٢ و ٣٣١، و ٢٨١ و ٣٦٨ و ٣٧٠ و ٣٧٢ - مَرْتان - و ٥: ٣٤٧ و ٣٥٨ و ٣٦١ و ٣٦٢ و ٤١٩. ولا يضاويه إلا حديث «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» فقد خرّجه من نحو ٢٥ طريقاً.
- [١٦١] أنظر: البداية والنهاية ٥: ٢٢٨ - ٢٣٣ و ٧: ٣٨٣ - ٣٨٦، فقد خرّجه من نحو ٤٠ طريقاً، بما فيها طرق حديث المناشدة المتقدّمة.
- [١٦٢] سنن الترمذى ٥ / ٣٧١٣، سنن ابن ماجه ١ / ١١٦ و ١٢١، الخصائص - للنسائي بتخريج الأثرى - / ٨٠ و ٨٢ - ٨٥ و ٩٠ و ٩٥ و ١٥٣، المصنّف، ابن أبي شيبة - باب فضائل عليّ - ٧ / ٩ و ١٠ و ٢٩ و ٥٥، المستدرک ٣: ١٠٩ - ١١٠.
- [١٦٣] أنظر: البداية والنهاية ٥: ٢٣٣.

- [١٦٤] لآلوسى، روح المعانى ٦: ١٩٥ وما بعدها.
- [١٦٥] أنظر: الفصل فى الملل والنحل ٤: ١٦١ و ١٦٣، البداية والنهاية ٧: ٢٩٠، الباعث الحثيث: ١٨٢.
- [١٦٦] مسند أحمد ٤: ٤٣٧ - ٤٣٨، سنن الترمذى ٥ / ٣٧١٢، الخصائص - للنسائى بتخريج الأثرى - / ٦٥ و ٨٦، المصنّف، ابن أبى شيبه - فضائل على - ٧ / ٥٨، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٩: ٤١ / ٦٨٩٠.
- [١٦٧] مسند أحمد ٥: ٣٥٦، الخصائص - بتخريج الأثرى: / ٨٧.
- [١٦٨] مسند أحمد ١: ٣٣١، الخصائص - بتخريج الأثرى: / ٢٣، المستدرک ٣: ١٣٤.
- [١٦٩] سورة التوبة ٩: ٧١.
- [١٧٠] علماً أنّ التشيع فى مصطلحهم: هو تفضيل علىّ على عثمان، لا غير، والظعن على ملوك بنى أمية.
- [١٧١] أنظر: أبا إسحاق الأثرى فى تخريجه الحديث ٦٠ من كتاب (الخصائص).
- [١٧٢] مسند أحمد ١: ٣٣١، ٤: ٤٣٨، ٥: ٣٥٦. وقد ذكرناها فى تخريج النصوص كلّ فى محلّه.
- [١٧٣] الأثرى، كتاب (الخصائص) للنسائى / ٨٧.
- [١٧٤] مسند أحمد ١: ٣٣١ من حديث ابن عباس.
- [١٧٥] المستدرک ٣: ١٣٣ - ١٣٤ وتلخيصه للذهبي فى الصفحة ذاتها، كتاب السنّة لابن أبى عاصم - بتخريج الألبانى - ٥٥٢.
- [١٧٦] تاريخ الطبرى ٢: ٢١٧، الكامل فى التاريخ ٢: ٦٢ - ٦٤، السيرة الحلبية ١: ٤٦١، شرح نهج البلاغة ١٣: ٢١٠ و ٢٤٤ وصححه، مختصر تاريخ دمشق - لابن عساکر - ابن منظور ١٧: ٣١٠ - ٣١١، تفسير البغوى (معالم التنزيل) ٤: ٢٧٨، تفسير الخازن ٣: ٣٧١ - ٣٧٢ نقلاً عن سيرة ابن إسحاق، المنتخب من كنز العمال - بهامش مسند أحمد - ٥: ٤١ - ٤٢.
- [١٧٧] حين قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم ذلك لعلىّ، قام الناس يضحكون ويقولون لأبى طالب: قد أمرک أن تسمع لابنک وتطيع.
- [١٧٨] البداية والنهاية ٣: ٣٨ - ٣٩.
- [١٧٩] لسان الميزان ٤: ٤٢ رقم ١٢٣.
- [١٨٠] لسان الميزان ٤: ٤٣.
- [١٨١] البداية والنهاية ٥: ٢٢٨.
- [١٨٢] صحيح مسلم ٤ / ٢٣٠٨ من عدّة طرق.
- [١٨٣] سنن الترمذى ٥ / ٣٧٨٨، مسند أحمد ٣: ١٧.
- [١٨٤] مسند أحمد ٥: ١٨٢ و ١٨٩.
- [١٨٥] منهاج السنّة ٤: ٨٥، الفرقان بين الحقّ والباطل: ١٣٩.
- [١٨٦] أى: كُنْشَنَ.
- [١٨٧] أخرجه: النسائى، السنن ٥ / ٨٤٦٤، الأثرى، تخريج خصائص علىّ عليه السلام / ٧٦ وذكر له عدّة مصادر، منها: مسند أحمد ١: ١١٨، البزار / ٢٥٣٨ - ٢٥٣٩، وابن أبى عاصم: ١٣٦٥، والحاكم، المستدرک ٣: ١٠٩، وأخرجه ابن كثير، البداية والنهاية ٥: ٢٢٨ وقال: قال شيخنا الذهبى: هذا حديث صحيح، وأخرجه يعقوبى، التاريخ ٢: ١١٢.
- [١٨٨] كانت خطبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فى غدیر خمّ يوم ١٨ ذى الحجّة سنة ١٠ هـ ووفاته صلى الله عليه وآله وسلم يوم ٢ أو ١٢ ربيع الأوّل من سنة ١١ هـ حسب يعقوبى والطبرى والكلينى، أو ٢٨ صفر، حسب الطبرسى.
- [١٨٩] مسند أحمد ١: ١٧٣ و ١٧٥ و ١٨٢ و ١٨٤ و ٣٣١، صحيح البخارى - فضائل علىّ - / ٣٥٠٣، صحيح مسلم - فضائل علىّ - /

٢٤٠٤، مصنف ابن أبي شيبة - فضائل علي - ٧: ٤٩٦ / ١١ - ١٥.

[١٩٠] ابن حزم، الفصل ٤: ٩٤، ابن تيمية، منهاج السنة ٤: ٨٧ - ٨٨.

[١٩١] صحيح مسلم - فضائل علي - / ٣٢، الخصائص - بتخريج الأثرى - / ح ٩ و ١٠ و ٤٣ و ٥٢، المصنف، ابن أبي شيبة - فضائل علي - / ١٥.

[١٩٢] مسند أحمد ١: ٣٣١، الخصائص - بتخريج الأثرى - / ٢٣، المستدرک ٣: ١٣٢ - ١٣٣ - ويأتي لاحقاً.

[١٩٣] السيرة النبوية، لابن حبان: ١٤٩، وصححه سبط ابن الجوزي، تذكرة الخواص: ٢٣ نقله عن الإمام أحمد في المناقب، وقال: رجاله ثقات.

[١٩٤] صحيح البخاري - الأحكام / ٨٤٦١، صحيح مسلم - الإمارة - / ١٨٢١ و ١٨٢٢، مسند أحمد ١: ٣٩٨ و ٤٠٦، سنن أبي داود / ٤٢٨٠، سنن الترمذي - كتاب الفتن ٤ / ٢٢٢٣، مصابيح السنة ٤ / ٤٦٨٠. لذا فإن قول الدكتور النشار، نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام ١: ٤٤٨ و ٢: ٢١٨ (إن فكرة ١٢ خليفة لا وجود لها في الإسلام) إنما هي كبوة فارس.

[١٩٥] الأحزاب ٣٣: ٣٣.

[١٩٦] صحيح مسلم - فضائل الصحابة - / ٢٤٢٤، سنن الترمذي / ٣٢٠٥ و ٣٧٨٧ و ٣٨٧١، مسند أحمد ٤: ١٠٧ و ٦: ٢٩١ و ٣٠٤، مصابيح السنة ٤: ١٨٣ / ٤٧٩٦، أسباب النزول: ٢٠٠، وسائر كتب التفسير عند هذه الآية من سورة الأحزاب.

[١٩٧] سنن ابن ماجه ٢ / ٤٠٨٧.

[١٩٨] مسند أحمد ٣: ٣ و ٦٢ و ٦٤ و ٨٠ و ٨٢.

[١٩٩] سنن أبي داود / ٤٢٨٤، تاريخ البخاري ٣: ٣٤٦، مصابيح السنة / ٤٢١١.

[٢٠٠] أنظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١٣: ١٨٠ - ١٨٣، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ١٥: ٢١٢ - ٢١٣، صحيح مسلم بشرح النووي ١٢: ٢٠١ - ٢٠٣، البداية والنهاية ٦: ٢٧٨ - ٢٨١.

[٢٠١] العهد القديم - سفر التكوين - إصحاح ١٧: آية ٢٠.

[٢٠٢] أنظر: البداية والنهاية ٦: ٢٨٠.

[٢٠٣] أنظر: الإمامة والسياسة: ١٢ - ١٦، الكامل في التاريخ ٢: ٣٢٩ - ٣٣٠.

[٢٠٤] سورة الشعراء ٢٦: ٢١٤.

[٢٠٥] الطبقات الكبرى ٣: ٢١، سيرة ابن هشام ١: ٢٢٨، كتاب الأوائل: ٩١ - ٩٣، البدء والتاريخ ٤: ١٤٥، السيرة النبوية، ابن حبان: ٦٧، جوامع السيرة، ابن حزم: ٤٥، السيرة النبوية، الذهبي: ٧٠، الإصابة ٤: ٢٦٩.

[٢٠٦] مسند أحمد ١: ٢٠٩، المستدرک ٣: ١٨٣ وتلخيصه للذهبي، الخصائص - بتخريج الأثرى - / ٢ و ٣، تاريخ الطبري ٢: ٣١١، مجمع الزوائد ٩: ١٠٣.

[٢٠٧] نهج البلاغة - شرح صبحي الصالح - ٣٠٠ - ٣٠١ خطبة ١٩٢.

[٢٠٨] الخصائص - بتخريج الأثرى - / ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩.

[٢٠٩] الخصائص - بتخريج الأثرى - / ١٢٠.

[٢١٠] مسند أحمد ٥: ٢٦.

[٢١١] مسند أحمد ١: ٢٣٠، سنن الترمذي ٥ / ٣٧٢٠، مصابيح السنة ٤ / ٤٧٦٩، الطبقات الكبرى ٣: ٢٢، البداية والنهاية ٧: ٣٧١، دلائل النبوة - للبيهقي - ٤: ٢٠٩.

[٢١٢] سيرة ابن هشام ٢: ١٠٩.

- [٢١٣] الإصابة ٢: ٣٠ ترجمه سعد بن عبادہ.
- [٢١٤] المصنّف لابن أبي شيبة - فضائل علي - ٧ / ١٧، سنن النسائي ٥ / ٨٤٠٢، الخصائص - بتخريج الأثرى - ١٤ / وصححه، المستدرک ٣: ٣٧ وصححه ووافقه الذهبي، سيرة ابن هشام ٣: ٢١٦، تاريخ الطبري ٣: ١٢، الكامل في التاريخ ٢: ٢١٩، البداية والنهاية ٧: ٣٧٣.
- [٢١٥] ابن أبي شيبة، المصنّف ٧: ٤٩٧ / ١٧ فضائل علي.
- [٢١٦] الحاكم والذهبي، المستدرک ٣: ٣٧ وتلخيصه.
- [٢١٧] مسند أحمد ٣: ٨٢، صحيح ابن حبان ٩: ٤٦ / ٦٨٩٨، المصنّف لابن أبي شيبة - فضائل علي - ٧ / ١٩، البداية والنهاية ٧: ٣٩٨.
- [٢١٨] مسند أحمد ١: ٣ و ٣٣١ و ٣: ٢١٢ و ٢٨٣ و ٤: ١٦٤ و ١٦٥، سنن الترمذی ٥ / ٣٧١٩، سنن النسائي ٥ / ٨٤٦١، الخصائص - بتخريج الأثرى - ٢٣ / ٧٢ و ٧٣ وصححها جميعاً، البداية والنهاية ٧: ٣٧٤ و ٣٩٤، تفسير الطبري ١٠: ٤٦.
- [٢١٩] مسند أحمد ١: ٣٣١، سنن الترمذی ٥ / ٣٧٢٢، الخصائص - بتخريج الأثرى - ٢٣ / ٤١، البداية والنهاية ٧: ٣٧٤ و ٣٧٩، فتح الباري ٧: ١٣، الإصابة ٤: ٢٧٠.
- [٢٢٠] الخصائص - بتخريج الأثرى - ٣٨ / .
- [٢٢١] سنن الترمذی ٥ / ٣٧٢٦، مصابيح السنة ٤ / ٤٧٧٣، جامع الاصول ٩ / ٦٤٩٣، البداية والنهاية ٧: ٣٦٩.
- [٢٢٢] الكامل في التاريخ ٢: ٣٠٢، وانظر حجة الوداع في سائر كتب السنن المفصلة.
- [٢٢٣] الخصائص - بتخريج الأثرى - ١١٢ - ١١٣، وخرجه علي النسائي وابن ماجه وابن خزيمة من وجوه.
- [٢٢٤] طه ٢٠: ١٣٢.
- [٢٢٥] تفسير القرطبي ١١: ١٧٤، تفسير الرازي ٢٢: ١٣٧، روح المعاني ١٦: ٢٨٤ والنص عنه.
- [٢٢٦] السنن الكبرى ٥: ١٣٩ / ٨٤٩٣ و ٨٤٩٤.
- [٢٢٧] منهاج السنة ٣: ١١ - ١٢، المستدرک ٣: ١٢٥، مجمع الزوائد ٩: ١٣٠، الصواعق المحرقة: ١٢٧ باب ٩ فصل ١، تاريخ الخلفاء: ١٦١.
- [٢٢٨] أبو حاتم الرازي: كتاب الزينة: ٢٥٩ تحقيق عبد الله سلّوم السامرائي، محمّد كرد علي: خطط الشام، تاريخ ابن خلدون ٣: ٢١٤ - ٢١٥.
- [٢٢٩] الاستيعاب ٣: ٥٥، تاريخ يعقوبى ٢: ١٢٤، تاريخ الطبري ٣: ٢٠٢، الكامل في التاريخ ٢: ٣٣٥، شرح نهج البلاغة ٦: ٢١.
- [٢٣٠] أخرجه النسائي بإسناد صحيح في السنن الكبرى ٥: ١٣٩ / ٨٤٩٥.
- [٢٣١] تاريخ الطبري ٤: ٥٥٧.
- [٢٣٢] مروج الذهب ٣: ٢١، وقعة صيفين: ١١٨ - ١٢٠، شرح نهج البلاغة ٣: ١٨٨. وللرسالة تنمّة تأتي في محلّها من بحث لاحق.
- [٢٣٣] مسند أحمد ٤: ٢٨١، تفسير الرازي ١٢: ٤٩ - ٥٠، سبط ابن الجوزي، تذكرة الخواص: ٢٩ - ٣٠.
- [٢٣٤] سورة المائدة ٥: ٥٥.
- [٢٣٥] روح المعاني ٦: ١٦٧.
- [٢٣٦] معالم التنزيل - للبغوي - ٢: ٢٧٢، الكشاف ١: ٦٤٩، تفسير الرازي ١٢: ٢٦، تفسير أبي السعود ٢: ٥٢، تفسير النسفي ١: ٤٢٠، تفسير البيضاوي ١: ٢٧٢، فتح القدير - للشوكاني - ٢: ٥٣، أسباب النزول - للواحدي - ١١٤، لباب النقول - للسيوطي - ٩٣.
- [٢٣٧] أخرجه: عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وأبو الشيخ، وابن مردويه، والخطيب في (المتفق والمفترق). أنظر: فتح القدير - للشوكاني - ٢: ٥٣.

[٢٣٨] مروج الذهب ٣: ٢١، وقعه صفيين: ١١٨، شرح نهج البلاغة ٣: ١٨٨.

[٢٣٩] مروج الذهب ٣: ٨.

[٢٤٠] مجمع الزوائد ٩: ١٤٦.

[٢٤١] شرح نهج البلاغة ١: ١٤٣ - ١٥٠.

[٢٤٢] تاريخ اليعقوبي ٢: ١٧١، وقعه صفيين: ١٠٣ - ١٠٤، شرح نهج البلاغة ٣: ٨١ - ٨٢، وأيضاً ١: ١٤٣ - ١٥٠، فصل (ما ورد في وصايا علي من الشجر) أورد فيه أربعاً وعشرين مقطوعاً للصحابة والتابعين، ثم قال: والأشعار التي تتضمن هذه اللفظة كثيرة جداً، تجل عن الحصر، وتعظم عن الإحصاء والعد. وانظر أيضاً: الكامل - للمبرّد - ٢: ١٧٠ - ١٧١ في رثاء علي بن أبي طالب.

[٢٤٣] د. مصطفى حلمي، نظام الخلافة: ١٥٧.

[٢٤٤] كما نقله الكشي في رجاله، ترجمه عبد الله بن سبأ.

[٢٤٥] د. محمّد عماره، الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية: ١٥٥.

[٢٤٦] فتح الباري بشرح صحيح البخارى ٨: ١٢٢.

[٢٤٧] مسند أحمد ٦: ٣٠٠، وصححه الهيثمي في مجمع الزوائد ٩: ١١٢.

[٢٤٨] شرح نهج البلاغة ١٢: ٢١ عن أحمد بن أبي طاهر في (تاريخ بغداد).

[٢٤٩] الجخف: التكبر.

[٢٥٠] سورة محمّد صلى الله عليه وآله وسلم ٤٧: ٩.

[٢٥١] سورة القلم ٦٨: ٤.

[٢٥٢] سورة الشعراء ٢٦: ٢١٥.

[٢٥٣] سورة القصص ٢٨: ٦٨.

[٢٥٤] تاريخ الطبري ٤: ٢٢٣، الكامل في التاريخ ٣: ٦٣ - ٦٥، شرح نهج البلاغة ١٢: ٥٣ - ٥٤.

[٢٥٥] أخرجه الزبير بن بكار في (الموقوفات)، وعنه ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ٩: ٩.

[٢٥٦] أحمد عبّاس صالح، مجلّة (الكاتب) القاهرية - يناير ١٩٦٥ م، وعنه محمّد جواد مغنّيه، الشيعة في الميزان: ٤٣١.

[٢٥٧] تقدّم مع مصادره، راجع صفحة ٩١.

[٢٥٨] سنن الترمذى ٥ / ٣٧١٥، السنن الكبرى - للنسائي - ٥ / ٨٤١٦. وقد تقدّم.

[٢٥٩] سنن النسائي ٥: ١٢٨ / ٨٤٦١.

[٢٦٠] نقل ابن أبي الحديد عن بعض مشايخه قوله: والله لقد وقفت على هذه الخطبة في كتب صنفت قبل أن يُخلق الرضى بمائتى سنة (والشريف الرضى هو الذى جمع خطب الإمام على عليه السلام ورسائله في نهج البلاغة)! ثم قال: وقد وجدت أنا كثيراً من هذه الخطبة في تصانيف شيخنا أبي القاسم البلخى إمام البغداديين من المعتزلة (مولده سنة ٢٧٩ هـ ووفاته سنة ٣١٧ هـ، علماً أنّ الشريف الرضى وُلد سنة ٣٦٠ هـ). شرح نهج البلاغة ١ / ٦٩. ونقلها سبط ابن الجوزى من مصادر غير التى اعتمدها الشريف الرضى، فقال: خطبة أخرى وتعرف بالشقشقية، ذكر بعضها صاحب (نهج البلاغة) وأخلّ ببعض، وقد أتيت بها مستوفاء، أخبرنا بها شيخنا أبو القاسم النفيس الأنبارى بإسناده عن ابن عبّاس.. تذكرة الخواص: ١٢٤. وأسندها الراوندى (ت/ ٥٧٣ هـ) فى شرحه إلى الحافظ ابن مردويه، عن الطبرانى؛ بإسناده إلى ابن عبّاس. منهاج البراعة ١: ١٣١ - ١٣٢.

[٢٦١] إشارة إلى قول أبي بكر: أقيلونى، أقيلونى.

[٢٦٢] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحى الصالح - الخطبة ٣.

- [٢٦٣] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحي الصالح - ١٠٢ الخطبة ٧٤.
- [٢٦٤] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحي الصالح - ٢٤٦ الخطبة ١٧٢.
- [٢٦٥] شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد - ٩: ٣٠٥.
- [٢٦٦] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحي الصالح - ٢٤٦ الخطبة ١٧٢.
- [٢٦٧] شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد - ١: ٣٠٧ عن المدائني.
- [٢٦٨] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحي الصالح - ٤٧ الخطبة ٢.
- [٢٦٩] أنظر: نهج البلاغة - تحقيق د. صبحي الصالح - الخطبة ٨٨ و ١٨٢.
- [٢٧٠] د. محمد عمارة، الخلافة ونشأة المذاهب الإسلامية: ٣٣ و ١٥٧ - ١٥٨.
- [٢٧١] معالم التنزيل - للبغوي - ٤: ٢٧٨، تاريخ الطبري ٢: ٢١٧، تفسير الخازن ٣: ٣٧١ - ٣٧٢، مختصر تاريخ دمشق ١٧: ٣١٠ - ٣١١، شرح نهج البلاغة ١٣: ٢١٠، ٢٤٤، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ٥: ٤١ - ٤٢.
- [٢٧٢] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحي الصالح - ٢٠١ الخطبة ١٤٤.
- [٢٧٣] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحي الصالح - ١١٩ الخطبة ٨٧.
- [٢٧٤] تاريخ اليعقوبي ٢: ٢١١ - ٢١٢.
- [٢٧٥] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحي الصالح - ١٤٣ الخطبة ٩٧.
- [٢٧٦] نهج البلاغة - تحقيق د. صبحي الصالح - ١١٩ الخطبة ٨٧.
- [٢٧٧] مسند أحمد ١: ٨.
- [٢٧٨] السيوطي، مسند فاطمة: ٩٤ / ٢٢٤. المطبعة العزيزية - حيدر آباد - الهند - ط ١ - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦ م، تصحيح الحافظ عزيز بيك مدير لجنة أنوار المعارف بحيدر آباد.
- [٢٧٩] آل عمران ٣: ١٤٤.
- [٢٨٠] المستدرک ٣: ١٢٦، مجمع الزوائد ٩: ١٣٤ وقال: رجاله رجال الصحيح.
- [٢٨١] العقاد، فاطمة الزهراء والفاطميون.
- [٢٨٢] البقرة ٢: ١٢٤.
- [٢٨٣] ص ٣٨: ٢٦.
- [٢٨٤] السجدة ٣٢: ٢٤.
- [٢٨٥] النساء ٤: ٦٤.
- [٢٨٦] النساء ٤: ٥٩.

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهدوا بأموالكم و أنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون (التوبة/٤١).

قال الإمام علي بن موسى الرضا - عليه السلام: رجم الله عبداً أحيا أحرنا... يتعلم علومنا و يعلمها الناس؛ فإن الناس لو علموا محاسن كلامنا لأتبعونا... (بسنادر البحار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا(ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمية" الثقافي بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادي" - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه

المدينة، الذي قد اشتَهَرَ بِشَعْفِهِ بأهل بَيْتِ النَّبِيِّ (صلواتُ اللهِ عَلَيْهِم) ولا سِيَّما بحضرة الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) و بِسَاحَةِ صاحِبِ الزَّمانِ (عَجَّلَ اللهُ تَعَالَى فَرَجَهُ الشَّرِيفَ)؛ ولهذا سَيَس مع نظره و درايتِهِ، فى سَنَةِ ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسَّسَةً و طريقَةً لَمْ يَنْطَفِئِ مِصْبَاحُهَا، بل تُتَبَّعُ بِأَقْوَى و أَحْسَنِ مَوْقِفٍ كُلِّ يَوْمٍ.

مركز "القائمة" للتحرى الحاسوبى - بأصبهان، إيران - قد ابتدأ أنشِطَتَهُ من سَنَةِ ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دامَ عَزُّهُ - و مع مساعِدَةٍ جَمَعَ من خَرِيجِ الحوزات العلمِيَّة و طلابِ الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالاتٍ شتى: دِينِيَّة، ثقافيَّة و علميَّة...

الأهداف: الدِّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافتهم الثَّقَلَيْنِ (كتاب الله و أهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشَّبَاب و عموم الناس إلى التَّحَرَّى الأَدَقِّ للمسائل الدِّيَنِيَّة، تخليف المطالب النَّافِعَةَ - مكانَ البَلاتِيَّةِ المبتدلة أو الرَّدِيئة - فى المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضِيَّةٍ واسعةٍ جامعَةٍ ثقافيَّةٍ على أساس معارف القرآن و أهل البيت -عليهم السلام - بباعثِ نشرِ المعارف، خدماتٍ للمحققين و الطُّلابِ، توسعة ثقافتهم القراءه و إغناء أوقات فراغهم هُوَءَ برامج العلوم الإسلاميَّة، إنالهُ المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فى الجامعَة، و...

- منها العَدالة الاجتماعيَّة: التى يُمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثه متصاعده، على أَنَّهُ يُمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - فى آكناف البلد - و نشرِ الثقافَةِ الاسلاميَّة و الإيرانيَّة - فى أنحاء العالم - من جههٍ أُخرى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

(الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كُتُبٍ، كُتِيبُهُ، نشره شهريَّة، مع إقامة مسابقات القراءه

(ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقيَّة و مكتبيَّة، قابله للتشغيل فى الحاسوب و المحمول

(ج) إنتاج المعارض ثَلَاثِيَّة الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرِّسوم المتحرِّكة و... الأماكن الدينيَّة، السياحيَّة و...

(د) إبداع الموقع الانترنتى "القائمة" www.Ghaemiyeh.com و عدَّة مواقع أُخرى

(ه) إنتاج المُنتجات العرضيَّة، الخَطابات و... للعرض فى القنوات القمرية

(و) الإِطلاق و الدِّعم العلمى لنظام إجابة الأسئلة الشرعيَّة، الاخلاقيَّة و الاعتقاديَّة (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

(ز) ترسيم النظام التلقائى و اليدوى للبلوتوث، ويب كَشِك، و الرِّسائل القصيرة SMS

(ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعِيَّة و اعتباريَّة، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلمِيَّة، الجوامع، الأماكن الدينيَّة كمسجد جَمكران و...

(ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال و الأحداث المُشاركين فى الجلسة

(ي) إقامة دورات تعليميَّة عموميَّة و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنَة

المكتب الرِّئيسى: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "بنج رَمضان" و "مفترق" و "فائى" / بنايه "القائمة"

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهويَّة الوطنيَّة: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الإلكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠٢٣-٢٣٥٧٠٢٣ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجارية و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزاتية الحالية لهذا المركز، شعبيته، تبرعته، غير حكوميته، و غير ربحيته، اقتنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا توافي الحجم المتزايد و المتسع للامور الدينيه و العلميه الحالية و مشاريع التوسعه الثقافيه؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمية) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحه بقيه الله اعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) ان يوفق الكل توفيقاً متزائداً ليعانتهم - في حد التمكن لكل احد منهم - ايانا في هذا الامر العظيم؛ ان شاء الله تعالى؛ و الله ولي التوفيق.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
الغمامة اصححان

WWW



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

